

جامعة 08 ماي 1945 - قالمة



كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

التنمية المحلية المستدامة دراسة حالة - بلدية سكيكدة-

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر نظام جديد (ل.م.د) في العلوم السياسية

تخصص: حوكمة محلية وتنمية سياسية واقتصادية

إشراف الدكتور:

- ناجي عبد النور

إعداد الطلبة:

- عمروس يمينة

- بليزيدية حورية

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
بوستي توفيق	الأستاذ	قالمة	رئيسا
ناجي عبد النور	الدكتور	عنابة	مشرفا ومقررا
لفحل ليندة	الأستاذة	قالمة	مناقشا

2015- 2014

شكر وامتنان:

وَإِذَا تَادَنَ رَبُّكُمْ لَنِنُّ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ

سورة إبراهيم الآية 7

فحمدا لله على نعمة التوفيق التي منها علينا، وأتممت بها عملي

كما لا يفوتني شكر الدكتور " ناجي عبد النور " على إشرافه وحسن توجيهه لنا

ومساعدته بمختلف النصائح لإتمام مذكرتنا فلما دكتور اسمى عبارات التقدير والاحترام والشكر

كما أتقدم بفائق عبارات التقدير والاحترام لأعضاء اللجنة المناقشة

الأستاذ بوستي توفيق، والأستاذة لفحل ليندة على تكرمهما باستقراء محتوى المذكرة

شكرا لكافة الأساتذة الذين درسوني في كافة الأطوار اجلالا، تقديرا واحتراما

شكرا لكل مد لي يد العون من قريب أو بعيد أخص بالذكر

السيد " العايب محمد " عبد العزيز بلونيس " عبد العزيز كساح " بوضع شعيب "

الطالبة : بليزيدية حورية

عمروس يمينة

إهداء

اهدي ثمرة جهودي أولاً وقبل كل شيء إلى سبب وجودي

ونجاحي والديا العزيزين الذين وفرا لي جميع الظروف المساعدة للوصول إلى هذا
المستوى

ولانجاز هذا العمل هما "عمار، فطيمة"

كما اهدي عملي هذا إلى من جهم يجري في عروقي أخواتي جميعهم وبالأخص أختي
الصغرى "لامية"

إلى القلوب الطاهرة والنفوس البريئة إلى رياحين حياتي اخوتي : زينو، رابح
إلى كل أولاد إخوتي عبد الرؤوف، عبد الرحمان، حسناء، نرجس، نوفل، ملاك، هيثم،
حسان، وبالأخص الكتكوتة الصغيرة"

لوجين" والمولود الجديد إياد.

إلى جدتي الغالية التي لا تفارق مخيلتي "حليمة" رحمها الله

إلى أختي في فرنسا آسيا والى كل أزواج أخواتي

إلى من يجمع بين سعادتي وحزني إلى من صورته لا تفارق مخيلتي إلى الذي ساندني

ودعمني صديقي الغالي الحنون "بوصع شعيب"

إلى كل صديقاتي " روميصة، فيروز ،خديجة، يمينة"

إلى رفيقة دربي ومشواري في العمل الغالية "يمينة"

وأتقدم بإهداء خاص جدا إلى رفيق دربي ونور عيني زوجي المخلص "كريم"

والى كل عائلته

وفي الأخير أتقدم بشكر خاص إلى كل اساتدي بقسم العلوم السياسية وطلبة دفعة

الماستر 2014 - 2015

إهداء

إلى من كلله الهيبة والوقار إلى من علمني العطاء بدون انتظار

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار، وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد.....والدي العزيز - السعيد-

إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب والحنان، إلى بسمه الحياة وسر الوجود

إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وبلسم جراحي إلى أغلى الحبايب أمي الحبيبة.....- ليلي-

إلى أخي رفيق دربي، معك أكون وبدونك لا أكون في نهاية مشواري أخي الحنون - فاضل وزوجته سارة.

إلى من حبها يجري في عروقي ويلهج بذكراها فؤادي إلى أختي العزيزة: سميرة وزوجها زهير.

إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا الصادقة إلى أختي الحنونة: سامية وزوجها مالك.

إلى من ترى التفاؤل في عينهم والسعادة في ضحكتهم إلى الوجه المفعم بالبراءة إلى البراعم الصغار:

ياسمين، ماريا، مروان، رؤوف، كنزي.

إلى الأخوات اللواتي لم تلهن أمي: حورية، مريم، نوال، رحمة، وسام.

إلى كل أساتذة قسم العلوم السياسية وإلى كافة دفعة 1015 تخصص حوكمة محلية.

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية المستدامة

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية.

المطلب الثاني: مظاهر التنمية المحلية.

المطلب الثالث: فواعل التنمية المحلية.

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.

المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة.

المبحث الثالث: ماهية التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الثاني: استراتيجيات التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستدامة.

الفصل الثاني : واقع وأفاق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر

المبحث الأول: آليات العمل التنموي المحلي بالبلدية.

المطلب الأول: مفهوم البلدية ومراحل نشأتها.

المطلب الثاني: الآليات الإدارية للعمل التنموي المحلي بالبلدية.

المبحث الثاني: واقع التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي.

المطلب الأول: أشكال التنمية المحلية المستدامة من خلال القانون البلدي.

المطلب الثاني: التنمية المحلية المستدامة من خلال المخططات التنموية للبلدية.

المطلب الثالث: التنمية المحلية المستدامة من خلال مخططات دعم الإنعاش الاقتصادي.

المبحث الثالث: معوقات وتحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

المطلب الأول: معوقات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

المطلب الثاني: تحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

الفصل الثالث: دراسة ميدانية للواقع التنموي في بلدية سكيكدة

المبحث الأول: تعريف بمجتمع الدراسة .

المطلب الأول: توصيف عام بولاية سكيكدة .

المطلب الثاني: التعريف ببلدية سكيكدة.

المطلب الثالث: تحليل الهيكل التنظيمي لبلدية سكيكدة.

المطلب الرابع: مقومات التنمية المحلية المستدامة في بلدية سكيكدة .

المبحث الثاني: دور بلدية سكيكدة في خدمة مجالات التنمية المحلية المستدامة

المطلب الأول: الخدمات في المجال الاجتماعي.

المطلب الثاني: الخدمات في المجال الثقافي والرياضي والسياحي.

المطلب الثالث: الخدمات في المجال البيئي.

المبحث الثالث: الدراسة الميدانية للوضع التنموي بالبلدية.

المطلب الأول: قياس التنمية المحلية المستدامة من خلال العمل البلدي.

المطلب الثاني: تحليل أسئلة الدراسة.

خاتمة.

قائمة المراجع والمصادر.

مقدمة

مقدمة

تعد الهيئات المحلية إحدى الركائز الأساسية للوصول إلى التنمية، كونها الأكثر قرباً ولامسةً لاحتياجات المواطنين الحياتية، تقع عليها مسؤوليات وأعباء إدارية وخدمية رئيسية، تطل مختلف مجالات الحياة المجتمعية، لذا فإن دعم فعالية هذه الهيئات المحلية من شأنه أن يسهم في تعزيز الدور التنموي للدولة في خدمة المواطن والتنمية المحلية من خلال تثبيت المواطنين المحليين في أراضيهم، ودعم المشاريع المتاحة وتحسين نوعية الخدمات المقدمة لهم.

ومع تطور مفهوم ومجال التنمية خلال العقود الأخيرة، ظهر إلى جانب مصطلح التنمية الاقتصادية عدة مسميات كالتنمية الاجتماعية، التنمية البشرية، التنمية الإنسانية، التنمية المستدامة وبرزت عدة مفاهيم تعنى بتحديد نطاق التنمية، من قبيل التنمية القطرية (الوطنية)، والجهوية (الإقليمية)، والتنمية المحلية، هذه الأخيرة لم تطرح إلا مع بداية الثمانينيات، حيث توجهت التنمية إلى أن تكون داخلية ذاتية تساهم فيها جميع فئات المجتمع، وتستجيب إلى ما يحتاج إليه السكان، فضلاً عن ضرورة إحياء مراكز محلية تستغل استغلالاً أمثل الموارد الطبيعية والبشرية المحلية.

لقد ظهر مفهوم التنمية المحلية بعد ازدياد الاهتمام بالمجتمعات المحلية لكونها وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني، فالجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية في تحقيق التنمية، عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية، مما يستوجب تضافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للمجتمعات المحلية دون إهمال احتياجات الأجيال القادمة من منظور التنمية المستدامة .

إن تحقيق التنمية المستدامة المحلية ينطلق من توليف الجهود المحلية - على الأقل على المستوى الولائي والبلدي - لمختلف الفاعلين في المجتمع المدني من صناعات القرار الاقتصادي والاجتماعي والمعلوماتي والبيئي والتربوي... الخ، من أجل توجيه الجهود لتجسيد مفهوم التنمية المحلية والمجتمعية المستدامة واقعيًا، حيث يتمحور هدف هذه الجهود في ضمان ديمومة واستمرارية عملية التنمية ذاتها، وأن لا تكون العملية مرتبطة بوقت أو ظرف ما، وأن تشمل جميع القطاعات وتمس المواطن المحلي.

في الجزائر أخذ موضوع إصلاح الإدارة المحلية وتطوير البلديات وتحسين أوضاعها المالية، ورفع قدرتها المؤسسية أحد أهم الأولويات التي تسعى الحكومة إلى تحقيقها للوصول إلى مستويات التنمية المحلية المستدامة والمنشودة، لتصبح البلديات قادرة على تولي عملية التخطيط ووضع استراتيجيات تنموية خاصة بالمجتمع المحلي وتنفيذ المشاريع المنبثقة عنها.

مقدمة

لقد تم تبني هذا التوجه في الجزائر انطلاقا من مقارنة تفعيل دور الإدارة المحلية التي أصبحت المدخل الأساسي للتنمية المستدامة، ووسيلة عملية فعالة لإدخال البعد البيئي في الخطط والسياسات العامة المحلية، وكذلك في السلوك الإداري والثقافة الإدارية.

وبناء على ما سبق وتماشيا مع الإصلاحات السياسية والاقتصادية والإدارية التي أقرتها الحكومة الجزائرية، جاء القانون البلدي وقانون الولاية ليحددا مسارا جديدا في التنظيم الإداري المحلي وليواكب التحولات الدولية وتأثيراتها على وظائف الدولة ويتمشى مع التنمية المحلية المستدامة .

وباعتبار أن ولاية سكيكدة وبالأخص بلدية سكيكدة تعد من الجماعات المحلية التي تسعى فيها الجزائر إلى دعم التنمية المحلية من خلال الاستفادة من الإمكانيات المتاحة والبرامج التنموية الاقتصادية، تطرح مسألة التنمية المحلية المستدامة بحدّة كأكبر تحدي على مستوى بعض البلديات التي تعرف اختلالا وعدم التوازن في عملية التنمية المحلية.

من هذا المنطلق يمكن طرح إشكالية الدراسة التي تظهر في السؤال المركزي التالي:

الإشكالية:

ما مدى مساهمة وقدرة بلدية سكيكدة على تحقيق أهداف التنمية المحلية المستدامة؟

للإجابة عن التساؤل الرئيسي يمكن تفكيكه إلى أسئلة فرعية.

الأسئلة الفرعية:

- ما مفهوم التنمية المحلية المستدامة وما أبعادها ومحدداتها؟
- من هم فواعل التنمية المحلية المستدامة؟
- فيما تتمثل أدوار ووظائف الإدارة المحلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة؟
- هل تتوفر بلدية سكيكدة على الإمكانيات المادية والبشرية التي تؤهلها لتحقيق أهداف التنمية المحلية المستدامة؟

الفرضيات:

للإجابة عن التساؤلات القائمة نطرح الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى:

هناك علاقة ارتباطية إيجابية بين فعالية الإدارة المحلية وتحقيق أهداف التنمية المحلية المستدامة.

الفرضية الثانية:

كلما تعززت الشراكة بين فواعل التنمية المحلية، كلما تنامت فرص استفادة المواطنين من نتائج المشاريع التنموية.

الفرضية الثالثة:

كلما كان المخطط البلدي التنموي لبلدية سكيكدة مستغل لإمكانيات المتاحة ومستفيد من البرامج التنموية الوطنية يتماشى ومعايير البيئة، كلما كانت الفرص الاقتصادية والاجتماعية للأجيال الحاضرة والمستقبلية متاحة.

منهجية الدراسة:

للتمكن من الإجابة عن هذه التساؤلات وتحليل فقد تم الاعتماد على المناهج والمقاربات والأدوات التالية :

أ. المناهج:

1. المنهج الوصفي التحليلي: لمعرفة مختلف المفاهيم النظرية التي تتناول الدراسة ، وصف وتفسير ظاهرة التنمية المحلية المستدامة، خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية والإدارية والسياسية
2. المنهج التاريخي: من أجل دراسة التطور التاريخي لعملية التنمية المحلية في الجزائر.
3. منهج دراسة حالة: الذي يتم من خلاله عرض الوضع التنموي في بلدية سكيكدة.

ب. المقاربات:

1. المقرب القانوني المؤسسي: لدراسة الآليات القانونية والمؤسسية المعتمدة في الإدارة المحلية (قوانين البلدية وهياكلها...).
2. المقرب الوظيفي: الذي نرصد من خلاله دور الدولة والمؤسسات والإدارة المحلية والقطاع الخاص والمجتمع المدني في تجسيد التنمية المحلية المستدامة.

ج. أدوات الدراسة:

1. المقابلة: المقالات المتخصصة التي لها علاقة بموضوع البحث (المقابلات مع نواب والموظفين في بلدية سكيكدة).
2. الاستبيان: القيام باستبيان وتوزيعه على عمال موظفين ومسؤولين ومواطنين في البلدية.
3. الملاحظة: ملاحظة ومعايشة واقع التنمية المحلية على المستوى البلدي بحكم الإقامة.

4. المسح المكتبي الوثائقي الإداري: بعض الوثائق التي تحصلنا عليها بشكل رسمي من المديريات والمفتشيات المتخصصة والتابعة لموضوع بحثنا (مخططات التنمية المحلية على المستوى البلدي).

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من خلال أهمية الموضوع الذي تعاجله والمتعلق بدور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة وتحقيق التنمية المحلية المستدامة، إذ تعد البلدية النواة الرئيسية في التنمية المحلية، وهذا بحكم قربها من المواطن، فقد وضعت أساسا بهدف تسيير شؤون المواطنين وتحسين مستوى وضعيتهم الاجتماعية والاقتصادية والصحية والبيئية، كما تمثل أقرب إدارات الدولة من المواطن والشريك الأوثق مع السلطة المركزية لتنفيذ السياسات العامة الاقتصادية والاجتماعية.

تعد هذه الدراسة مساهمة متواضعة للفت أنظار المسؤولين والأعضاء المنتخبين على بلدية سكيكدة من أجل تقديم تصورات واستراتيجيات ومخططات بلدية فاعلة لتجاوز مشاكل الحاضر ورفع التحدي لتحقيق التنمية المحلية المستدامة على مستوى البلدية.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- تحديد الإطار القانوني والسياسي والاقتصادي للنظام المحلي ومؤسساته في الجزائر ودوره في تجسيد التنمية المحلية المستدامة.
- 2- الوقوف على مفهوم التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة محليا.
- 3- تحليل السلوك الإداري والتنموي للفاعلين والمتدخلين في التنمية المحلية، وطبيعة العلاقات بين البلدية والسلطة المركزية.
- 4- استعراض مختلف عوائق ومتطلبات تحقيق التنمية المحلية المستدامة.
- 5- إبراز التحديات والعراقيل التي تواجه بلدية سكيكدة في أداء مهامها التنموية.
- 6- التقدم بتوصيات واقتراحات لتفعيل دور وحدات الإدارة المحلية في عملية التنمية المحلية المستدامة.

مقدمة

حدود الدراسة:

تتعلق حدود الدراسة بـ:

- حدود زمنية: تمتد حدود البحث الزمنية من جانفي 2015 إلى غاية ماي 2015.
- حدود مكانية: بلدية سكيكدة ولاية سكيكدة.

أسباب الاختيار:

إن الدوافع التي جعلتنا نختار دراسة موضوع التنمية المحلية المستدامة في ولاية سكيكدة وبالخصوص بلدية سكيكدة عاصمة الولاية تنقسم إلى دوافع ذاتية وأخرى موضوعية وهي كالآتي:

أ. الأسباب الذاتية: تتمثل في الرغبة الشخصية في التعرف على الموضوع في مختلف الجوانب والاطلاع على التنمية المستدامة على المستوى المحلي في الجزائر، هذا بالإضافة إلى كون الموضوع المتعلق بالتنمية المحلية المستدامة على مستوى بلدية سكيكدة بشكل خاص لا يزال موضوعا بكرا حيث لم يحظى لحد الساعة بدراسة أكاديمية تراعي الخصوصيات الجغرافية والمؤهلات الإقليمية.

كما أن معرفتنا العميقة لهذه البلدية وانتمائنا الشخصي إليها ورغبتنا في معرفة الكثير عن بنية مجالها الجغرافي وأحوال سكانها جعلتنا نتقدم في محاولة متواضعة هي الأولى من نوعها على دراستها سعيا منا في تشخيص واقع التنمية المحلية المستدامة بهذه البلدية والمجهودات التي قامت بها.

ب. الأسباب الموضوعية: تكمن في معرفة واقع التنمية المحلية المستدامة في الجزائر ودور الأطراف الفاعلة في بلورة هذا الموضوع، وكذا السياسات والمخططات التي تخدم التنمية المحلية المستدامة، وكذلك الميول للتعرف على التحديات والمشكلات والإيمان بإمكانية الإصلاح في هذا المجال.

أدبيات الدراسة:

فيما يخص الدراسات السابقة حول الموضوع هناك العديد من الدراسات التي أولت الاهتمام بالموضوع :

- الكتب:

دراسة الدكتور ناجي عبد النور، الدور التنموي للجماعات المحلية في ظل الحوكمة، الجزائر: مديرية النشر لجامعة باجي مختار - عنابة - 2010.

السياسة العامة للبيئة في الجزائر، الجزائر: مديرية النشر لجامعة باجي مختار عنابة 2009.

- المقالات :

دراسة الدكتور ناجي عبد النور، " دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية " مجلة النهضة
مجلة فصلية محكمة"، كلية العلوم السياسية والاقتصاد جامعة القاهرة، عدد 04/أكتوبر 2009.
"دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة في الجزائر" مجلة دفاتر القانون والسياسة، جامعة ورقلة
عدد 2009/01.

- الرسائل الجامعية: فتمت الاستعانة بالعديد من المذكرات من بينها:

مذكرة سايج بوزيد حول دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر.

مذكرة شويح بن عثمان في دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية.

تقسيم البحث:

ولإيضاح بهذا الموضوع والإجابة عن الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول إذ تضمنت
ما يلي:

- **الفصل الأول:** تناولنا فيه الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية المستدامة إذ يضم تحديدا للمفاهيم المختلفة من تنمية محلية وتنمية مستدامة إلى التنمية المحلية المستدامة.
- **الفصل الثاني:** يرصد واقع التنمية المحلية المستدامة في الجزائر حيث تطرقنا إلى تحديد كل من الآليات الإدارية للعمل التنموي المحلي بالبلدية بالإضافة إلى تبين واقع التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي من خلال سياسات ومخططات التنمية للبلدية مع التطرق إلى دراسة جملة من المعوقات والتحديات التي تواجهها التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.
- **الفصل الثالث:** فيتعلق بدراسة ميدانية حول الدور التنموي لبلدية سكيكدة حيث تطرقنا إلى التعريف ببلدية سكيكدة، بالإضافة إلى تحديد الخدمات التي تقدمها بلدية سكيكدة في مجالات التنمية المحلية المستدامة.

صعوبات الدراسة:

صعوبة الحصول على البيانات المتعلقة بالدراسة الميدانية لعدم قدرة أفراد المصالح الإدارية المتاحة على مستوى البلدية على فهم متطلباتنا المعلوماتية والبيانية بالرغم من محاولتنا لتبسيط الفكرة إلى أقصى حد ممكن بغية الإجابة على أسئلتنا.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للتنمية
المحلية المستدامة

تمهيد :

يحتل موضوع التنمية المحلية المستدامة مركزا هاما بين مواضيع التنمية في الفكر الاقتصادي والدراسات الاجتماعية والسياسات الحكومية وبرامج المنظمات الدولية والإقليمية والحركات الاجتماعية والبيئية، وذلك أنها تعد مدخلا يمكن من خلالها الانتقال بالمجتمع من حالة التخلف والركود إلى وضع التقدم والقوة والسير في طريق النمو والارتقاء إلى ما هو أفضل، بالإضافة الى سد وتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المحليين بجهودهم الذاتية وبمساعدة من الهيئات الحكومية، وتعتبر أفضل مقاربة لتحقيق التوازن بين الأقاليم المختلفة وداخلها، وبين الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية وإعطاء الدفعة نحو تنمية شاملة ومتوازنة.

وبناء عليه ينقسم الفصل المتضمن الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية المستدامة إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: يتعرض إلى ماهية التنمية المحلية.

المبحث الثاني: يتطرق إلى ماهية التنمية المستدامة.

المبحث الثالث: يتناول ماهية التنمية المحلية المستدامة.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية.

تعتبر التنمية المحلية أسلوباً دقيقاً يهدف من خلاله الوصول للتنمية الشاملة، ولما كانت التنمية المحلية تتم على مستوى ضيق، فإنها تعد الميدان الخصب والحقيقي للنهوض بالمجتمعات خاصة المتخلفة، كون المجتمع المحلي جزء من المجتمع الكبير، ومن ثم فإن التنمية المحلية هي جزء من التنمية الوطنية تتفاعل معها بدرجات متفاوتة، لأن المشاركة لا تقتصر على مستوى الأفراد والجماعات والمؤسسات المختلفة، وإنما تتضمن المشاركة على مستوى الأقاليم المحلية، لان نجاح التنمية المحلية فيها علامة هامة على نجاح التنمية الشاملة، وعليه من الضروري التعرف على مفهوم التنمية من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية.

قبل التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية وجب التعرف والإلمام بمختلف الجوانب المتعلقة بمفهوم التنمية.

الفرع الأول: التنمية.

أولاً: تطور مفهوم التنمية.

مفهوم التنمية ظهر بداية في علم الاقتصاد على يد الاقتصادي الشهير " ادم سميث" في كتابه "بحوث حول طبيعة وأسباب ثروة الأمم"، حيث تكلم فيه عن النمو والتطور الاقتصادي بما يشبه التنمية،¹ كما استخدم هذا المفهوم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف اكتساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر، وبمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد، بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع الحاجات الأساسية عن طريق الترشيح المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائدات ذلك الاستغلال.²

إضافة لذلك فقد قدم "ادم سميث" جملة من العناصر الكفيلة بإحداث التنمية، تتمثل أساساً في إحداث تغيرات هيكلية، وتقدم تقني وسياسة للتراكم وسياسة اقتصادية تقوم على أساس تحقيق النشاط الاقتصادي وكان المنطلق الأساسي لعلم الاقتصاد في تلك الآونة، موجهاً بصورة رئيسية حول ما أسموه الباحثين بشروط

¹ - نبيل السمالوطي، علم اجتماع التنمية (دراسة في اجتماعيات العالم الثالث)، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1996)، ص 146.

² - عارف نصر، " في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها"، مجلة ديوان العرب، القاهرة، عدد حزيران 2008، ص 2.

التوازن الثابت، وخدمة لطبقة البرجوازية الصاعدة وما إن انتصرت هذه الطبقة.¹ وسيادة المذهب الحر حتى أهمل علم الاقتصاد الغربي قضية التخطيط والتنمية، وحاول البحث عن نموذج للتوازن الساكن والذي هو في جوهره رفض للتطور والتغير.

غير أن فكرة التنمية عادت للظهور لأول مرة في سنة 1944، في تقرير اللجنة الاستشارية لتعليم في بريطانيا عن التربية الجماهيرية، وتقوم الفكرة الأساسية في هذا التقرير، على أن الاهتمام بنسق المجتمع القومي يجب أن ينطلق من الاهتمام بأنساق المجتمعات المحلية وذلك من خلال تعليم أبناء هذه المجتمعات وتنمية قدراتهم على توجيه مسار التغير الاجتماعي والاقتصادي، وتزودهم بمجموعة من المهارات اللازمة ويتضح من خلال هذا العرض التاريخي لتطور هذا المفهوم في إنجلترا أنه نشأ ونما في إطار فكر استعماري، حرص باستمرار على استبعاد مفاهيم التغير الثوري في علاقات الإنتاج أو بناء القوة، كما حرص على تجزئة عملية التنمية بجعلها حركة محلية منفصلة عن البناء القومي، ولا تتبثق عن تخطيط سيادي وفي دوائر الأمم المتحدة فقد ظهرت فكرة تنمية المجتمع لأول مرة في سنة 1950، حيث اتخذ المجلس الاجتماعي والاقتصادي في ماي 1955 قرار باعتبار منهج المجتمع وسيلة للتقدم الاجتماعي في المجتمعات النامية والمتخلفة، وقد صدر أول تعريف لهذا المفهوم في أول دراسة منظمة سنة 1955 يذهب إلى أن عملية تنمية المجتمع هي العملية المصممة لخلق ظروف التقدم الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع، عن طريق مشاركة الأهالي إيجابا في هذه العملية وبالاعتماد الكامل على مبادرات الأهالي بقدر الإمكان،² وقد وجد الباحثون في الأمم المتحدة على أن التعريف الذي صدر في عام 1955 تعريف قاصر، الأمر الذي أدى بهم إلى إصدار تعريف أكثر شمولاً في سنة 1956 والمتضمن: "أن تنمية المجتمع يشير إلى العمليات التي تتوحد بها جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، وتحقيق تكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة، ومساعدتها على المساهمة الكاملة في التقدم القومي، ويشير هذا التقرير إلى إطار عام للعمل الاجتماعي في المجتمعات المحلية ويتضمن مبادئ أساسيين هما:

¹ - نبيل السمالوطي، مرجع سابق، ص 146.

² - عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر - دراسة ميدانية لولاية مسيلة - ، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010/2011)، ص 49.

أ: مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم.

ب: توفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها بطريقة من شأنها تشجيع المبادرات والمساعدات الذاتية والمساعدات المتبادلة بين عناصر المجتمع، وجعل هذه العناصر أكثر فعالية.¹

وقد صدرت تعاريف للأمم المتحدة، غير أن تعريف 1956 بقى التعريف الرسمي للمنظمة، ومن أهمها التعريف الذي خلصت إليه دراسة 1963م بعنوان "تنمية المجتمع والتنمية القومية" وحاولت هذه الدراسة تحديد مفهوم التنمية الاجتماعية، بأنها العملية التدريجية لتطوير وتنمية قدرات أهالي المجتمع المحلي بواسطة الموارد الفنية والمالية والحكومية، وأن عملية التنمية تستهدف العمل الإنمائي من الداخل. وقد حاولت هذه الدراسة في بعض فقراتها اختصار عمليات التنمية على العمل التنظيمي والتربوي، حيث تشير إلى أنه: يمكن وصف تنمية المجتمع بدقة، بأنها عملية تربية تنظيمية وذلك أنها في نهاية الأمر مجموعة من الإجراءات لتطوير الاتجاهات الاجتماعية لدى الأهالي، وتشجيعهم على تقبل الأفكار الجديدة واكتساب المعلومات النافعة والمهارات العلمية، سواء بالنسبة للأفراد أو الجماعات وإذا كانت التعاريف السابقة صيغت في فترة تنسم بسيادة الاستعمار على الشعوب فإن التعاريف اللاحقة جاءت عقب ظهور دول حديثة الاستقلال والتحرر وانقسام العالم إلى دول متقدمة وأخرى متخلفة.²

ثانيا: تعريف التنمية.

إن قضية التنمية تعد أحد القضايا الرئيسية التي تحتل مكانة هامة على المستويين العالمي والوطني، وخير دليل على ذلك الكم الهائل من الدراسات والبحوث والمقالات التي تنتشر في جميع أنحاء العالم، فقد أصبح مفهوم التنمية عنوانا للكثير من السياسات والخطط والأعمال وأصبح مصطلح متقلا بالكثير من المعاني والتعريفات.

إذا جئنا إلى إعطاء تعريف للتنمية، فقد تعددت تعاريفها من كاتب إلى آخر، إذ يمكن تعريفها

- لغة: من النما وهي الزيادة والكثرة والارتفاع والإشباع.³

¹ - مصطفى زايد، التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر (1962، 1980)، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986)، ص 64.

² - أحمد رشيد، التنمية المحلية، (بيروت: دار النهضة العربية، 1986)، ص 11.

³ - عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة، (منشورات جامعة باجي مختار عنابة، 2010)، ص 65.

- اصطلاحاً: عملية تغيير في البنية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة، تسعى أساساً لرفع مستوى المعيشة لسكان في كافة الجوانب.¹

وتعرف كذلك بأنها: "عملية تغيير اتجاهات وقيم، وتعديل سلوك وخلق مهارات وإنشاء وعي، وهي عملية تملك كل أسباب التقدم، وقادرة على إرساء نظم وتوطن الإبداع".²

كما عرفت بأنها: "ذلك المشروع الذي يؤدي إلى خلق الإنسان الواعي والمبدع الذي يؤثر بصورة فاعلة وفعالة في تحقيق تقدم مجتمعه اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وثقافياً".³

ولقد جاء في تلخيص لتقرير البنك الدولي الصادر في عام 2003 عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مايلي: "إن التنمية هي في المحصلة النهائية تنمية بشرية نوعية نحو معيشة أفضل، مع خيارات وفرص أوسع ليتمكن الإنسان من تحقيق قدراته بالإضافة إلى الضمانات غير المادية التي تميز المجتمعات المتقدمة، المساواة في المعاملة، حرية الخيار، التعبير عن الرأي وفرص المشاركة في عملية إدارة الحكم".⁴

واختلف المفكرون الاجتماعيون في تحديد مفهوم التنمية، كل وفق تخصصه، فمنهم من عرفها بأنها: عملية توافق اجتماعي، والبعض الآخر بأنها تنمية طاقات الأفراد لأقصى حد ممكن، أو أنها إشباع الحاجات الاجتماعية للإنسان، أو أنها الوصول بالفرد إلى مستوى معين من المعيشة.

وتعني عند المشتغلين بالعلوم الإنسانية والاجتماعية تحقيق التوافق الاجتماعي لدى أفراد المجتمع، وما يعنيه هذا التوافق من إشباع بيولوجي ونفسي واجتماعي.⁵

ثالثاً: مستويات التنمية.

للتنمية مستويين أساسيين هما: المستوى الوطني والمحلي.

1 - أحمد رشيد، التنمية المحلية، مرجع سابق، ص 14.

2 - عبد القادر رزيق المخادمي، الإعلام والتنمية، (الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2003)، ص 9.

3 - محمد شفيق، التنمية والمشكلات الاجتماعية، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999)، ص 18.

4 - إبراهيم مشورب، إشكالية التنمية في العالم الثالث، (بيروت: دار المنهل اللبناني، 2006)، ص 27.

5- Raymond B et François B, *dictionnaire critique de la sociologie* ED, presse universitaire de france, pp205-207.

أ. المستوى الوطني: يقصد به الاتجاهات والبرامج التي تتخذها الدولة بالكامل لتحقيق التنمية الشاملة في كافة القطاعات والأنشطة الإنتاجية والخدمية كالزراعة والصناعة والصحة والتعليم... الخ، مع مراعاة التنسيق والتوازن فيها.

ب. المستوى المحلي: يصطلح على تسميتها بالتنمية المجتمع المحلي ويقصد بها العمليات التي يمكن من خلالها تنسيق وتوحيد جهود السكان المحليين مع السلطات الحكومية بغية تحسين مستوى الأحوال الاجتماعية والاقتصادية لتلك المجتمعات المحلية والإسهام في تنميتها.¹

الفرع الثاني: تعريف وخصائص التنمية المحلية.

أولاً: تعريف التنمية المحلية.

يعد مفهوم التنمية المحلية من بين المفاهيم الأكثر تداولاً والأكثر غنى في دلالاته فقد حضي هذا المفهوم باهتمام الباحثين والمتخصصين وبذلك كانت هناك العديد من التعاريف كل تعريف يركز على زاوية معينة حسب وجهة نظر واضحة، فمن الباحثين من ينظر إليه على أنه مفهوم يخص الوسط الريفي، ومنهم من يعطي له دلالة معادلة لمفهوم اللامركزية، ومنهم من يراه " كل مشروع تنمية إرادية وشاملة يخص إقليم محدد بمشاركة مواطنين وشركاء مستفيدين من هذا المشروع".²

ويمكن تعريف التنمية المحلية على أنها: "العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصادياً واجتماعياً وحضارياً من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة".³

كما يمكن تعريفها بأنها: "السياسات والبرامج التي تتم وفق توجهات عامة لإحداث تغيير مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسين نظام توزيع الدخل".⁴

¹ - محمد شفيق، مرجع سابق، ص ص 18، 19 .

² - Mihoub mezouaghi, les territoires productifs en question, s: transformation occidentales et situation maghribines, maisonneuve et larose, 2007, p70.

³ - مريم أحمد مصطفى، إحسان حفطي، قضايا التنمية في الدول النامية، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2005)، ص 224.

⁴ - أحمد رشيد، نظام الحكم والإدارة، (الإسكندرية: دار المعارف، 1989)، ص 32 .

وهناك من يعرفها بأنها: "حركة تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في مجمله على أساس المشاركة الإيجابية لهذا المجتمع وبناء على مبادرة المجتمع إن أمكن ذلك، فإذا لم تظهر المبادرة تلقائياً تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستشارتها بطريقة تضمن لنا استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة".¹

كما عرفتها هيئة الأمم المتحدة عام 1956 على أنها: "العملية التي بواسطتها تتوحد جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية من أجل تحسين الظروف الاقتصادية والثقافية للمجتمعات المحلية وتكامل هذه المجتمعات في حياة الأمة وجعلها قادرة على المساهمة في التقدم القومي".²

وقد عرفت من طرف معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية على أنها: "عملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعاته وتوجيهه للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لحل مشاكل المجتمع، ورفع مستوى أبنائه اجتماعياً وثقافياً ومقابلة احتياجاتهم بالانتفاع الكامل بكافة الموارد الطبيعية والبشرية والمالية المتاحة".³

❖ يكمن الهدف الرئيسي للتنمية المحلية في جانبين أساسيين هما:

- **الأول:** رفع المستوى المعيشي عبر تنوع الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاجتماعية وذلك بتنشيط وتنويع موارد وطاقت المجال الجغرافي مما يحدث تغير نوعي في حياة المنطقة يمكن رؤيته من خلال مستوى المعيشة وتطور البيئة الحياتية اليومية وتحسن مستوى الخدمات، بفك العزلة عن المناطق النائية ويساهم في دمجها في الاقتصاد القومي.
- **الثاني:** هو تحديث بنية التنمية الريفية بإدخال التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج وتحديث بنى الري وتأهيل الكوادر وبناء القدرات وزيادة الإنتاجية، بإدخال المكننة والإرشاد الزراعي، يحول بذلك المجتمعات القروية المنعزلة إلى المجتمعات الزراعية الحديثة.⁴

¹ - رشيد أحمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية، (مصر: المكتبة الجامعية، 2002)، ص 19.

² - إبراهيم عبد الرحمن رجب وآخرون، تنمية المجتمع المحلي، (القاهرة: مكتبة وهبة للنشر والتوزيع، 1990)، ص 16.

³ - أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية، (مصر: دار الكتاب المصري، 1987)، ص 55.

⁴ - حسن بشير محمد نور، "التنمية المحلية المفهوم والخيارات"، مجلة الوسط الاقتصادي، الخرطوم، 2010، ص 89.

ثانياً: خصائص التنمية المحلية.

يمكن التطرق إلى بعض الخصائص ونذكر منها:

- لا تختص عملية تنمية المجتمع المحلي بجانب واحد من جوانب الحياة، بل هي عملية نهوض شاملة لنواحي الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع وإشباع حاجياته.
- تتطلب وجود قيادة مهنية معدة ومدربة على كيفية تحقيق أهداف المجتمع المحلي.
- تعمل على اكتشاف القيادات وتنمية قدراتهم على تحمل المسؤولية.
- المشاركة مبدأ أساسي ورئيسي لكافة العمليات التي تقوم بها تنمية المجتمع .
- تتضمن عمليات تعليمية وإرشادية، كحمو الأمية مثلاً، الإرشاد الزراعي، التوعية بكل أمور الحياة التي تؤثر على حياة المواطنين كأهمية التطعيم للأطفال الرضع... الخ.
- تمارس في كل دولة سواء كانت فقيرة أو غنية وفي كافة المجتمعات المحلية سواء كانت ريفية أو حضرية.
- تعتمد على المبدأ الديمقراطي في العمل.
- تتميز بالشمول والتكامل لأنها تهتم بكل قطاعات المجتمع .
- تساهم في توحيد الجهود على مستوى جميع التخصصات لمواجهة المشكلات التي يعاني منها المجتمع.
- مراعاة السياق الثقافي والاجتماعي عند تعاملنا مع المشكلات المجتمعية وعند التفكير في إشباع الاحتياجات المجتمعية.
- تتضمن عدة مساعدات فنية من طرف الهيئات الحكومية والتطوعية سواء كانت محلية أو دولية.
- تهتم باستثمار الموارد المالية والبشرية المتوافرة بالمجتمع المحلي والتي يمكن توفيرها.¹

¹ - محمود محمد محمود، أحمد عبد الفتاح، التنمية في ظل عالم متغير، (القاهرة: دار السحاب للنشر والتوزيع، 2008)، ص 23.

الفرع الثالث : مبادئ التنمية المحلية.

تعتمد التنمية المحلية على مجموعة من المبادئ الجوهرية، توصل إليها العاملون في هذا الميدان نتيجة لخبراتهم المتعمقة في المجتمعات المحلية، ويمكن تلخيصها في العناصر التالية:

* لقد حدد كل من نلسن "Nilson" وزملائه عند دراستهم لبناء المجتمع المحلي وعملية تغييره للعديد من المبادئ الأساسية للتنمية ونذكر منها:

- أن المجتمع المحلي هو الوحدة الاجتماعية التي يمكن أن يشارك من خلالها المواطنين فيما يحدث بداخله من برامج إنمائية ومشاركة فعالة.

- يحدث التقدم الاجتماعي عند حدوث نمو كافة أجزاء البناء الاجتماعي نموا متوازنا.

- أن يتخلل العمل الديمقراطي جميع مراحل التنمية المحلية.

- يجب فتح والاحتفاظ بقنوات اتصالية مستمرة بين المواطن والقيادات المحلية التي يجب أن تكون مرنة.

- تمثل العملية التربوية الأهمية الأولى في برامج التنمية المحلية.

- مراعاة ضرورة أن يكون البناء التنظيمي بناءا وظيفيا وليس بناء بيروقراطي.

رغم أهمية هذه المبادئ إلا أنها تحاول حصر التنمية المحلية وإمكانية المشاركة على المستوى المحلي فقط وتتجاهل وتستبعد البعد المركزي القومي والدور الحكومي المهم في نجاح برامج التنمية المحلية، بينما نجد مارشال كلينارد "Merchel .k" أكد على مجموعة أخرى من المبادئ التي توصل إليها بعد العديد من الدراسات الميدانية في مجال التنمية المحلية وهي:

- أهمية استخدام المدخل الجماعي في مواجهة المشكلات الاجتماعية في مستوى المجتمعات المحلية.

- لابد من وضع الفروق بين المجتمعات المحلية.

- استحداث تنظيم اجتماعي جديد قادر على التعبير عن مصالح مختلف فئات المجتمع وعلى التخطيط لمشروعات التنمية المحلية.

- تنمية القيادات الأهلية الغير مهنية.

- خلق روح المنافسة بين المجتمعات المتواجدة في مجالات التنمية المحلية.
- تحقيق الإدراك الجماعي للحاجة إلى التغيير عن طريق القضاء على الاتجاهات الانهزامية ومعوقات التجديد والتمثلة في نظرة الشعوب بالتهديد وعدم الفهم وفرض التغييرات بقوة.
- تحقيق التوزيع العادل للثروة وفرص العمالة الكاملة .
- مواجهة مشكلات الفقر .
- ضرورة تقديم مساعدات من خارج المجتمع المحلي في مختلف المجالات الصحية والاجتماعية...الخ.

على الرغم من أن هذه المبادئ تتفق مع المبادئ التي حددها "نيلسن" ولكن ما نلمسه من خلال دراسة "كلينارد" للمناطق المحلية المتخلفة وطريقة تنميتها، أنه لا يدرج قضية التنمية المحلية في إطار خطة شاملة تستهدف تحقيق التغييرات البنائية في المجتمع. وما يلاحظ هنا أن هذه الدراسات مرتبطة بطبيعة المجتمعات المحلية التي يدرسها كل باحث لهذا يصعب تعميمها على أي مجتمع وخاصة المجتمعات العربية بما تمتاز به من صفات وقيم اجتماعية مختلفة عن المجتمعات الغربية.¹ لهذا ارتأينا وضع مجموعة من المبادئ الأساسية التي ترتبط بعملية التنمية المحلية بحيث إذا أهمل مبدأ انهارت عملية التنمية المحلية لأنها عملية شاملة ومتوازنة ويشترك فيها المواطنون من بدايتها إلى نهايتها ومن بين هذه المبادئ نذكر:

1. مبدأ الشمول: يعني ضرورة تناول قضية التنمية من جميع جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، والشمول يعني أيضا شمول التنمية بكل قطاعات المجتمع الجغرافية والسكانية، بحيث تغطي المشروعات والبرامج كل المجتمع ما يحقق العدالة وتكافؤ الفرص وإرضاء المواطنين.

2. مبدأ التوازن: يعني الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع لان في أي مجتمع احتياجات تفرز وزنا خاصا لكل جانب منها فعلى سبيل المثال نجد في المجتمعات الفقيرة تحتل قضايا التنمية الاقتصادية فيها وزنا أكبر على ما عداها في القضايا والاهتمامات في الدول المتقدمة، مما يجعل تنمية الموارد الإنتاجية هي الأساس المستهدف من التنمية والقضايا الأخرى تبقى سوى فرع منها.²

¹ - سميرة حربي، المشاركة الاجتماعية للمؤسسات التربوية في التنمية المحلية. دراسة ميدانية بمؤسسات رياض الأطفال (ولاية عنابة)، (مذكرة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار عنابة، 2004/2005)، ص ص 118 - 120.

² - صفاء عثمان، دور اللامركزية الإدارية في التنمية المحلية - دراسة مقارنة بين بلدية بسكرة وبلدية عنابة -، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013)، ص ص 27، 28.

3. مبدأ التكامل: يعني التكامل في تنمية المجتمع المحلي مع شمول هذه العملية كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، ويعني كذلك التكامل بين الجوانب المادية والبشرية، فالتنمية ما هي إلا إحداث تغيير مرسوم في المجتمع، وهذا التغيير له جوانب مادية وأخرى غير مادية، حيث يكون التغيير متوازنا في كلا الجانبين المادي وغير مادي.¹ كما يعني أيضا تكامل بين المجتمع الريفي والمجتمع الحضري أي لا يمكن إجراء تنمية محلية ريفية دون تنمية حضرية والعكس ولقد كشف العاملون في مجال تنمية المجتمع أن هناك علاقة عضوية بين الريف والحضر كما يجب أن يكون التكامل في مشروعات تنمية المجتمع التعليمي أو المجتمع الصناعي.²

كما أن التكامل في المشروعات له فوائد عدة وخاصة فيما يتعلق بالإجراءات التنفيذية، حيث أن إعداد الموارد والوسائل والأجهزة وحتى الموظفين في المشروعات المتكاملة فيه توفير في الجهد والتمويل والإشراف، حيث تتكامل البرامج الإعلامية مع البرامج الاجتماعية للتوعية.³

4. مبدأ التقبل: نعني به قيام من يعمل بتنمية المجتمع بتقبل المجتمع كما هو، لا كما يجب أن يكون عليه بغض النظر عن سلوك أفراد أو قيمه، فإذا شعر أفراد المجتمع بتقبل العاملين لهم تنمو الثقة ويتم التعاون وتزداد عمليات المشاركة في تنمية المجتمع، وعلى العامل إظهار استجابة عملية واضحة في تنمية المجتمع للتعبير عن هذا التقبل وذلك بعدة صور كاحترام، التسامح تجنب النقد... الخ.⁴

5. مبدأ التنسيق: وذلك بتنسيق بين الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع وتضافر جهودها وتكاملها بما يمنع ازدواج الخدمة أو تضافرها لأن ذلك يؤدي إلى تضييع الجهود وزيادة التكاليف.⁵

¹ - موسى رحمانى، وسيلة السبتي، " تمويل التنمية المحلية المستدامة من منظور إسلامي"، مجلة العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 23 نوفمبر 2011، ص 296.

² - وسيلة السبتي، تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب - دراسة حالة بسكرة-، (رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2004/2005)، ص 28.

³ - محمد فايزي، دور المشاركة الشعبية في التنمية المحلية - بلدية قالة نموذجًا-، (مذكرة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة 08 ماي 1945، 2013/2014)، ص 56.

⁴ - محمود محمد محمود، أحمد عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 27.

⁵ - مريم رحمون، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية المحلية- دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية-، (مذكرة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013)، ص 38.

6. اشتراك أعضاء البيئة المحلية في التفكير والعمل على وضع وتنفيذ البرامج التي ترمي للنهوض بهم من خلال إقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة في الاندماج وتوحيدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية كالادخار والاستهلاك.¹

المطلب الثاني: مظاهر التنمية المحلية.

الفرع الأول: التنمية الحضرية.

يقول ابن خلدون "الحفاظ على مراكز المدن بتاريخها الحضاري وبسجلها العمراني وتركيبها الاجتماعية تكتب لها النجاح ولن يتحقق ما لم تأخذ البعد الاجتماعي خطأ ومساراً لها"، فكأن به يقول أن لا تنمية حضرية إذا لم تراعي خصوصية البيئة الاجتماعية للمدينة المراد تنميتها، ومن تم كانت البلدية في الجزائر هي القاعدة المحلية المؤهلة للقيام بهذا الدور، حيث حرصت الجزائر بعد التحول الدستوري سنة 1989، على دعم وتقوية صلاحياتها ومسؤولياتها (البلدية) بما يمكنها من المشاركة الفعالة في تطبيق إستراتيجيات التهيئة العمرانية، إذ تم إصدار تشريعات جديدة للتهيئة والتعمير والعقار، ويكون بذلك المشرع الجزائري قد حدد وبين مسؤولياتها ومهامها، في إطار حرصه على تمكينها من التكفل بتسيير وتهيئة المدن، وضبط حدود ممارسة مهمتها في هذا المجال بالشكل الذي يؤثر سلباً خلال تقاطع دورها التنموي الحضري مع ما تقوم به مديرية التعمير والبناء بالولاية في إطار تجسيد مشاريعها القطاعية المسجلة تحت عنوان "مشاريع التحسين الحضري" والتي تتضمن أشغال الإنارة العمومية وتزيين محيط النسيج العمراني وتهيئة الطرق والمساحات الخضراء لضمان حياة هادئة للمواطن.

وفي تطور إيجابي، توج هذا المسعى في سنة 2006، بصدور أول قانون جزائري للمدينة، الذي يهدف إلى تحديد الأحكام الخاصة الرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة، في إطار سياسة تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.²

كما أن البلدية هي شريك فاعل تتحمل جزءاً كبيراً في النهوض بالتنمية الحضرية بدءاً من سهرها على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء ذات العلاقات ببرامج التجهيز والسكن وبذلك السهر على احترام

¹ - أمل لبعل، آلية التسيير الحضري والتنمية المحلية، (رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2004/2003)، ص 23.

² - شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية - دراسة حالة البلدية-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2010/2011)، ص 81.

الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة الغير القانونية، وكذلك في إطار حماية التراث المعماري وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بالسكن والتعمير والمحافظة على التراث الثقافي وحمايته وتسهر البلدية وبمساهمة المصالح التقنية المؤهلة على المحافظة وحماية الأملاك العقارية والثقافية والحفاظ على الانسجام الهندسي للتجمعات السكنية، ضف إلى هذا فإنها تبادر في الحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والاستثمار الاقتصادي، وتسهر أيضا على الحفاظ على الأملاك العقارية التابعة للأملاك العمومية للدولة، كما تبادر البلدية بالعمليات المرتبطة بتنمية الهياكل والتجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لتخصصاتها وكذا العمليات المتعلقة بتسييرها وصيانتها ويمكنها أيضا القيام أو المساهمة في تهيئة المساحات الموجهة لاحتواء النشاطات التجارية أو الاقتصادية أو الخدماتية، كما توفر البلدية في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية، كما تبادر أو تساهم في الترقية لبرامج السكن، وتشجع وتنظم بصفة خاصة كل جمعية سكن تهدف إلى حماية وصيانة وترميم المباني أو الأحياء.¹

تشكل التهيئة والتعمير أحد الأدوات الرئيسية للتنمية الحضرية، وأقوى وأكثر الخدمات المحلية التصاقا وتأثيرا في حياة السكان، ولما لها من مردود فاعل في توفير الخدمات والمرافق والمنشآت التي تضمن ترقية إطار المعيشة وتحقيق البيئة الحضرية، لذا قد أسندت الدولة الأدوار الأول للبلديات في رسم خيارات وتوجهات التهيئة والتعمير في إطار استراتيجية تحدها الدولة وبتحكم مشترك من خلال أدوات التهيئة والتعمير لتنظيم وإنتاج الأراضي القابلة للتعمير على مستوى البلدية، وجعلها جاهزة لاستقبال مشاريع التجهيز ومن تم الموازنة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة والمناظر الطبيعية والتراث الثقافي والترفيهي.²

إن التنمية الحضرية أصبحت منتشرة في الكثير من المراكز العمرانية في الجزائر وأصبحت تواجهها العديد من العقبات نذكر منها:

¹ - انظر المادة 116، 117، 118، 119 من قانون البلدية رقم 10/11 المؤرخ في 2011/07/22، المتعلق بالتعمير والهياكل العقارية والتجهيز، ج.ر.ج.ج، العدد 37، 2011.

² - المادة 01 من قانون 29/90 المؤرخ في 01/12/1990، المتعلق بالتهيئة والتعمير، ج.ر.ج.ج، عدد 52 لسنة 1990، المعدل والمتمم بالقانون رقم 05/04 المؤرخ في 2004/08/14، ج.ر.ج.ج، عدد 51 لسنة 2004.

- فقدان السيطرة الأمنية على المدن والأحياء الشعبية بالبلديات خاصة تلك التي تكون متواجدة في البلديات ذات مقرات المدن الكبرى، ونتيجة النمو العمراني الفوضوي الغير مخطط وهذا راجع لعدم احترام إجراءات وشروط الحصول على رخصة البناء.¹
- عدم قدرة البلديات على السيطرة على التوسع الحضري واحترام مخططات التهيئة والتعمير.
- ارتفاع معدلات النمو الحضري التي أصبحت تتراوح ما بين 3% إلى 6% سنويا في مختلف أحجام المدن بالبلديات الجزائرية.²
- ونتيجة لأهمية تنظيم هذا المجال أصبح بإمكان السلطة الإدارية اتخاذ الإجراءات الإدارية قبل القضائية في حقها في اللجوء إلى التنفيذ الجبري المباشر لإصدار قرارات هدم البناءات المخالفة للقانون دون الحاجة إلى القضاء.³

الفرع الثاني: التنمية الريفية.

التنمية الريفية تطلق على سلسلة من المتغيرات الكمية التي تحدث في مجتمع قروي معلوم، والتي تعطي مع الوقت ارتفاعا في مستوى العيش وفي نوعية الحياة، إن التنمية الريفية تهدف إلى تحقيق نمو شامل لفائدة جميع مكونات العالم القروي وذلك من خلال تعبئة وتفعيل المستغلات الفلاحية الكبرى والمستغلات الفلاحية العائلية الصغيرة والمتوسطة فضلا عن الأنشطة غير الفلاحية .

ويتوخى هذا التوجيه توفير اكبر عدد من فرص العمل لفائدة الشباب وتحسين مستوى دخل السكان، وتكمن أهمية هذا الاختيار في الدور الحالي الذي تلعبه المستغلة الصغيرة والمتوسطة على مستوى توفير الأمن الغذائي.

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 176/91 المؤرخ في 1975/05/28، المحدد لكيفيات تحضير شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم وتسليم ذلك، ج.ر.ج.ج، عدد 18 لسنة 1991، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 307/ 09 المؤرخ في 2009/09/22، ج.ر.ج.ج، عدد 55 لسنة 2009.

² - المرسوم التنفيذي رقم 175/91 المؤرخ في 1975/05/28، المحدد للقواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء، ج.ر.ج.ج، عدد 26 لسنة 1991، المعدل والمتمم.

³ - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 83.

وترى الوكالة الألمانية للتعاون الفني GTZ أن التنمية الريفية تهدف إلى:

- محاربة الفقر.

- استمرارية المشاريع بعد توقف المساعدة الخارجية.

- مشاركة السكان.¹

لقد ظهرت الحاجة إلى سياسة التنمية الريفية بديهية لمواجهة بعض الوضعيات التي تمت في السنوات الأخيرة على مستوى البلديات الريفية بالجزائر، والتي تفاقمت مثل: الاستقطاب المفرط في بعض مناطق الوطن، وتقلص سكان بعض الفضاءات الريفية وجمود الحياة فيها، وأخذ تنوع الوضعيات في المناطق الريفية بالحسبان والتي تتفاوت من بلدية إلى أخرى.

إن تكريس نظرة التنمية الريفية يعتبر ذا معطيات خاصة، متنوعا له ديناميكياته الخاصة به مزود بمشروع مستقبلي، نشير أنه منذ إلغاء الثورة الزراعية، تم إفراغ فكرة الريف تدريجيا من معناها، إلى درجة اختفاء مقاييس "الاقتصاد الريفي" من جامعتنا وهيكل الهندسة الريفية من إدارتنا في الوقت الذي بدأت فيه هذه الجوانب تتعزز في البلدان المتقدمة.²

إن الانتقال من نظرة "الفضاء اللاحق للمدينة" إلى فكرة "الفضاء الخاص" هو لب التنمية الريفية، وهذا الفضاء هو الحلقة الأفضل لتجسيد التنمية المحلية على مستوى البلدية، مع الحفاظ في ذات الوقت على خصوصية هذا الفضاء الذي يشعر سكانه بالانتماء إليه بمقتضى القرب الثقافي، كالعادات والتقاليد، فالاستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة تأخذ بعين الاعتبار في تطبيقها لهذه الخصوصيات،³ كما أن الأهداف المبدئية للبرنامج الوطني للتنمية الزراعية قد وسعت لتشمل عالم الريف، من خلال الأخذ في الحسبان إصلاح التوازنات البيئية وتحسين شروط الحياة للسكان الريفيين عن طريق المخطط الوطني للتنمية الريفية PNDR.

¹ - العزة بنت محمد محمود، تقييم دور المرأة الموريتانية في التنمية المحلية تشخيص تعاونية" الجعيرينية للزرايبي"، (رسالة جامعية لنيل دبلوم

الدراسات العليا المعمقة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة المولى إسماعيل، 2004/2005، ص 36، 37.

² - دليل سياسة التجديد الريفي، الوزير المنتدب المكلف بالتنمية الريفية، اللجنة الوطنية للتنمية الريفية، أوت 2006، ص 35.

³ - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 84.

إن مشروع مجاورة التنمية الريفية قد أدرك على أنه مشاريع مدمجة ومتعددة القطاعات، منجزة على أقاليم ريفية معرفة مسبقا بهدف السماح باستقرار الطوائف الريفية، وهي تهدف إلى تكامل حركات التنمية المحلية لتزويد الريف بالكهرباء، فتح وتحديث شبكة الطرقات والصحة والتربية... الخ. وتحت هذا الإطار يشكل البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية مقارنة كيفية من أجل مكافحة الفقر، وعامل مساهم في تخفيف الفقر الريفي، حيث لا يظهر فقط في خفض البطالة لكن أيضا في نزع حتميات تعميق تنمية عالم الريف من وجهة نظر اقتصادية واجتماعية، إن إسهامات البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية بالنسبة للطاقات الكادحة لعالم الريف هي جد ثمينة، تتمثل في فرص جديدة لمصادر المدخولات وتحسين ظروف العمل، وخلق موارد جديدة، تأطير المنشآت والخدمات لصالح سكان المناطق المعزولة خاصة،¹ إن سياسة التنمية الريفية أوسع في أهدافها وأبعد من حيث مداها، فإنها تستهدف الأسر الريفية التي تعيش وتعمل في الوسط الريفي، مع اهتمام خاص لتلك الأسر التي تعيش في المناطق النائية أو المعزولة، مما يؤدي إلى التوسع في مجال تطبيقها وتجسيد مشاريعها التنموية إلى قطاعات أخرى وتستدعي مشاركة العديد من الفاعلين المحليين (الجماعات المحلية، التنظيمات المهنية والمواطنين... الخ).²

إن إستراتيجية التنمية الريفية المستدامة المتبناة من طرف السلطات العمومية ترتكز حول:

- إن تنفيذ استراتيجية التنمية الريفية تؤسس على وسائل مالية ومؤسسية، إذ على المستوى المؤسسي مشروع جوارية التنمية الريفية هو وسيلة قاعدية لضم مباشر للسكان خاصة في المناطق المهمشة، أما على المستوى المالي إن رأس مال التنمية الريفية تثمين الأراضي عن طريق رخص الاستثمار، مكافحة التصحر وتنظيم الرعي، وتشكل الوسيلة المميزة لدعم التمويل بين مختلف قطاعات النشاطات لمشروع مخطط التنمية الريفية PPDR.
- إن تعزيز الجوارية التي تأخذ بعين الاعتبار مجموع الخطوط لإقليم ما ولطائفة تشكل أساسية القاعدة للتنمية الريفية، وهي تخص الطوائف الريفية التي تسكن في المناطق المترفة أو المعزولة وتتم في إطار مشروع مخطط التنمية الريفية PPDR.
- إن مشاريع PPDR تكون موافقة للطوائف الريفية والتي تهدف إلى:
- الاستعمال العقلاني وتثمين الموارد الطبيعية (ماء، أراضي، موارد بيولوجية).

¹ - رياض طالبي، التنمية الريفية المستدامة في إطار سياسات استخدام الموارد الطبيعية المتجددة - دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2010/2011)، ص ص 152، 153.

² - شويح عثمان، مرجع سابق، ص 85.

- حفظ وتثمين الإرث الحضاري المتنوع (بيولوجي مائي).
- ترقية PME لإنتاج الأملاك والخدمات، والتحكم في نشاطات الإنتاج وتثمين المنتجات الزراعية.
- تنمية المهن المرتبطة بالزراعة، الغابات، الرعي، الصناعات التقليدية.
- ترقية منشآت وتجهيزات اجتماعية، اقتصادية، ثقافية للاستعمال الجماعي.
- بالإضافة إلى ذلك أن كل من آليات التشاور والقرار، ووسائل البرمجة، تهيئة الإقليم والتقييم المستمر، ترقية أنظمة تمويل الجوار، تشكل وسائل تسمح بتوجيه التدخلات وتسهيل تنفيذها ومتابعتها وتقييم نتائج الحركات المنجزة.¹

لقد اعتمدت السياسة العامة للدولة أسلوب الشراكة بين المواطن والبلدية والمصالح التقنية بالبلدية لبلورة فكرة المشروع التنموي الذي يتقدم باقتراحه كاحتياج المواطن أو ممثل المنطقة الريفية لجعله ضمن قالب قانوني وتقني ومالي، حيث كلفت البلدية قوائم المستفيدين من برامج البناء الريفي 2002/2003/2004، والبرنامج الخماسي (2005/2009) سواء كان بناء جديد أو ترميم، أو اقتراح المشاريع بعد صياغتها، تتولى بعد ذلك تثبيتها على مستوى اللجنة التقنية للولاية الذي يوضح مسار المشروع التنموي منذ أن يكون مشروع فكرة إلى التجسيد الفعلي له، إذ يقوم المشروع التنموي المحلي على المبادئ الأساسية التالية:

- البناء التصاعدي للمشاريع الجوارية.
- تنظيم مشاركة السكان المعنيين وتقنيته.
- ترقية وظائف التنشيط والتسهيل والتنشيط.
- مستويات التحكم: الجماعة الدوائر إدارات الولاية الوالي.
- إعطاء الأولوية للسكان في المناطق المعزولة.
- التكامل بين ديناميكية المشروع وديناميكية إقليمية (البلدية).
- نظام المتابعة والتقييم ومراقبة الآثار.²

¹ - رياض طالبي، مرجع سابق، ص ص 153، 154.

² - دليل سياسة التجديد الريفي، مرجع سابق، ص ص 80، 81.

واستنادا لهذه الأسباب الموضوعية، يشكل المشروع الجوّاري المندمج للتنمية الريفية وسيلة ممتازة للتعبير عن الطلب الاجتماعي والتشاور والتفاوض والاندماج وترشيد الموارد والوسائل المتاحة لصالح عملية تنمية ناجحة.¹ كما ساهمت البلدية في حماية التربة والموارد المائية وتسهر على الاستغلال الأفضل لهما،² كما أنها تتأكد من احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها،³ كما يسهر المجلس الشعبي البلدي على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء لاسيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية.⁴

الفرع الثالث: التنمية السياحية.

تعتبر قضية التنمية السياحية عند الكثيرين من الدول من القضايا المعاصرة، كونها تهدف إلى زيادة الدخل الفردي الحقيقي، وبالتالي تعد أحد الروافد الرئيسية للدخل القومي، وكذلك ما تتضمن تنمية حضارية شاملة لكافة المقومات الطبيعية والإنسانية والمادية، ومن هنا تكون التنمية السياحية وسيلة لتنمية اقتصادية.

- مفهوم التنمية السياحية.

يعبر مصطلح التنمية السياحية عن:

- مختلف البرامج التي تهدف إلى تحقيق الزيادة المستمرة المتوازنة في الموارد السياحية وتعميق وترشيد الإنتاجية في القطاع السياحي، وهي عملية مركبة ومتشعبة تضم عدة عناصر متصلة ببعضها البعض ومتداخلة فيما بينها، وتقوم على محاولة عملية وتطبيقية والوصول إلى الاستغلال الأمثل لعناصر الإنتاج السياحي الأولية في إطار طبيعي وحضاري، والمرافق الأساسية العامة والسياحية من خلال التقدم التكنولوجي وربط كل ذلك بعناصر البيئة واستخدامات الطاقة المتجددة وتنمية مصادر الثروة البشرية للقيام بدورها المرسوم في برامج التنمية.⁵

¹ - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 86.

² - المادة 112 من قانون رقم 10/11 المؤرخ في 22/07/2011، المتعلق بالتهيئة والتنمية، ج.ر.ج.ج، العدد 37 لسنة 2011.

³ - المادة 115 من قانون رقم 10/11، المتعلق بالتعمير والهياكل القاعدية والتجهيز، مرجع سابق.

⁴ - المادة 110 من قانون 10/11، يتعلق بالتهيئة والتنمية، مرجع سابق.

⁵ - فؤاد نشوي، التنمية السياحية، (الإسكندرية: دار الوفاء للنشر والتوزيع، 2008)، ص 09.

وتعرف كذلك بأنها: "توفير التسهيلات والخدمات لإشباع حاجات السياح، وتشمل كذلك بعض التأثيرات السياحية مثل: إيجاد فرص عمل جديدة ومداخل جديدة".¹

إن التنمية السياحية تهدف إلى رفع قدرات الإنتاج السياحي خاصة عن طريق الاستثمار السياحي، مع الحرص على تامين التراث السياحي الوطني، فهي تتدرج من حيث أهدافها وغاياتها ضمن السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة،² كما أنها تساهم في تحقيق الزيادة المستمرة والمتوازنة في الموارد السياحية للدولة، ويتحقق ذلك من خلال دعم القدرة التنافسية لصناعة السياحة والرفع من إنتاجية الموارد البشرية وغير البشرية الموظفة فيها وكذلك السياسات التسويقية الخارجية الكفأة، فالتنمية السياحية تساهم في تدعيم الارتباط الإنتاجي بين القطاع السياحي والقطاعات الأخرى، وتساهم في التنمية البيئية وتحافظ عليها من خلال اهتمامها بمناطق الجذب السياحي وما يحيط بها من المدن والأماكن المختلفة،³ إن اهتمام الدولة بالتنمية السياحية جعلها الإطار الأول والفاعل في وضع الآليات المناسبة للاستثمار العقلاني في هذا القطاع وكل ذلك ينصب في إطار تحقيق التنمية للمجتمع من خلال الاستغلال المنطقي للموارد التي تتمكن الجماعات المحلية من الحصول عليها أثناء تنفيذها للعديد من المشاريع التنموية وإعطائها بذلك فرصة لتمويل نفسها بنفسها، وذلك حسب الموقع الجغرافي والتاريخي والبيئي لكل بلدية، فالبلديات الواقعة على الشريط الساحلي لها ديناميكية تنموية سياحية خاصة تختلف عن التي بها محميات وأثار تاريخية... الخ،⁴ كما تضع الدولة تدابير تشجيعية لترقية الاستثمار السياحي ورفع القدرة التنافسية للمنتج السياحي الوطني خاصة في مجال تهيئة وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية،⁵ وتضع إجراءات وأعمال الدعم وتقوم بتقديم المساعدات وتمنح الامتيازات المالية والجبائية النوعية الخاصة بالاستثمار السياحي لأجل تشجيع التنمية السريعة والمستدامة للسياحة وبالتالي تترك أثارا إيجابية على الاقتصاد الوطني، وتقوم الدولة كذلك باستحداث أدوات

¹ - عيسى مرزاق، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر - دراسة فعالية وأداء مؤسسات القطاع السياحي -، الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي 09/10 مارس 2010، ص 05.

² - المادة 09،10 من قانون رقم 03/01 المؤرخ في 17/02/2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ج. ر. ج. العدد 11، ص 06.

³ - عبد القادر بودي، أهمية التسويق السياحي في تنمية السياحة المستدامة بالجنوب الغربي، الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر بسكرة يومي 09/10 مارس 2010، ص 04.

⁴ - محمود قرزيز، مقال بعنوان "واقع القطاع السياحي في الجزائر ودوره في تمويل الجماعات المحلية بمشاريع التنمية"، منشور على صفحة الانترنت: www.2algeria.com/vb3/t4401.html.

⁵ - المادة 11 من قانون رقم 03/01، مرجع سابق، ص 06.

أخرى لتدعم عملية التنمية السياحية، فهي من خلال هذه الإجراءات المساعدة والمدعمة للنشاط السياحي تسعى إلى:

- منح دفع للنمو الاقتصادي.
- خلق محيط ملائم لتحفيز روح المبادرة وتطوير السياحة.
- تساهم في إحداث مؤسسات جديدة وتوسع من مجالات نشاطها.
- إدراج التنمية السياحية ضمن ديناميكية التطور والتكيف التكنولوجي.
- تكوين وتسيير المورد البشري وفق سياسات مؤهلة وتخلق فيهم روح الإبداع والابتكار.
- إتاحة الفرصة للمستثمرين من الاستفادة من الأدوات والخدمات المالية الملائمة مع متطلباتهم.
- تشجع في بروز محيط اقتصادي وقانوني يوفر الدعم للأنشطة السياحية ويضمن شروط ترقيتها وتأمينها في إطار منسجم.
- تحسين الخدمات البنكية المتعلقة بدراسة ملفات تمويل المشاريع السياحية.¹

إن المجلس الشعبي البلدي يسهر على تطبيق القوانين والأنظمة الهادفة إلى ازدهار النشاط السياحي في الدولة وينشئ المقاولات والهيئات المحلية ذات الطابع السياحي، كما يضطلع بمسؤولية المحافظة على الأماكن والمعالم السياحية في البلدية والعمل على استثمارها للحدائق، والمتاحف والآثار التذكارية والحمامات العلاجية المعدنية،² كما يكون للبلدية الحق الكامل في المبادرة في اتخاذ كل التدابير التي تشجع وتوسع من قدراتها السياحية وتساهم في تشجيع المتعاملين المعنيين على استغلالها،³ وفي هذا الإطار نشير أن الدولة الجزائرية لازالت لم تعتمد بصورة إستراتيجية على ما يسمى بالتخطيط السياحي، ورسم صورة مستقبلية للنشاط السياحي سواء على المستوى المتوسط أو البعيد، ويقضي ذلك حصر الموارد السياحية على المستوى الجماعات المحلية من أجل تحديد أهداف الخطة السياحية وتحقيق تنمية سياحية منتظمة مرافقة لتنفيذ برامج تنموية شاملة، كون النشاط السياحي يعتبر فضاء مشترك فيه عدة قطاعات في تسييره وبالتالي يتمخض عنه اتخاذ عدة قرارات يفترض أن لا تتعارض فيما بينها من حيث قوة الإصدار والمضمون، بل تساعد على

¹ - المواد 18، 19 من قانون رقم 01/03، مرجع سابق، ص 07.

² - المواد 150، 174 من الأمر رقم 24/67 المؤرخ في 18 / 01 / 1967، المتضمن قانون البلدية، ج.ر.ج.ج، العدد 06 لسنة 1967.

³ - المادة 122 من قانون البلدية رقم 10 / 11، تتعلق بنشاطات البلدية، مرجع سابق.

انجاز الأهداف العامة للتنمية السياحية،¹ إن للوحدات المحلية دور في المجال السياحي إذ تعمل على اتخاذ الإجراءات التي تضمن ترقية السياحة وازدهارها في المناطق التابعة لها وذلك من خلال:

- إعداد المخطط الرئيسي للتهيئة السياحية.
- إصلاح الأماكن والأراضي والقيام بالأشغال الخاصة بالهياكل الأساسية والتجهيزات الجماعية كالحمامات المعدنية مثلا.
- تنظيم التنشيط السياحي لاسيما في المؤسسات السياحية بالاتصال مع الهيئات المتخصصة.
- السهر على صيانة الأماكن السياحية ومنابع المياه المعدنية.
- احترام القواعد التي تحكم المؤسسات السياحية إضافة إلى المساهمة في التعريف ببطاقتها السياحية.²

ويعد المجال السياحي من أهم المجالات الحيوية المساهمة في التنمية المحلية والإدارة المحلية مهمة للسير الفعال لهذا المجال.

المطلب الثاني: فواعل التنمية المحلية.

الفرع الأول: القطاع الحكومي.

يعد تدخل الدولة في تحقيق التنمية الاجتماعية من الموضوعات التي يزداد الاهتمام بها، جراء سياسات التحرر الاقتصادية، وازدياد دور القطاع الخاص والاعتماد على آليات السوق حيث تعكس هذه التطورات الاقتصادية تأثيرات هامة على التركيبة الاجتماعية وعلى العلاقة بين الطبقات والفئات المختلفة بحكم تأثيرها على نسق توزيع الفرص والموارد في المجتمع.

ولقد ساد اعتقاد خاطئ لفترة وجيزة تمثل في أن عملية التحرر الاقتصادية سوف تؤدي إلى تقليص وانسحاب دور الدولة في الحياة الاقتصادية لتترك جل التفاعلات الاقتصادية لآليات السوق وقوى العرض والطلب بمعنى أن يكون "دور الدولة هامشي ومحدود" إلا أن هذا التصور سرعان ما اتضح قصوره وخصوصا في

¹ - نور الدين هرمز، " التخطيط السياحي والتنمية السياحية"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 03 لسنة 2006.

² - وفاء معاوي، الحكم المحلي الرشيد كآلية لتنمية المحلية في الجزائر، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009 / 2010)، ص 71.

حالة الدول النامية وأعيد النظر في دور الدولة في عمليات التنمية بحكم الدور الذي قامت به الدول تاريخيا في حياة تلك المجتمعات.

إذ يمكن اعتبار ما يحدث هو إعادة تجديد شكل العلاقة بين الدولة والاقتصاد، بحيث لا تكون الدولة هي المالك المباشر لأغلب الأصول الاقتصادية، بل تباشر مسؤولياتها من خلال مجموعة من السياسات المالية والنقدية، ونظم الحوافز التي تأخذ بها والتشريعات التي تعمل وفقا لها.

فالدولة هنا لا تعد منسحبة من الحياة الاقتصادية بل ممارسة لأدوارها بطرق وآليات جديدة تضمن رقابتها على مجريات الأمور في المجتمع،¹ باعتبارها ممثلة المجتمع والمعبرة عن إرادة المواطنين وتعمل على تحقيق طموحاتهم في التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فالدولة تقوم برسم السياسات ووضع قواعد التنفيذ مع ترك النشاط نفسه للقطاعات الأخرى كالقطاع الخاص والمجتمع المدني،² على اعتبارها سلطة قانونية وتنفيذية مؤهلة وقادرة على إجراء التغييرات الاجتماعية الضرورية لدعم التنمية،³ فمن ضمن الأدوار التي تقوم بها الدولة في مجال عمليات التنمية المحلية نذكر:

الدولة بمثابة المؤسسة الأم التي تجري في إطارها عملية التنمية والمسؤولة عن وضع الإطار السياسي والقانوني والإداري، وهذا يعتبر بمثابة السند القانوني لعملية التنمية، ويمكن أن نقول أن وجود دولة قوية تستند إلى بنية سياسية وقانونية وإدارية فعالة ومستقرة وتعتبر عنصرا أساسيا في تحقيق التنمية، كما لها دور رئيسي في صياغة إستراتيجية التنمية من خلال تحديد الأهداف التنموية وأساليب تحقيقها، ويقع على عاتق الدولة مسؤولية توزيع أعباء التنمية وعوائدها، وهذا يؤدي إلى خلق التأييد الشعبي لسياسات التنمية وبرامجها، كما تحقق الاستقرار السياسي والاجتماعي مما يساعد على تحقيق التنمية ويسمح باستمراريتها،⁴ على اعتبار أن الدولة هي الأكثر قدرة على تحقيق أهداف التنمية لما تملكه من إمكانيات مادية وبشرية وتنظيمية ومالية فهي القوة السياسية الوحيدة القادرة على مواجهة الاحتكار المحلي والأجنبي،⁵ فالدولة سوف

¹ - رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، (الإسكندرية: دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2011)، ص 234.

² - أمينة عثمانى، زولبخة الفرطاس، الحكم الراشد والتنمية المحلية المستدامة، ملتقى وطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010، ص 36.

³ - خيرة شباط، التنمية المحلية المستدامة في الجزائر - دراسة حالة ولاية سوق أهراس -، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار عنابة، 2013/2014)، ص 24.

⁴ - أمينة عثمانى، الفرطاس زولبخة، مرجع سابق، ص 36.

⁵ - خيرة شباط، مرجع سابق، ص 24.

تظل دوماً، وأياً كان شكل نظامها الاقتصادي أو السياسي هي المسؤولة بشكل رئيسي، عن المؤشرات الكلية في الاقتصاد مثل: نسبة التضخم، استقرار سعر الصرف، نسبة البطالة وعجز الموازنة العامة، فالدولة هي التي تسن القوانين وتضع الإجراءات المنظمة للحياة الاقتصادية، وتضع نظم التأمينات والجمارك، والقواعد الخاصة بالصحة العامة... الخ، كما أن الدولة تتولى من خلال أجهزتها من التأكد من تطبيق هذه القواعد بواسطة الوحدات الإنتاجية والخدمية المختلفة، بغض النظر عن شكل ملكيتها، أو إذا كانت أجنبية أو وطنية، خاصة أو عامة أو تعاونية وفي الأخير هي التي تقوم بتوقيع الجزاء القانوني على الوحدات التي لا تلتزم بالتشريعات المنظمة للعملية الاقتصادية، إذا كان دور الدولة في الحياة الاقتصادية يظل أمر ضروري فإن دورها كذلك في المجال الاجتماعي يزداد أهمية في مراحل التحرر الاقتصادي، لأن عملية التحرر الاقتصادي وما تتطلبه من إعادة هيكليّة للوحدات الإنتاجية والخدمية، وبإطلاقها قوى العرض والطلب، ترتب مجموعة من الآثار التي يمكن أن تحدث اختلالات اجتماعية ذات شأن: كالارتفاع معدل البطالة، تزايد الفروق الطبقيّة، ارتفاع الأسعار بما يتجاوز قدرة الفئات محدودة الدخل، وتزايد الفوارق الطبقيّة، وعلى هذا الأساس، فقد تنبّهت المنظمات الدوليّة، ومخطّطو سياسات التحرر الاقتصاديّة إلى أهمية دور الدولة في التنمية الاجتماعيّة، ليس فقط لاعتبارات إنسانيّة وأخلاقيّة، ولكن أيضاً لضمان استمرار هذه السياسات في جو من الاستقرار الاجتماعي والسياسي، لذلك فإن مفاهيم مثل: "النمو" أصبحت من المفاهيم المتداولة والمقبولة على نطاق واسع كعنصر أساسي في مفهوم التنمية الشاملة، فقد خصص البنك الدولي كتابه السنوي لعام 1997 عن دور الدولة، وبعث الحيوية في مؤسساتها على أساس الشفافية والمحاسبة بما يمكنها من القيام بدورها بفعالية وكفاءة، وهذا الدور الذي ينبغي أن يتوجه إلى التعامل مع الآثار الاجتماعيّة السلبية الناتجة عن سياسات التحرر، وذلك من خلال إنشاء شبكات الأمان الاجتماعي، تشجيع المشروعات الصغيرة، وإعداد برامج لإعادة التأهيل والتدريب، وتحسين خدمات التعليم والصحة وحماية الفئات المستضعفة وبالتالي سوف تظل الدولة هي الدرع الواقى الذي يحمي الفئات الفقيرة باعتبارها صمام الأمان للمجتمع ككل.¹

¹ - رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحليّة، مرجع سابق، ص ص 234 - 236.

الفرع الثاني: المجتمع المدني.

يقصد بالمجتمع المدني التنظيمات التطوعية الحرة التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة، وذلك بهدف تحقيق المصالح المادية والمعنوية لأعضائها بالاعتماد على الأساليب السلمية، وفي إطار الالتزام بقيم التعددية والتسامح والتنافس السلمي.¹

المجتمع المدني أحد آليات تفعيل التنمية في بعدها الوطني والمحلي، فكلما ازدادت قوته وحضوره كلما زادت فرص نجاح هذه التنمية، فالمجتمع المدني هو الأداة الأكثر فعالية في تحقيق الرقي والتقدم في الجانب الاجتماعي والاقتصادي وتحقيق الديمقراطية، كونه قناة تواصل بين مطالب المواطنين واحتياجاتهم وبين الدولة ودرجة استجابتها للمطالب²، كما يرجع ازدياد قوته إلى انتشار النظام الديمقراطي والعولمة، وذلك إلى جانب عدم قدرة الدولة وحدها على سد احتياجات المجتمع مما أدى إلى ظهور أهمية المجتمع المدني في المشاركة الفعلية في العملية التنموية، كما أصبحت منظمات المجتمع المدني شريكا اقتصاديا واجتماعيا هاما للدول على اختلاف أنظمتها، وتؤدي منظمات المجتمع المدني دورا مهما لا غنى عنه في التنمية المحلية، وذلك من خلال مساعدة الحكومة المحلية عن طريق العمل المباشر معها أو تقديم التمويل المالي أو تقديم شكل أفضل من الخدمات لفئات المواطنين³، كما تتامت أدوار منظمات المجتمع المدني مع ازدياد الحاجة إلى انخراط جهات إضافية في مهام وبرامج التنمية لاسيما بعد قصور الدولة وأجهزتها ومواردها عن تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين، ولما كانت هذه الاحتياجات حق من حقوقهم وأصبحت تلبيتها محلة وضرورة لتأمين الأمن الإنساني والاستقرار الاجتماعي، وكان لابد من توسيع المجال أمام منظمات المجتمع المدني لتصبح شريكا في عملية التنمية للاستفادة من مواردها البشرية والمادية ومن الخبرات التي تكتنزها، ومن بين المجالات التي تعمل في إطارها منظمات المجتمع المدني نذكر منها:

- توفير الخدمات فالمجتمع المدني يتمتع بقدرات فنية وتقنية عالية تمكنه من توفير نوعية مقبولة من الخدمات، فضلا عن قدرته في الوصول إلى الفئات الأكثر حاجة لاسيما في الأرياف والمناطق النائية.

¹ - حسين توفيق، الدولة والتنمية في مصر (الجوانب السياسية دراسة مقارنة)، (القاهرة: مركز الدراسات وبحوث التنمية، 2000)، ص ص 50، 51.

² - G. Thomas . wiss covernance . good Governace and Global Governace : conceptual challenger .third world quarterly,2000,london,pp 213-217.

³ - عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة، مرجع سابق، ص 83.

- المساهمة في العملية التنموية من خلال تقوية وتمكين المجتمعات المحلية، كما له دور في بناء القدرات وتنمية المهارات والتدريب بمختلف المجالات التنموية كالتخطيط الاستراتيجي وصيانة البرامج التنموية وتنفيذها وتوسيع المشاركة الشعبية فيها.

- المساهمة في رسم السياسات والخطط العامة على المستويين الوطني والمحلي، من خلال اقتراح البدائل والتفاوض عليها أو التأثير في السياسات العامة لإدراج هذه البدائل فيها، ولتحقيق أهدافه.¹

ومن ثم فإن مؤسسات المجتمع المدني بما فيها المؤسسات الغير الحكومية تساعد على تحقيق إدارة أكثر رشادة للحكم من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة، ويمكن القول بأن هذه المؤسسات الغير حكومية أو التطوعية قد أخذت تميزا كبيرا في الدول المتقدمة وحتى النامية على حد سواء حيث أصبحت تماثل الحكومة في التنمية المحلية من خلال العمل التطوعي، وعليه فمؤسسات المجتمع المدني تساعد على تحقيق التنمية المحلية وترشيدها من خلال علاقاتها بين الفرد والسلطات العمومية وتعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية.² فالمجتمع المدني يوفر بيئة سليمة للتنافس ويعمل على مراقبة السلطات المحلية وحتى الحكومة ومساءلتها، وعليه فالمجتمع المدني لا يعتبر درعا واقيا لنجاح البرامج التنموية فقط وإنما يضمن نجاحها واستمرارها.

الفرع الثالث: القطاع الخاص.

لقد ازدهر دور القطاع الخاص في إطار التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدها العالم في أواخر القرن العشرين والتي انعكست على دور الدولة، حيث تم الانتقال من نظام حكم محلي تسيطر عليه وتسييره المجالس المنتخبة إلى نظام حكم يشارك فيه إلى جانب المجالس المنتخبة القطاع الخاص،³ إذ يعرف هذا الأخير بأنه: "هو القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى آليات السوق توجيه دفع الأمور للأنشطة الاقتصادية الخاصة وهي بالتالي تسعى إلى تحقيق أقصى ربح ممكن".⁴

¹ - سعيد ياسين موسى، دور منظمات المجتمع المدني في التنمية، 2002، منشور على الموقع:

<http://www.zouba-arabic/articles/art%20260112-2htm-22>

² - نورة تلايجية، برامج التنمية المحلية ومشاركة المجتمع المدني في بلدية عنابة، (مذكرة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار عنابة، 2005/2006)، ص 135.

³ - سمير محمد عبد الوهاب، دور الإدارة المحلية والبلديات في ظل إعادة صياغة دور الدولة، (د.ب.ن)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، (د.س.ن)، ص 31.

⁴ - عبد محمد فاضل الربيعي، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدول النامية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2004)، ص 49.

يلعب القطاع الخاص دورا هاما في تحسين جودة المنتجات وخدمة التنمية وتطوير الاقتصاد المحلي ونموه بقوة الدفع الذاتية القائمة على المبادرة والمخاطرة والمنافسة، ومن هنا تتحقق معدلات أداء عالية للاقتصاد المحلي يستفيد منها جموع المواطنين، متمثلة في خدمات وسلع ذات جودة عالية ورقابة ذاتية مباشرة على أداء الوحدات الإنتاجية والخدمية من خلال امتلاك أسهم في هذه الوحدات، ومن ثم تحقيق رفاهية المواطن الاقتصادية والاجتماعية.

كما يسهم القطاع الخاص من خلال تعاونه مع المجتمع المدني وأجهزة الدولة الرسمية في توفير الخبرة والإمكانات المعرفية اللازمة للعمليات التنموية، كتوفير القروض للإسكان وتأمين التعليم والمنح التعليمية، وتوفير مناصب عمل لتشغيل الأيدي العاملة الجديدة التي تدخل سوق العمل، والإسهام بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تدريب الأفراد سواء بإكسابهم خبرات ومهارات فنية إدارية عن طريق التشغيل، أو من خلال الاستثمار في التعليم والتدريب وإعادة تأهيل المتعلمين، والاهتمام بالتخصصات العلمية والإدارية من خلال عمله منفردا أو في إطار تعاونه مع الجامعات ومراكز البحوث والتدريب والتطوير، من أجل ربط مخرجات التعليم بالحياة الحقيقية لسوق العمل وتأمين الوظائف ومكافحة البطالة التي تعد أهم عائق للتنمية، وفي إطار هذا التعاون يمكن أن يسهم القطاع الخاص في تأمين قدر من الشفافية في الكثير من القطاعات من خلال قدرته على نشر المعلومات وإصدار الإحصائيات الدورية وتسهيل الحصول على المعلومات، كما يساهم استثماره في الصحة في تحسين الصحة العمومية وسد عجز القطاع العام عن أداء هذه الخدمة بفعالية بسبب موارده المحدودة أو طاقاته الاستيعابية الضيقة.¹

إذ يعتبر القطاع الخاص إحدى الأعمدة الأساسية في شركاء التنمية وبالتالي بدء يظهر مفهوم المسؤولية الاجتماعية رأس المال، أو المسؤولية العامة للقطاع الخاص، أي أن هذا الأخير لا يستهدف الربح فقط وإنما هدفه تحقيق الاستقرار الاجتماعي الذي يهيئ له فرصة الحصول على ذلك الربح،² فلقد ظهرت الحاجة إلى القطاع الخاص بعد فشل بعض المنظمات العمومية في تدبير المرافق المحلية باعتمادها توجهاً غير صائب في التسيير، وبالتالي تمنح آليات الشراكة مع القطاع الخاص إمكانات وفرص حقيقية من أجل تدبير المرافق العامة المحلية، وذلك عن طريق عقد اتفاقيات التعاون والشراكة أو شركات الاقتصاد المختلط

¹ - وحيدة بورغدة ، تمثيلية الجماعات المحلية في الجزائر في ضوء معايير الحكم الراشد قراءة واستشراف في قانوني الولاية والبلدية، الملتقى الوطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 13/12 ديسمبر 2010، ص195.

² - رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، مرجع سابق، ص246.

أو التدبير المفوض أو عقود الامتياز... وهذا بدوره يتيح آليات جديدة للتدبير وتجاوز الطرق التقليدية في تدبير المرافق العامة المحلية،¹ وتختلف طرق تدخل القطاع الخاص في مجال التنمية المحلية حسب واقع كل نظام وتكيفه مع ضرورة التوجه إلى القطاع الخاص من جهة، ومدى الثقة التي تمنح للقطاع الخاص من جهة أخرى، لكن العامل المشترك أن القطاع الخاص أصبح شريك أساسي في التنمية المحلية في معظم الدول الليبرالية، وأصبح يؤثر حتى على الناحية السياسية من خلال فرضه أو رفضه بعض التشريعات، وهو ما يجسد الشراكة الفعالة لعنصر المجتمع المحلي في اتخاذ القرار، وعلى مستوى التنظيمي فإن من مظاهر تدخل القطاع الخاص والشراكة مع الجماعات المحلية هو تعاقد الدولة معه بصفة مباشرة، وعقد شراكة بين القطاع الخاص وممثل القطاع العام (كالبلدية)، ومنح امتياز تسيير مرفق عام لمدة طويلة.²

ولقد ظهرت مبادرات رجال الأعمال في دعم الجهود التنموية والعمل الاجتماعي وذلك من خلال دعمه للجهود الأهلية وتقديم المساعدات الفنية لمؤسسات المجتمع المدني سواء فيما يتصل بالتدريب، وتوفير أجهزة حاسب آلي، والتدريب على تخطيط المشروعات، توفير خدمات كلية تحول جزئيا من نشاط يهدف إلى الربح بالإضافة إلى الدعم للفئات المحتاجة لهذه الخدمات.³

إن أمام القطاع الخاص الآن مسؤولية كبيرة في قيادة عملية التنمية الاقتصادية، إذ لم يعد للدولة استثمارات إنتاجية إلا ما هو استراتيجي أو ذو طبيعة احتكارية، وسيكون دورها وضع الخطط التأشيرية للقطاع الخاص والتحكم بالمتغيرات الاقتصادية الكلية بما يحقق الاستقرار الاقتصادي والنمو، كما نشط دور القطاع الخاص في المجتمع الاقتصادي والاجتماعي وعلى مختلف العصور والأحوال فدوره في التنمية الاجتماعية إذا ما وجد له المناخ الملائم في الاستثمار هو دور مهم يشمل التنمية الاجتماعية في مختلف مجالاتها الصحية والتعليمية والثقافية والعلمية والمحافظة على البيئة وتنمية الموارد البشرية وتأهيلها فنيا وعلميا، ووضع الدراسات والبحوث المتعلقة بالمشاكل الاجتماعية المختلفة واقتراح حلول لها كمشكل الإسكان، كما يساهم القطاع الخاص بدور مساعد في مساعدة الجمعيات الخيرية والجمعيات الغير حكومية الأخرى وغيرها من الأعمال والإسهامات الاجتماعية.⁴

¹ - عبد النور ناجي، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة، مرجع سابق، ص 85.

² - محمد الطاهر عزيز، آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010/2009)، ص ص 51، 52.

³ - رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، مرجع سابق، ص ص 246، 247.

⁴ - عبد محمد فاضل الربيعي، مرجع سابق، ص ص 69، 70.

كما أن تدخل القطاع الخاص في المجال الصحي ساهم في تقليص الضغط القائم على المستشفيات العامة الحكومية¹، إضافة لهذا فإن تنفيذ السياسات التنموية المحلية من طرف القطاع الخاص يعتبر أكثر فعالية من الناحية الاقتصادية مما يدعو إلى البحث المستمر عن ملائمة وفعالية السياسات التنموية المحلية وضرورة توضيح التزامات الفاعلين وعقلنه التدبير.²

¹ - عبد محمد فاضل الربيعي، مرجع سابق، ص 72.

² - ناجي عبد النور، دور التموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة، مرجع سابق، ص 85.

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة.

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة أهم تطور في الفكر الحديث وأبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة خاصة الجانب البيئي، وباعتبار التنمية المستدامة هي التنمية التي لا تتعارض مع البيئة، وهي التي تؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية بأكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة بأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة، ارتأينا في هذا المبحث التطرق إلى دراسة في مفهوم التنمية المستدامة مع تحديد أهم المؤشرات والأبعاد التي جاء بها المفهوم حيث لا يمكن النظر إلى أي من هذه المكونات الثلاثة بشكل منفصل وإنما لابد أن تكون النظرة التحليلية لهم متكاملة.

وهو ما سنتعرض إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.

المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة.

لقد تعددت وتنوعت تعريفات التنمية المستدامة حيث نجد أنه تم تعريفها من قبل العديد من الباحثين والمؤسسات العلمية، وفي هذا السياق نحاول أن نقرب إلى تعريف التنمية المستدامة من خلال دراسة التطور التاريخي لهذا المفهوم وسرد جملة من التعاريف التي تسمح باستخلاص مجموعة من خصائصها والتعرف على أهداف ومبادئ التنمية المستدامة.

الفرع الأول: التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة.

إن عدم إعطاء البيئة أهمية في العملية التربوية وعدم إبداء اهتمام كبير بالجانب البيئي قبل الستينات من القرن الماضي، وفي ظل تضارب مصالح الدول وتهرب كل طرف من مسؤولياته البيئية تم عقد عدة مؤتمرات وجمعيات حاولت في مجملها مناقشة الوضع وإيجاد أفضل سبيل للخروج من هذا المأزق، ونذكر منها:

1968: حيث تم إنشاء نادي روما في سنة 1968م كان الهدف منه معالجة النمو الاقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية.¹

1972: تم عقد أول مؤتمر دولي حول البيئة البشرية نظمتها الأمم المتحدة في ستوكهولم حيث تم الربط بين البيئة والمشكلات الاقتصادية وتم ظهور التنمية الملائمة للبيئة ونشر نادي روما الشهير "حدود النمو" الذي شرح محدودية الموارد الطبيعية سواء المتجددة أم غير المتجددة، ومع استمرار تزايد معدلات استهلاكها واستنزافها فإنها لن تفي بالاحتياجات وهذا ما يشكل تهديدا.²

1980: أصدر الإتحاد الدولي لحماية الطبيعة (IUCN) تقريرا بعنوان الإستراتيجية العالمية للمحافظة على الطبيعة حيث تأسس فيه لأول مرة مفهوم التنمية المستدامة.³

1982: أنشئت الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNEP) برنامج الأمم المتحدة حيث وضع هذا البرنامج تقريرا عن حالة البيئة في العالم وقد كان ذو مصداقية بالنظر إلى كونه كان مبنيا على وثائق علمية وبيانات إحصائية أكدت الخطر المحيط بالعالم، ولفت الأنظار نحو الكميات الهائلة من الانبعاثات والنفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية ومدى انعكاسها على البيئة والمناخ، وفي النهاية توصل المؤتمر إلى إعلان مشترك أكدوا فيه أن التنمية والبيئة مسألتان متداخلتان ومتصلتان في أن واحد ودعوا في قرار خاص إلى تشكيل لجنة دولية خاصة تكون مهمتها اقتراح إستراتيجيات بيئية طويلة الأمد لتحقيق تنمية قابلة للاستمرار.⁴

1987: إصدار اللجنة العالمية لبيئة والتنمية تقريرا بعنوان "مستقبلنا المشترك" حيث كان مفهوم التنمية المستدامة مفهوما جديدا وثوريا في الفكر التنموي إذ انه وللمرة الأولى دمج مابين الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئة في تعريف واحد.⁵

¹ - محمد علاق ، التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية - دراسة حالة فرتيال/ أسמידال عنابة- ، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، 2009/2008 ، ص ص 5، 6.

² - إيمان بوشنقىر، " دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسان، لبنان: مركز جيل البحث العلمي، العدد 02، 2013، ص42.

³ - محمد علي وردم باتر، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، (عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 2002)، ص 186.

⁴ - عبد الرؤوف تريكي، مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة - حالة الجزائر- ، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2014/2013)، ص10.

⁵ - محمد علي وردم باتر ، مرجع سابق، ص 185.

1989: تم عقد اتفاقية "بازل" الخاصة بضبط وخفض حركة النفايات الخطيرة وضرورة التخلص منها بشكل آمن وكان لها الدور الأساسي في دفع الدول للحفاظ على البيئة.

1992: تم عقد المؤتمر الثاني للأمم المتحدة للبيئة والتنمية أو ما يسمى "بقمة الأرض" ريو دي جانيرو¹، حيث ظهر الاهتمام الفاعل جليا لدرجة أن بدأ الإعداد للأجندة 21 وكان الهدف وضع وتطبيق أطراف وأهداف التنمية المستدامة على مختلف المستويات مع ضمان مشاركة الأطراف المعنية بالموضوع ووضع أولويات للتطبيق وفق درجات محددة لأهمية وألوية المخاطر والمنافع.²

1997: تم إمضاء اتفاقية حول التغيرات المناخية سميت "بروتوكول كيوتو" التي تدعو فيها الدول الصناعية إلى تخفيض نسبة إنبعاثات الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري وكذلك فتح عملية التبادل، حقائق التكوين، ومنح شهادة تخفيض الإنبعاثات بالنسبة للدول المصنعة أو إعطاء ميكانيزمات تطور بدون تلويث بالنسبة للدول النامية.³

2002: تم عقد مؤتمر حضره "ألوف" من رؤساء الدول والحكومات والوزراء والمفكرين في شتي المجالات ذات الصلة وقيادات المنظمات والجمعيات والهيئات الحكومية والمدنية ورجال الأعمال... الخ، حيث ركز المؤتمر على جدول أعمال كان هدفه هو تحقيق رفاهية الناس والمحافظة على الموارد الطبيعية في العالم يشهد نمو السكان يصاحبه طلب متزايد بالضرورة على الطعام، والماء والمأوى والصحة والخدمات والطاقة والأمن والرفاهية في ذلك مع الحفاظ على نصيب وافر للأجيال القادمة.⁴

إن يمكن القول أن إقرار فكرة التنمية المستدامة كان نتيجة مفاوضات عسيرة ونداءات متعددة تحذر من المخاطر البيئية الكبيرة التي أصبحت تواجه كوكب الأرض وتهدد الحياة عليه لذلك اختلفت الرؤى وتعددت التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة وهذا ما سنحاول التطرق إليه في الفرع الموالي.

¹ - إيمان بوشنقىر، مرجع سابق، ص 42.

² - صالح عباس، التنمية المستدامة في الوطن العربي، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2010)، ص 25.

³ - بوزيد سايج، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013/2012)، ص 73.

⁴ - صالح عباس، مرجع سابق، ص 23.

الفرع الثاني: تعريف وخصائص التنمية المستدامة.

تعرف التنمية المستدامة بأنها التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية، والتي يمكن أن تحدث من خلال استراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط.¹

فقد تضمن التقرير الصادر عن معهد الموارد العالمية، حصر عشرين تعريفاً واسع التداول للتنمية المستدامة وقد قسم التقرير هذه التعريفات إلى أربع مجموعات: اقتصادية، بيئية، اجتماعية، وتكنولوجية.

فاقتصادياً تعني التنمية المستدامة للدول المتقدمة إجراء خفض في استهلاك الطاقة والموارد، أما بالنسبة للدول المتخلفة فهي تعني توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر.

وعلى الصعيد الاجتماعي والإنساني فإنها تعني السعي من أجل استقرار النمو السكاني ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية خاصة في الريف.

أما على الصعيد البيئي فهي تعني حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل للأرض الزراعية والموارد المائية.

وأخيراً فهي تعني علي الصعيد التكنولوجي نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظفة للبيئة، وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحاسبة والضارة بالأوزون.²

وذكر تقرير الموارد الطبيعية أن القاسم المشترك لهذه التعريفات، هو أن التنمية لكي تكون تنمية مستدامة يجب أن لا تتجاهل الضغوط البيئية، وأن لا تؤدي إلى دمار واستنزاف الموارد الطبيعية، كما يجب أن تحدث تحولات في القاعدة الصناعية والتكنولوجية السائدة.³

كما يلاحظ على التعريفات السابقة أنها تخلط بين التنمية المستدامة من ناحية، وبين متطلباتها وعناصرها من ناحية أخرى، لذلك فقد جاءت هذه التعريفات قاصرة على تنوع جوهر التنمية المستدامة، لكن مهما كان أصل المفهوم وتعريفه، فإن التنمية المستدامة قد أصبحت الآن واسعة التداول ومتعددة الاستخدامات،

¹ - نهى الخطيب، اقتصاديات البيئة والتنمية، (د.ب.ن)، مركز دراسات واستشارات الإدارة، 2000، ص 220 .

² - ياسمين زرنوح، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2006)، ص 120.

³ - محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، (الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، 2002)، ص 113.

ومتنوعة المعاني، وغنية بالمضامين المختلفة، حيث لاقت قبولا كبيرا من سائر المتخصصين والمهتمين بشؤون البيئة، سواء علي المستوى الرسمي أو على المستوى الشعبي، لذا معظم الكتابات قد أيدت تعريف اللجنة التابعة للأمم المتحدة، والمعروفة بلجنة "بريتيلاند".

يعرف برنامج الأمم المتحدة للتنمية والبيئة التنمية المستدامة: «تنمية تسمح بتلبية احتياجات ومطالبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها».¹

كما عرفتها اللجنة الدولية حول البيئة والتنمية في تقريرها المعنون "بمستقبلنا المشترك" سنة 1987 التنمية المستدامة هي «التنمية التي تستجيب لحاجيات الأجيال الحاضرة دون أن تعرض قدرات الأجيال المستقبلية للخطر في تلبية حاجياتها».²

يعرفها "أسامة الخولي": "عملية التغيير التي يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغيير المؤسسات على نحو يعزز كلا من إمكانيات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعاته".³

كما يعرفها "كمال رزيق": "أن البشر هم محل اهتمام التنمية المستدامة، فمن الناحية النظرية للتنمية المستدامة هي تنمية تأخذ بعين الاعتبار الجانب البيئي الإنساني والتنموي وتؤكد على صلة التكافل القائمة بين حماية البيئة وإصلاحها من جهة وبين التنمية والقضاء على الفقر من جهة أخرى فرغم الجهود الكبيرة المبذولة من طرف بعض الدول لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تعزيز الحكم الصالح ذلك عن طريق الانفتاح على القوى المعارضة والمشاركة الشعبية إلا أن هناك نقائص مازالت كبيرة من حيث تراجع المشاركة الشعبية والانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان وتثديد القيود على وسائل الإعلام وكذا منظمات المجتمع المدني، فالدول العربية (على سبيل المثال) لا يمكنها تحقيق التنمية المستدامة على الرغم من ثرواتها الكبرى، إن لم تحقق الحكم الراشد الصالح".⁴

¹– Alain Beiton et d'autres, Economic, Dalloz, Paris, France, 2001, p27.

²– Freedom 21– Santa Cruz, understanding sustainable development – agenda 21–, see [http:// www.freedom21.santacruz.net](http://www.freedom21.santacruz.net).

³– محي الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر، (أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2009)، ص 104.

⁴– محمد الطاهر قادي، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، (لبنان: مكتب حسن العصرية، 2013)، ص 53.

وبناء على ما سبق يمكن القول أن التنمية المستدامة هي تنمية لخدمة الأجيال الحالية بشكل لا يضر بمصالح الأجيال القادمة أي ترك المصادر المتوفرة الآن للأجيال القادمة بنفس الوضع الذي هي عليه أو أحسن وأن يوضع في الحسبان عند اتخاذ التنمية الأبعاد الاجتماعية والبيئية بجانب الأبعاد الاقتصادية.

واستنادا إلى التعاريف السالفة الذكر تتميز التنمية المستدامة جملة من الخصائص:

- 1- التنمية المستدامة تختلف عن التنمية بشكل عام كونها أشد تدخلًا وأكثر تعقيدًا ولاسيما فيما يتعلق بما هو طبيعي وبما هو اجتماعي في التنمية.¹
- 2- هي التنمية التي تعتبر البعد الزمني هو الأساس فيها فهي تنمية طويلة المدى بالضرورة تعتمد على تقدير إمكانات الحاضر ويتم التخطيط لها لأطول فترة زمنية مستقبلية يمكن خلالها التنبؤ بالمتغيرات.
- 3- هي تنمية تضع تلبية احتياجات الأفراد في المقام الأول فأولويتها هي تلبية الحاجات الأساسية والضرورية في الغذاء والملبس والتعليم والخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياة البشر المادية والاجتماعية.
- 4- هي تنمية متكاملة تقوم على التنسيق بين سلبيات استخدام الموارد واتجاهات الاستثمارات والاختيار التكنولوجي، ويجعلها تعمل بانسجام داخل المنظومة البيئية بما يحفظ عليها ويحقق التنمية المتواصلة المنشودة.²
- 5- هي تنمية لها القدرة على الاستمرار بحيث يتطلب توليد دخل مرتفع يمكن من إعادة استثمار جزء منه وتنظيم استخدام الموارد الطبيعية المتجددة وكذلك القابلة للنفاذ بما يضمن مصلحة الأجيال القادمة.
- 3- هي تنمية تسعى إلى تحقيق التوازي البيئي وذلك من خلال المحافظة على البيئة بما يضمن حياة طبيعية سليمة وضمان إنتاج الثروات المتجددة مع عدم استنزاف الثروات غير المتجددة.³

¹ - سحر قدوري الرفاعي، المنظور الاقتصادي للتنمية المستدامة التجارة الدولية وأثرها على التنمية المستدامة، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006، ص 25 .

² - أحمد عبد الفتاح ناجي، التنمية المستدامة في المجتمع النامي، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2013)، ص 92 .

³ - مراد ناصر، "التنمية المستدامة و تحدياتها في الجزائر"، مجلة التواصل، جامعة البلدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 26، جوان 2010، ص 136.

الفرع الثالث: مبادئ التنمية المستدامة.

تمثل مبادئ التنمية المستدامة في:

أولاً: مبدأ الوقاية: يعد من أبرز المبادئ التي تسهم في تحقيق التطور دون شك وهذا ما يدفع إلى ضرورة تبني مبدأ الوقاية الذي يستند إلى التدرج المرحلي في تصحيح الأخطاء قبل وبعد وقوعها عن الطريق الدراسات العلمية الدقيقة لتفادي تدهور المحيط.¹

ثانياً: مبدأ المشاركة الشعبية: فاللتنمية المستدامة عبارة عن ميثاق يقر بمشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية من خلال الحوار، خصوصاً في مجال تخطيط التنمية المستدامة ووضع السياسات وتنفيذها.²

ثالثاً: تحديد الأولويات بعناية: اقتضت خطورة مشكلات البيئة وندرة الموارد المالية التشدد في وضع الأولويات وتنفيذ إجراءات العلاج على مراحل، بالاستناد إلى التحليل التقني للآثار الصحية والإيكولوجية لمشكلات البيئة والتصدي لها بكل فعالية .

رابعاً: الاقتصاد في استخدام القدرات الإدارية والتنظيمية: من خلال العمل على تنفيذ سياسات أكثر تنظيماً وقدرة.

خامساً: تحسين الأداء الإداري المبني على الكفاءة والفعالية: بوسع المديرين الفاعلين تحقيق تحسينات كبيرة في البيئة بأدنى التكاليف، ففي الجزائر مثلاً أدت المساعدات الفنية إلى تحسين أداء مصانع الصلب وتحويل أداؤها من أسوأ إلى أفضل أنواع الأداء التي تمارس في العالم النامي.³

¹ - سامية دبابش، التنمية المستدامة في الجزائر، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013)، ص 19.

² - إبراهيم مباركي، ترشيد استخدام الطاقة وحماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة - دراسة مستقبلية آفاق 2030-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2013/2014)، ص 114.

³ - سامية دبابش، مرجع سابق، ص ص 19، 20.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.

الفرع الأول: البعد البيئي.

يمكن القول أن البعد البيئي هو الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية وهو العمود الفقري للتنمية المستدامة، حيث أن كل تحركاتنا وبصورة رئيسية تركز على كمية ونوعية المصادر الطبيعية، وعامل الاستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة، لذلك نحن بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية لسنوات قادمة، من أجل الحصول على طرائق منهجية تشجيعية ومترابطة مع إدارة نظام البيئة للحيلولة دون زيادة الضغوطات عليه، ومن أهم العناصر التي يركز عليها هذا البعد:¹

1- **حماية الموارد الطبيعية:** تحتاج التنمية المستدامة إلى حماية الموارد الطبيعية ابتداءً من حماية الأراضي المخصصة لأشجار وحماية مصايد الأسماك.

ونعني بالحماية هنا الاستخدام الأكثر كفاءة، مثل استحداث وتبني ممارسات وتكنولوجيا زراعية محسنة تزيد من المحاصيل، ويحتاج ذلك تجنب الإسراف في استخدام الأسمدة والمبيدات لعدم تهديد الحياة البرية وتلوث الأغذية البشرية.²

2- **الحفاظ على المحيط المائي:** تتم صيانة المياه بوضع حد للاستخدامات المبددة وتحسين كفاءة شبكات المياه وتحسين نوعية المياه واستخدام المياه السطحية بمعدل لا يحدث اضطراباً في النظم الإيكولوجية التي تعتمد على هذه المياه وقصر المسحوبات من المياه الجوفية، مقارنة بمعدل تجدها.³

3- **حماية المناخ من الاحتباس الحراري:** إن للتصنيع والتكنولوجيا الحديثة آثار سلبية على البيئة، فانطلاق الغازات وإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية، بزيادة مستوى سطح البحر أو تغير انماط سقوط الأمطار أو زيادة الأشعة فوق البنفسجية، يؤدي ذلك إلى إحداث تغيير في الفرص المتاحة للأجيال المقبلة، ولذلك يجب على التنمية المستدامة تجنب هذه الأخطار التي تؤدي إلى تغييرات كثيرة تضر بالكائنات الحية دون استثناء.

¹ - عبد الغاني حسونة، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، (أطروحة الدكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012)، ص 37، 38.

² - عبد القادر عطية، عبد القادر محمد، اتجاهات حديثة في التنمية، (الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 2003)، ص 94.

³ - خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007)، ص 35.

4- صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي: من أهم مظاهر التدمير البيئي تدمير الغابات والذي وصل وفقا لتقديرات "الفاو" إلى 11 مليون هكتار سنة 1980، ومن أهم أخطار ذلك أن انكشاف البيئة يزيد من الفيضانات مما يغرق مساحات واسعة من الأراضي الزراعية، بالإضافة إلى ذلك يحقق التنمية لأجيال اليوم علي حساب أجيال المستقبل.¹

الفرع الثاني: البعد الاجتماعي والسياسي.

يوضح هذا البعد العلاقة بين الإنسان والبيئة وكيفية تحسين مستوى الرفاهية من خلال حصول استقرار النمو الديمغرافي، وتعزيز قدرة الحكومات على توفير الخدمات للسكان، بالإضافة إلى تنمية الثقافات المختلفة والتنوع والتعددية والمشاركة الفعلية للقواعد الشعبية في صنع القرار، ويعتمد هذا البعد على الجانب البشري بعناصره الآتية:

1- تثبيت النمو الديمغرافي: إن للحجم النهائي للسكان في الكرة الأرضية أهميته، لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية غير معروفة بدقة،² فاستمرار النمو الديمغرافي بنفس المعدلات الحالية أضحى أمرا مكلف بالنظر إلى الضغوط الناجمة على الموارد الطبيعية مما يقلل قاعدتها المتاحة لإعالة كل ساكن، ومن هذا لا بد من العمل على تحقيق تقدم كبير في مجال تثبيت النمو السكاني، والتزايد الكبير لسكان العالم اللامدروس يؤدي إلى تدمير المساحات الخضراء، تدهور التربة والإفراط في استعمال الحياة البرية والموارد الطبيعية.³

2- أهمية توزيع السكان: إن توسع المناطق الحضرية ولاسيما في المدن الكبرى له عواقب بيئية ضخمة على المدن، المحيطة بها، وبالتالي فالتنمية المستدامة تعني النهوض بالتنمية الريفية للمساعدة على إبطاء حركة الهجرة نحو المدن.⁴

3- الاستخدام الأمثل للموارد البشرية: إن التنمية المستدامة تعني إعادة الموارد وتخصيصها لضمان الوفاء بالاحتياجات البشرية كتعليم القراءة والكتابة، توفير الرعاية الصحية الأولية والمياه النظيفة، وتركز على

¹ - يمينة محرز، سمية لوجاني، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار عنابة، 2014/2013)، ص ص 36، 37.

² - دوغلاس موسشيث، مبادئ التنمية المستدامة، تر: بهاء شاهين، (مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000)، ص 64.

³ - عبد الرؤوف تريكي، مرجع سابق، ص 24 .

⁴ - خالد مصطفى قاسم، مرجع سابق، ص 32 .

ضرورة وصول هذه الخدمات إلى الفئات الأكثر فقرا، كما تعني التنمية المستدامة - فيما وراء الاحتياجات الأساسية - تحسين الرفاه الاجتماعي، حماية التنوع الثقافي والاستثمار في رأس المال البشري.

4- **الصحة والتعليم:** إن التنمية البشرية تتفاعل تفاعلا قويا مع الأبعاد الأخرى للتنمية المستدامة وذلك من خلال مثلا أن الاهتمام بصحة السكان العاملين وتأهيلهم علميا أمر من شأنه دفع وتعزيز التنمية الاقتصادية، كما أن التعليم من شأنه أن يساعد المزارعين وغيرهم من سكان القرى على حماية الغابات وموارد التربة والتنوع البيولوجي حماية أفضل.¹

أما على **المستوى السياسي:** فيمكن التركيز على الأسلوب الديمقراطي في إدارة الحكم حيث تتيح فكرة التنمية المستدامة مشاركة الأطراف الذين تمسهم القرارات السياسية في التخطيط لها، إضافة إلى تكريس الديمقراطية في اختيار الهيئات والسلطات والمجالس التي تمثل جميع السكان، وذلك لسبب وجيه وهو أن جهود التنمية المستدامة التي لا تشترك فيها الأفراد كثيرا ما يصيبها الإخفاق، وفي هذا الإطار يبرز النمو التشاركي في إدارة عملية التنمية أو ما يعرف بالحكم الراشد.²

وكذلك على **المستوى السياسي:** تبرز أهمية دور المرأة بالرغم من كون المرأة هي المدبر الأول للموارد البيئية في المنزل، والقائم على رعاية وتربية الأطفال الذين سيتم الاعتماد عليهم مستقبلا في تحقيق وقيادة عملية التنمية، ولدور المرأة أهمية خاصة في البلدان النامية نظرا لكونها القائم الرئيسي بشؤون الزراعة والرعي والصناعات الصغيرة والاعتناء بالبيئة المنزلية، ومن هنا فإن الاستثمار في صحة المرأة وتعليمها يعود على التنمية بمزايا متعددة.³

الفرع الثالث: البعد الاقتصادي.

يعتبر الفكر الكلاسيكي مصدر المنظور الاقتصادي لهذا النوع من التنمية وذلك من خلال تعظيم الرفاهية الاقتصادية لأطول فترة ممكنة، والذي يقاس بدوره في أغلب الأحيان بمؤشرات التنمية البشرية مثل

¹ - مريم بوعشير، دور وأهمية الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011)، ص 45.

² - سامية دبابش، مرجع سابق، ص ص 51، 52 .

³ - مريم بوعشير، مرجع سابق، ص 45.

المستوي المعيشي والصحي والتعليمي... الخ¹ وبمقتضى هذا البعد زيادة رفاهية المجتمع إلى أقصى حد ممكن، والقضاء على الفقر من خلال استغلال أمثل لموارد الطبيعة وبندرج ضمن هذا مايلي:

1- إيقاف تبديد الموارد: العمل على تغيير أنماط الاستهلاك التي تهدد التنوع البيولوجي، وإجراء تخفيضات متواصلة على مستويات الاستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية في الدول المتقدمة.

3- تقليص تبعية البلدان النامية: تحكم الدول المتقدمة في الأسواق العالمية، إذ تقوم هذه الدول بتخفيض استهلاك الموارد الطبيعية وسوف يحرم الدول النامية من نمو صادراتها وانخفاض في إيراداتها، ولذلك يجب على هذه الأخيرة تبني نمطا تنمويا لتحقيق اكتفاء ذاتي، مما يسمح بالتعاون الإقليمي والتجارة النشطة فيما بين هذه البلدان.²

3- مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث وكيفية معالجته: تساهم الدول الكبيرة بشكل مباشر في مشكلات التلوث العالمي، ويأتي ذلك نتيجة للاستهلاك المتراكم في الماضي من الموارد الطبيعية مثل المحروقات، كما أن هذه الدول أساس المشكلة فهي كفيلة بحلها وذلك عن طريق استخدام تكنولوجيا أنظف واستخدام الموارد بكثافة أقل وحماية النظم الطبيعية وتوفير الموارد التقنية والمالية لتعزيز تنمية مستدامة في البلدان الأخرى.³

5- حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية: نرى أن سكان البلدان الصناعية يستغلون ما يستغله سكان البلدان النامية من الموارد الطبيعية فنجد مثلا أن استهلاك الطاقة في الولايات المتحدة الأمريكية أعلى منه في الهند بـ 33 مرة وفي بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أعلى بعشر مرات في المتوسط منه في البلدان النامية مجتمعة، ومن هنا يتعين على الدول المتقدمة إجراء خفض عميق ومتواصل في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية.⁴

6- المساواة في توزيع الموارد: إن الفرص غير المتساوية في الحصول على التعليم والخدمات الاجتماعية وعلى الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى، وعلى حرية الاختيار وغير ذلك من الحقوق السياسية تشكل حاجزا هاما أمام التنمية، فهذه المساواة تساعد على تنشيط التنمية والنمو الاقتصادي الضروريين لتحسين مستويات المعيشة.

¹ - منور اوسري، محمد حمو، الاقتصاد البيئي، (الجزائر: دار الخلدونية، 2010)، ص 161.

² - خالد مصطفى قاسم، مرجع سابق، ص ص 28، 29.

³ - يمينة محرز، سمية لوجاني، مرجع سابق، ص 34.

⁴ - دوغلاس موشيسيت، مرجع سابق، ص 25.

7- **تقليص الإنفاق العسكري:** أصبح من أولويات اقتصاد البلدان النامية، وبالتالي نجد أن توفير ولو جزء بسيط من هذا الإنفاق يؤدي إلى زيادة التنمية، ولكن لن يحدث هذا إلا في وجود نوع من الثقة تعطيها الدول الغنية للدول الفقيرة وأنها عملية ازدواجية في المعايير ومنطق الغلبة لأقوى.¹

المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة.

الفرع الأول: المؤشرات البيئية.

وتتمثل المؤشرات البيئية في الآتي:

أولاً: الغلاف الجوي.

ويشمل ذلك التغير المناخي وثقب الأوزون ونوعية الهواء ومدى انعكاس ذلك على صحة الإنسان وعلى استقرار وتوازن النظام البيئي، وهناك ثلاثة مؤشرات تتعلق بالغلاف الجوي وهي:

- 1- **التغير المناخي:** ويتم قياسه من خلال تحديد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون.
- 2- **ترقق طبقة الأوزون:** ويتم قياسه من خلال استهلاك الموارد المستنزفة للأوزون.
- 3- **نوعية الهواء:** ويتم قياسها من خلال تركيز ملوثات الهواء المحيطة بالمناطق الحضرية.²

ثانياً: الأراضي.

من بين ما يميز مدى التزام الدول بالتنمية المستدامة طرق استخدام الأراضي والكيفية التي يتعامل بها مع الموارد الطبيعية للأرض بالإضافة إلى كيفية معالجة التلوث التي يصيبتها، ومن أهم المؤشرات المتعلقة باستخدام الأراضي نذكر:

- 1- **الزراعة:** يتم قياسها بمساحة الأراضي المزروعة مقارنة بالمساحة الكلية، وكذا استخدام المبيدات والمخصبات الزراعية.
- 2- **الغابات:** تقاس بنسبة مساحة الغابات إلى المساحة الكلية وكذا كثافة استغلال أخشاب الغابات.

¹ - خالد مصطفى قاسم، مرجع سابق، ص ص 30، 31 .

² - عبد الجبار محمد العبيدي، خرافة التنمية والتنمية المستدامة، (الأردن: دار الجامد للنشر والتوزيع، 2008)، ص 34.

3-التصحّر: يقاس من خلال نسبة الأراضي المتصحرة إلى مساحة الأراضي الكلية.

4-الحصرنّة: وتقاس من خلال نسبة الأراضي المستخدمة كمستوطنات بشرية دائمة أو مؤقتة.¹

ثالثا: البحار والمحيطات والمناطق الساحلية.

تشغل البحار والمحيطات نسبة 75 من مساحة الحركة الأرضية، وبالنظر إلى مساحتها الهائلة فإن تسيير وإدارة هذه الأنظمة البحرية بطريقة مستدامة تعتبر من أكبر التحديات التي تواجه البشرية، ومن بين المؤشرات المستخدمة للمحيطات والمناطق الساحلية نذكر:

1- المناطق الساحلية: تقاس بنسبة السكان المقيمين في المناطق الساحلية وكذا بتركيز الطحالب في المياه الساحلية.

2- مصائد الأسماك: تقاس بمعدلات الصيد حسب النوع .

رابعا: المياه العذبة.

الماء هو عصب الحياة، وعنصر حيوي وجوهري بالنسبة لعملية التنمية ومن ثمة كان لابد من العمل على حماية هذا المورد الهام من الاستنزاف والتلوث وعادة ما يتم قياس التنمية المستدامة في مجال المياه العذبة بمؤشرين هما:

1- نوعية المياه: تقاس بتركيز الأكسجين المذاب عضويا، ونسبة البكتريا المعوية في المياه.

2- كمية المياه: تقاس بنسبة كمية المياه السطحية والجوفية التي يتم ضخها واستنزافها سنويا مقارنة بكمية المياه الكلية.²

خامسا: التنوع الحيوي.

لا أحد اليوم ينكر علاقة التنمية بالبيئة، وأن التوسع في الأولى أصبح مرتبطا بجودة الأخيرة، بحيث أصبح حماية التنوع الحيوي، والاستخدام المستدام لعناصره، وكذلك الموارد المتجددة الأخرى يعتبر شرطا أساسيا للاستدامة التنموية، ويقاس التنوع الحيوي من خلال مؤشرين رئيسيين هما:

¹ - باتر محمد علي وردم، مرجع سابق، ص 214.

² - مريم بوعشير، مرجع سابق، ص 53، 54 .

1- الأنظمة البيئية: تقاس بنسبة مساحة المحميات الطبيعية من المساحة الكلية وكذا مساحة الانظمة البيئية الحساسة.

2- الأنواع البيئية: يتم قياسها بنسبة أنواع النباتات والحيوانات المهددة بالانقراض.¹

الفرع الثاني: المؤشرات الاجتماعية.

نميز ضمن هذه المؤشرات ما بين المؤشرات التي تقيس لنا مدى تحقيق المساواة الاجتماعية، الصحة العامة، السكن، الأمن، والسكان.

أولاً: المساواة الاجتماعية: تعتبر المساواة أحد أهم القضايا الاجتماعية في التنمية المستدامة، وترتبط المساواة مع درجة العدالة والشمولية في توزيع الموارد وإتاحة الفرص واتخاذ القرارات، وتجدر الإشارة إلى انه بالرغم من التزام معظم الدول في العالم باتفاقيات ومعاهدات تتضمن مبادئ العدالة والمساواة الاجتماعية فإن غالبية هذه الدول لم تحقق نجاحاً حقيقياً في مواجهة سوء توزيع الموارد ومكافحة الفقر في مجتمعاتها، وتبقى المساواة الاجتماعية من أكثر قضايا التنمية المستدامة صعوبة في التحقيق وقد تم اختيار مؤشرين رئيسيين لقياس المساواة الاجتماعية وهما:

1- الفقر: ويقاس عن طريق نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر ونسبة السكان العاطلين عن العمل.

2- المساواة في النوع الاجتماعي: ويمكن قياسها من خلال حساب مقارنة معدل أجر المرأة مقارنة بمعدل أجر الرجل.

ثانياً: الصحة العامة: هناك ارتباط وثيق ما بين الصحة والتنمية المستدامة فالحصول على مياه الشرب النظيفة وغذاء صحي ورعاية صحية دقيقة هو من أهم مبادئ التنمية المستدامة، ويمكن إجمال المؤشرات الرئيسية للصحة في:

1- حالة التغذية: وتقاس بالحالات الصحية للأطفال.

2- الوفاة: وتقاس بمعدل وفيات الأطفال تحت خمس سنوات، والعمر المتوقع عند الولادة.

¹ - باتر محمد علي وردم، مرجع سابق، ص 218 .

3- الإصحاح: ويقاس بنسبة السكان الذين يحصلون على مياه شرب صحية ومربوطين بمرافق تغذية المياه.

4- الرعاية الصحية: وتقاس بنسبة السكان القادرين على الحصول على المرافق الصحية، ونسبة التطعيم ضد الأمراض المعدية لدى الأطفال ونسبة استخدام موانع الحمل.¹

ثالثا: التعليم: يعتبر مطلباً رئيسياً لتحقيق التنمية المستدامة، لذا وجب إعادة توجيهه لخدماتها، ومن أهم مؤشرات التعليم ندرج:

1- مستوى التعليم: يقاس بنسبة الأطفال المتمدرسين ونسبة الشباب في مرحلة التعليم الثانوي.

2- معدل الإلمام بالقراءة والكتابة أو مؤشر محو الأمية.²

رابعا: السكن: إن توفير السكن والملجأ المناسب هو من أهم احتياجات التنمية المستدامة، ومع أنه يعتبر من الأساسيات في العالم المتقدم فإن العديد من الدول والكثير من الفئات الاجتماعية المحرومة لا تجد مأوى لها.

إن شروط الحياة وخاصة في المدن الكبيرة تتأثر دائما بالوضع الاقتصادي ونسبة نمو السكان والفقير والبطالة وكذلك سوء التخطيط العمراني والحضري وتشكل عملية الهجرة من المناطق الريفية إلى المتشردين، وتقاس حالة السكن في مؤشرات التنمية المستدامة عادة بمؤشر واحد هو نسبة مساحة السقوف في الأبنية لكل شخص.³

خامسا: الأمن: يتعلق الأمن في التنمية المستدامة بالأمن الاجتماعي وحماية الناس من الجرائم ويتم قياس الأمن الاجتماعي عادة من خلال عدد الجرائم المرتكبة لكل ألف شخص من سكان الدولة.⁴

الفرع الثالث: المؤشرات الاقتصادية.

1- الهيكل الاقتصادي: يشكل كل من التجارة والاستثمار عنصرين أساسيين في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، ومن المسائل الضرورية لمساعدة الدول النامية على بلوغ أهداف التنمية

¹ - باتر محمد علي وردم، مرجع سابق، ص ص 111، 112 .

² - ابراهيم مباركي، مرجع سابق، ص 122.

³ - باتر محمد وردم، مرجع سابق، ص 212 .

⁴ - لمية رزاق، التنمية المستدامة وإستراتيجية تطوير بدائل الطاقة في الجزائر، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013)، ص 9 .

المستدامة، تحسين إمكانيات الوصول إلى الأسواق وتحويل الموارد المالية، ونقل التكنولوجيا وتخفيف عبئ الديونية الخارجية، والقضاء على الفقر، واستغلال الموارد الطبيعية، والإنتاج والاستهلاك، وترتبط كافة هذه المسائل ارتباطاً وثيقاً بالنمو الاقتصادي أو انعدامه، وتمثل المؤشرات الخاصة بموضوع الهيكل الاقتصادي والمرتبطة بالتنمية المستدامة بالمؤشرات الآتية :

- نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
- نصيب الاستثمار في الناتج المحلي الإجمالي.
- الميزان التجاري للسلع والخدمات.
- نسبة الديون إلى الناتج المحلي الإجمالي.
- مجموع المساعدات الإنمائية الرسمية الممنوحة أو المستلمة كنسبة مئوية من الناتج القومي

الإجمالي.¹

2- أنماط الإنتاج والاستهلاك : وهذه هي القضية الرئيسية في التنمية المستدامة إذ أن العالم الذي نعيش فيه يتميز بسيادة النزاعات الاستهلاكية في دول الشمال وأنماط الإنتاج غير المستدامة والتي تستنزف الموارد الطبيعية سواء في الشمال والجنوب، ويعلم كل البيئيين في العالم أن القدرة الطبيعية لموارد الكرة الأرضية لا يمكن أن تدعم استمرار هذه الأنماط الإنتاجية والاستهلاكية وأنه لابد من حدوث تغير جذري في سياسات الإنتاج والاستهلاك لحفاظ على الموارد وجعلها متاحة أمام سكان العالم الحاليين بشكل متساوي، وكذلك أن تبقى متوفرة للأجيال القادمة وهذه المسؤولية هي في الأساس مسؤولية الدول المتقدمة والصناعية فيما تبقى دول الجنوب تجهد في سبيل تأمين الاحتياجات الأساسية لسكانها² وتمثل أهم مؤشرات الأنماط الإنتاجية و الاستهلاكية في التنمية المستدامة :

- مؤشر كثافة استخدام المواد.
- مؤشر كثافة استخدام الطاقة.

¹ - بوزيد سايج، مرجع سابق، ص 104.

² - إلياس بيضون، التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، بحوث وأوراق المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية، مصر، 2007، ص 18.

- مؤشر توليد النفايات الصلبة .
- مؤشر النفايات المشعة.
- مؤشر توليد النفايات المشعة.
- مؤشر تدوير النفايات وإعادة استخدامها.
- مؤشر نصيب الفرد من المسافة المقطوعة بحسب وسيلة النقل.¹

¹ - بوزيد سايج، مرجع سابق، ص 105.

المبحث الثالث: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.

بعدما أدمج مفهوم التنمية المستدامة كمفهوم جديد على الصعيد العالمي، هذا المفهوم الذي أدى إلى تطوير كبير في المنهج التنموي هنا أصبح من الضروري تطوير جميع المناهج المتعلقة بالمجال التنموي فتحوّلت التنمية المحلية من دمج للجهود الحكومية والمشاركة الشعبية إلى التنمية المحلية المستدامة تأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي للأجيال المستقبلية، حيث أصبحت ركنا أساسيا من أركان التنمية الوطنية الشاملة، لذلك تعتمد مختلف الدول ومن بينها الجزائر تحاول تحقيق التنمية المحلية مركزة على عنصر الاستدامة لذلك نجدها تسعى جاهدة، إلى رسم الاستراتيجيات التي تدفعها إلى تحقيق التنمية المحلية المستدامة بالإضافة إلى البحث عن مصادر تمويلها التي تساعد على تحقيق أهدافها.

وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الثاني: إستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.

الفرع الأول: ظهور المفهوم.

بعدما أصبحت التنمية المستدامة تمثل الاتجاه التنموي الجديد الذي يعبر عن التوازن بين الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية وتمثل في نفس الوقت النموذج التنموي المستحدث الذي تدخل ضمن اهتماماته المتطلبات البيئية كبعد جديد يدعم الاحتياجات الاقتصادية والأهداف الاجتماعية ويعالج الاختلالات البيئية ليس فقط على المستوى العالمي أو الإقليمي أو الوطني وإنما حتى على المستوى المحلي، وبعد ازدياد الاهتمام بالمجتمعات المحلية وبالتنمية المحلية لكونها أضحت وسيلة وأسلوب يهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة على المستوي القطري، حيث أن الجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية في تحقيق التنمية المستدامة عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ المشروعات التي تأخذ بعين الاعتبار الجانب البيئي كبعد مهم ضمن أبعادها التنموية الاقتصادية والاجتماعية، مما يستوجب تضافر المشاركة الشعبية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتنظيمية والثقافية

والحضارية... الخ للمجتمعات المحلية وإدماجها في استراتيجياتها التنموية وبالتالي الوصول إلى تحقيق متطلبات وغايات التنمية المستدامة الشاملة والمتوازنة ومن هذا المنطق وعلى هذا الأساس ظهر مصطلح ومفهوم التنمية المحلية المستدامة.

هذا المفهوم الذي يقوم على ضرورة تقاسم الدولة للأعباء التنموية الاقتصادية منها والاجتماعية مع الاقاليم المشكلة لها من أجل تحقيق أكبر قدر من الأهداف المسطرة مع الأخذ بعين الاعتبار الإدارة المثلى لاستغلال الموارد الطبيعية، حيث أنيط بهذه الأقاليم وظائف تنموية مختلفة ومتعددة على مستواها المحلي مما أدى إلى ظهور مفهوم التنمية المحلية المستدامة كمنهج تنموي حديث ومتكامل الجوانب والأبعاد الهادفة إلى تفعيل الطاقات الكامنة لدى المجتمعات المحلية، من أجل تحقيق نهضة تنموية بهذه المناطق وفق ما يتطلبه النظام البيئي دون الإخلال بالأهداف الاقتصادية والغايات الاجتماعية في هذه المناطق.¹

الفرع الثاني: تعريف التنمية المحلية المستدامة.

يمكن تعريف التنمية المحلية المستدامة على أنها تلك العملية التي يتمكن بها المجتمع المحلي من تحديد حاجاته وأهدافه وترتيب هذه الحاجات والأهداف وفقاً للأولويات مع إنكفاء الثقة والرغبة في العمل لمقابلة تلك الحاجات والأهداف بما يستجيب لحاجات الأجيال الراهنة دون تعريض قدرة الأجيال القادمة للخطر،² وهناك من يعرفها بأنها إستراتيجية لاستمرار تنمية المجتمع وتعمل على الربط بين الموارد المحلية والبيئية الخارجية، أي تنمية المجتمع من خلال موارده الذاتية والمواهب الفردية والعلاقات الاجتماعية مع مراعاة مبدأ العدالة والاستمرارية والاستدامة، أي العدالة بين أفراد المجتمع الحالي والمستقبلي من خلال الأخذ بعين الاعتبار متطلبات البيئة التي تحافظ على حق الاجيال المستقبلي.³

¹ - محمد الناصر مشري، دراسة المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة - حالة ولاية تبسة-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011/2008)، ص 63.

² - موسى سعداوي، محمد سعودي، الجباية البيئية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة البعد البيئي، جمعية الأنوار للأنتشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدية، يومي 04/03 مارس 2008، ص 02.

³ - مقدم عبيرات، عبدالقادر بلخضر، "الطاقة وتلوث البيئة والمشاكل البيئية العالية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، العدد 07، 2007، ص 51.

وتعرف التنمية المحلية المستدامة بأنها نتيجة تفاعل مجموعة من الأبعاد البيئية والاجتماعية في كل مشروع تنمية في كل مكان معين، وتشكل البلدية الهيئة الأساسية لتأمين التنمية المستدامة خاصة وإنها الهيكل الأقرب إلى المجتمع والأكثر جدارة لتلبية حاجاتهم.¹

فالتنمية المحلية المستدامة هي تلك العملية التي يشترك فيها كل الناس في المحليات والذين يأتون من كل القطاعات ويعملون سوياً لتحفيز النشاط الاقتصادي المحلي والذي ينتج عنها اقتصاد يتسم بالمرونة والاستدامة وهي عملية تهدف إلى تكوين الوظائف الجديدة وتحسين نوعية الحياة للفرد والمجتمع بما فيها الفقراء والمهمشين مع المحافظة على البيئة² ولا بد من ضرورة تفهم الفرق بين التنمية المحلية العادية والتنمية المحلية المستدامة، فإذا كانت التنمية المحلية تختص بتوظيف جميع موارد المجتمع المحلي المادية والطبيعية والبشرية من أجل زيادة الدخل وتحسين الحالة الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية وتحسين نوعية الخدمات فإن التنمية المحلية المستدامة تسعى لتلبية حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال القادمة في تأمين حاجاتهم وحماية الموارد الطبيعية من الضغوط البشرية ومعدلات الاستهلاك المرتفعة واستخدام تكنولوجيا متطورة أنظف وأكثر كفاءة في استهلاك الطاقة وتقليل الانبعاث حيث تركز التنمية المحلية المستدامة على وحدة المصير والاستدامة والديمقراطية والمشاركة الشعبية والقيم والعدالة والمساواة والشفافية والمحاسبة.³

ومن خلال هذه التعاريف يمكن القول أن التنمية المحلية المستدامة تركز على عنصر الاستدامة في تنمية المجتمعات المحلية كما أن التنمية المحلية تكون مستدامة شريطة اهتمامها بالجانب البيئي وإدماجه ضمن محورها، ومن هنا فالتنمية المحلية المستدامة تهتم بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

الفرع الثالث: أهداف التنمية المحلية المستدامة.

أولاً: أهداف اجتماعية: تهدف التنمية المحلية المستدامة في منظورها الاجتماعي إلى أحداث تغييرات على الصعيد الاجتماعي وذلك من خلال إشباع الحاجات الأساسية للأفراد ورفع مستوى المعيشة بكل الطرق والأساليب التي يقرها النظام الاجتماعي، وذلك من خلال تسخير جميع الموارد والإمكانات المتاحة لخدمة

¹ - محمد الناصر مشري ، مرجع سابق، ص 64.

² - أمينة عثمانى، الفرطاس زوليخة، ، مرجع سابق، ص 33.

³ - محمد الناصر مشري ، مرجع سابق، ص 64.

الفرد وحمايته، وكذا السعي للقضاء على الفقر والتشرد وإزالة الفوارق الاجتماعية الشائعة للوصول بالفرد إلى أرقى المستويات.¹

كما تسعى التنمية المحلية المستدامة في مضمونها إلى محاربة كل أشكال الفساد والانحراف والبيروقراطية التي تعطل وتعيق قيام المشاريع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال التوزيع العادل للدخل المحلي وعدم حصول الفوارق والطبقات وكذا العمل على وضع اطار قانوني يهدف إلى تنظيم العلاقات بين الفئات المكونة للمجتمع الواحد هذا من ناحية،² ومن ناحية أخرى تعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية بين الجماعات على مختلف المستويات لتحقيق سبل المشاركة الاجتماعية والرفاهية داخل المجتمع.³

ثانياً: أهداف اقتصادية: إن التنمية المحلية المستدامة تهدف إلى تقليص الفجوة الاقتصادية بين المناطق الحضرية والريفية، وخلق مجال تعاوني وتكاملي بين القطاعات من أجل تسخير جميع الاقتصاديات المحلية لخدمة الاقتصاد الوطني، والعمل على رفع قيمة نتائجها المحلي الذي يساهم بطريقة مباشرة في رفع قيمة ناتجها المحلي الذي يساهم بطريقة مباشرة في رفع الناتج الوطني الاجمالي وزيادة معدلات الانتاجية الزراعية من اجل تحقيق الأمن الغذائي والمحلي والوطني.

كما نجد أنها تهدف إلى خلق نظام اقتصادي محلي مستقل عن المركز يستمد قوة اقتصاده من الخصائص التي تميزه والتي تسمح له بإعطاء الاضافة في المجال الذي يناسب خصوصيته من أجل إعطاء دفعة حقيقية للاقتصاد الوطني بغية تحقيق متطلبات التنمية الوطنية المستدامة أو الشاملة المتوازنة.⁴

ثالثاً: أهداف بيئية: تتدرج البيئة ومتطلبات حمايتها ضمن أولويات التنمية المحلية المستدامة على عكس التنمية المحلية التي كانت تهمل الجانب البيئي ولا تأخذ بعين الاعتبار ضمن قراراتها وسياساتها بالتنمية المحلية المستدامة تسعى إلى تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد حيث تتعامل التنمية مع الموارد على أنها موارد محدودة لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على توظيفها بشكل عقلاني⁵ ويتم ذلك من

¹ - عبد العزيز عجمية وآخرون، مقدمة في التنمية والتخطيط، (لبنان: دار النهضة العربية، 1983)، ص 49.

² - محمد الناصر مشري، مرجع سابق، ص ص 74، 75.

³ - أحمد مصطفى خاطر، تنمية المجتمعات المحلية نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1995)، ص 212.

⁴ - محمد الناصر مشري، مرجع سابق، ص 75.

⁵ - عثمان محمد غنيم، ماجد أبو زنت، التنمية المستدامة (فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها)، (عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع، 2007)، ص ص 29، 30.

خلال زيادة الوعي بالأخطار والتهديدات التي تمس البيئة، وتعزيز القدرات على تقييم ودراسة التنوعات البيولوجية على الصعيد المحلي واتخاذ الإجراءات المناسبة على الصعيد الوطني لتحسين القدرات المالية والإدارية والفنية المخصصة للعمل البيئي، وتعزيز دور الأجهزة المسؤولة عن التحقق البيئي ومراقبة معايير دور الأجهزة المسؤولة وتحسين الأوضاع المعلوماتية البيئية، وزيادة حصول المواطن على المعلومات البيئية من أجل زيادة المشاركة الشعبية في الإدارة الفعالة لشؤون البيئة.¹

وما يمكن قوله أن للتنمية المحلية المستدامة أهداف عديدة ومتنوعة تدور في مجملها حول تحسين الظروف المعيشية وتحقيق الرقي للأفراد في المجتمع المحلي مع التركيز على عنصر الاستدامة.

المطلب الثاني: استراتيجية التنمية المحلية المستدامة.

الفرع الأول: مفهوم إستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.

يقصد بإستراتيجية التنمية المحلية المستدامة أنها عملية منسقة وتشاركية ومتواصلة من الأفكار والأنشطة التي تعتمد لتحقيق أهداف اقتصادية وبيئية واجتماعية بطريقة متوازنة ومتكاملة على المستويين الوطني والمحلي، وتتضمن هذه العملية تحليل الوضع الحالي وصوغ السياسات وخطط العمل وتنفيذها ورصدها واستعراضها بصورة منتظمة، وينبغي في تنفيذ الإستراتيجيات الوطنية للتنمية المحلية المستدامة مراعاة الظروف السياسية والثقافية والإيكولوجية السائدة في الدولة، ومن المهم توخي الإنسان في تطبيق المبادئ التي ترتكز عليها هذه الإستراتيجيات والعمل على أن تكون الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية متوازنة ومتكاملة.

كما لا ينبغي اعتبار الاستراتيجية الوطنية للتنمية المحلية المستدامة خطة جديدة أو عملية تخطيط منفصلة تضاف إلى عمليات التخطيط القائمة، بل تعد تعديلا للعمليات الموجودة وهي أيضا عملية مستمرة.

وتعد الإستراتيجية الوطنية للتنمية المحلية المستدامة أداة تستخدم لصنع القرارات على أساس مستنير، وتوفر إطار للتفكير المنهجي في كل المجالات، كما تساعد على ترسيخ عمليات التشاور والتفاوض والتوسط والتوصل إلى توافق في الآراء بخصوص القضايا الاجتماعية ذات الأولوية التي تتفاوت فيها المصالح وتمكن

¹ - محمد الناصر مشري ، مرجع سابق، ص 76.

للاستراتيجية التنمية المحلية المستدامة البلدان القدرة على معالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المترابطة من خلال مساعدتها على بناء القدرات واستحداث الاجراءات إلى جانب الأطر التشريعية.¹

الفرع الثاني: المبادئ الأساسية للاستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.

إن كل إستراتيجية للتنمية المحلية المستدامة يجب أن يؤخذ في وصفها مجموعة من المبادئ الأساسية التي ليس من الضروري أن تكون مرتبة حسب الترتيب الوارد ولا أن تكون معيارا واجب اتباعه لمراقبة مدى توفر التنمية على الإجراءات الضرورية لاستدامتها باعتبار أن إستراتيجية التنمية المحلية المستدامة هي وسيلة تخطيط وأخذ إجراءات بهدف تطوير وتعزيز القيم والمعارف والتكنولوجيات والمؤسسات لا يمكن تنفيذها كخطط تتطلب مرونة السلطات العمومية، وتتضمن أهدافا محددة قابلة للمراقبة، وتمثل مبادئ التنمية المحلية المستدامة في:

1- الحاجات الإنسانية الأساسية: إن كل استراتيجية فعالة يجب أن تقوم على حاجات السكان المعنيين، وأن تضمن بأن المجموعات المحرومة والمهمشة يمكنها أن تستفيد على المدى الطويل بإشباع حاجات معنية تعتبر ذات أهمية.

2- الوفاق على المدى الطويل: بحيث تكون لواضعي الإستراتيجيات حظوظ أكبر في النجاح اذا كانت خططهم على المدى الطويل مقيدة بأجال محددة، والمصادق عليها من طرف الأطراف الاجتماعية (حكومة، أحزاب منظمات) ويجب تقدير الوسائل الضرورية لمواجهة الحاجات على المدى القصير والمتوسط.

3- الرؤية الشاملة والمتكاملة: بحيث يكون ضروريا أن تكون الاستراتيجيات التنموية القطاعية متوافقة مع الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للأجيال الحاضرة دون الأضرار بحقوق أجيال المستقبل في تحقيق حاجاتها.

4- الأهداف المحددة والأولوية الموازية: إذ أن تكامل الإستراتيجية مع الإجراءات الموازية حتمي حتى يخصص للخطط الموارد المالية التي تسمح بتحقيق الأهداف التي يجب أن تكون واقعية بالنسبة للقيود المالية والموارد الطبيعية.

¹ - بوزيد سايج، مرجع سابق، ص ص 93، 94 .

5- تكامل الإجراءات الدائمة للمتابعة والتحسين: وذلك بوضع آليات للمتابعة والتقييم قائمة على المؤشرات الواضحة والمتكاملة ضمن الإستراتيجية من أجل ادارة العمليات ومراقبة المشروعات واستخلاص المعلومات الناتجة عن الممارسة ووضع التغييرات والتوجيهات اللازمة.

6- سياق تشاركي فعلي: حيث أن المشاركة الموسعة تفتح الأبواب للأفكار الجديدة، وتوضح المشاكل التي يجب تجنبها، والحاجات والتفضيلات وتضع الوفاق لضمان التنفيذ الفعال ضمن اطار المشاركة.

7- سياق يركز على الآليات والاستراتيجيات الموجودة: استراتيجية التنمية المستدامة لا يجب أن تصمم كآلية جديدة للتخطيط، بل يجب أن توطد ضمن ما هو موجود بالبلد ويجب أن توضع في ظل حاجيات البلد وأولوياته وموارده، وتحافظ على التقارب والتكامل والتناسق.

8- تعزيز الكفاءات الموجودة: ينبغي في السياق الإستراتيجي وضع مخطط للطاقات السياسية والمؤسسية والبشرية والعلمية والمالية لمختلف المشاركين.¹

الفرع الثالث: ركائز سياسة التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

من أجل أن تحقق البرامج الغاية المرجوة منها بكفاءة وفعالية وشمولية وتوازن وتكامل رأّت السلطات الجزائرية أن التنمية المحلية المستدامة تقوم على الأسس التالية:

أولاً: تدخل الدولة: إعطاء الدور القيادي للدولة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وطنيا ومحليا باعتبارها ممثلة المجتمع والمعبرة عن إرادة المواطنين وتعمل على تحقيق طموحاتهم في التقدم الاقتصادي والاجتماعي.²

ثانياً: المشاركة الشعبية: إن مشاركة أفراد المجتمع المحلي في التنمية المحلية يعتبر مبدأ من أهم مبادئ التنمية حيث يستوجب إثارة وعي أفراد المجتمع المحلي وتحسيسهم بضرورة العمل من أجل تحسين مستوى حياتهم الاقتصادية والاجتماعية³ ولا يتحقق ذلك إلا بمشاركته الفعالة والفعلية في إعداد وتنفيذ ومراقبة وتوجيه برامجها وخططها، وقد تجسد ذلك في إقرار أساليب وأنظمة تسيير جماعية بدأت بالتسيير الذاتي في القطاع

¹ - محي الدين حمداني، مرجع سابق، ص ص 135، 136.

² - حياة إسماعيل، وسيلة السبتى، مرجع سابق، ص 09.

³ - محمد خشمون، مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية، (رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011)، ص 102.

الزراعي ونظام الثورة الزراعية والتسيير الاشتراكي للمؤسسات وصدور المراسيم وأنظمة للإدارة المحلية وتشكيلها، عن طريق الانتخاب الكلي والمباشر، ومع صدور دستور 1989م تم إقرار التعددية الحزبية والسماح بإنشاء الجمعيات المدنية وفسح المجال أمامها للمساهمة في خدمة المجتمع ومراقبة تنفيذ المشاريع وتوفير أطر المشاركة عبر جمعيات الأحياء ومراقبة تنفيذ المشاريع وتوفير أطر المشاركة عبر الجمعيات الأحياء ومجالس المدنية.

ثالثا: التخطيط: يمثل التخطيط منهجا علميا وإدارة فعالة وحيادية يمكن تطبيقه على المستوى الوطني والمحلي مهما كانت طبيعة النظام الاقتصادي المعتمد والمنهج السياسي المتبع، فهو عملية تغيير اجتماعي وتوجيه استثمار طاقات المجتمع وموارده عن طريق مجموعة من القرارات الرشيدة التي يشترك في المجتمع وموارده اتخاذها الخبراء وأفراد الشعب وقادتهم السياسيين،¹ كما يجب أن ينبثق من واقع المنطقة وظروفها من مشاكلها واحتياجاتها، من مواردها وإمكانيتها² لتحقيق وضع اجتماعي أفضل للمجتمع على كافة مستوياته، لذلك وقع اختيار الجزائر على هذه الأداة لبناء وتنفيذ البرامج التنموية وطنيا ومحليا من خلال تطبيق التخطيط المركزي في صورة برامج مركزية التخطيط الإقليمي في شكل برامج قطاعية غير مركزية والمخططات البلدية للتنمية.

رابعا: اللامركزية: من الركائز والأسس التي استندت إليها عملية التنمية المحلية في الجزائر سياسة اللامركزية، باعتبارها الأسلوب الناجح لتحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة جهويا وإقليميا لذلك نصت المادة السادسة من المخطط الرباعي الثاني على أنه يجب أن يسمح التخطيط الجغرافي في إطار تطبيق سياسة اللامركزية خصوصا عبر تطبيق المخططات البلدية بتحقيق سياسة التوازن الجهوي، كما أوصى المؤتمر الخامس للحزب سنة 1983م، بأن اللامركزية إطار تنظيمي يمكن المواطنين على مستوى القاعدة الشعبية سواء كانت مؤسسات اقتصادية أو تعاونيات فلاحية أو مجالس محلية أو هيئة حزبية أو منظمات جماهيرية بإبداء الرأي حول قضايا التسيير والتنظيم وتقييم مسيرة العمل وحلولها والأهداف المرغوبة كأطراف معنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ونتائجها، ونصت على ذلك برامج الحكومات المتعاقبة منذ 1990 إلى يومنا هذا حيث جاء في برنامج الحكومات المصادق عليه في 2 مايو 2004، على أن اللامركزية هي إحدى

¹ - حياة إسماعيل، وسيلة السبتي، مرجع سابق، ص 11.

² - خالد عبد الحميد فراج، الاتجاهات الحديثة في الإدارة المحلية، (الإسكندرية: نبع الفكر، 1969)، ص 176.

الخيارات الإستراتيجية الذي اعتمده الجزائر منذ عشرات السنين وضرورة أكثر من أي وقت مضى لمرافقة حركة تحرير الطاقات في البلاد.

خامسا: التوازن الجهوي: إن التقدم الاجتماعي لا يتحقق إلا من خلال نمو كافة اجزاء البناء الاجتماعي نمو متوازنا عبر التوزيع المتوازن والعدل للمواد والمرافق الاجتماعية والثقافية والنشاطات الإنتاجية والسكان عبر كامل إقليم وجهات القطر بما يؤدي إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تحقيق التمرکز الصناعي وتنظيم الفضاء الريفي والحضر والحفاظ على العقار الزراعي.
- كبح التمرکز السكاني في المناطق الساحلية ذات الكثافة السكانية العالية المهددة بالمخاطر الطبيعية الكبرى.
- تشجيع الاستثمار العمومي والخاص، المحلي والأجنبي في مختلف جهات القطر.

سادسا: الترقية الاجتماعية والثقافية للسكان (المواطنين): نظرا لخطورة العنصر البشري ودوره الحاكم والحاسم في نجاح أو فشل جهود التنمية، أصبح يشكل محور اهتمامات الدول والمنظمات الدولية ومراكز البحوث والدراسات المتخصصة في التنمية البشرية وإصدار تقارير دورية وسنوية تفصح عن مدى العناية بالعنصر البشري من خلال توسيع مجالات وفرص اختياراته وتدعيم قدراته والانفتاح بها، لذلك فقد أعطت الجزائر أولوية قصوى لترقية الإنسان الجزائري تحسين إطار معيشته وتأهيله، من خلال حجم الاستثمارات الضخمة التي وجهتها والتكفل باحتياجاته الأساسية عبر برامج البنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية وهي بذلك تسعى إلى بناء الإنسان الجزائري المتكامل فكريا وروحيا وبدنيا وتحسين مستواه المادي، لأن التنمية التي يكتب لها النجاح هي التي يشعر فيها الإنسان بالعدل وتكفل باحتياجاته وتحقيق رغباته وتجعله في حالة من التغيير الاقتصادي والاجتماعي نحو الأفضل والانفتاح والاستفادة بكل ما تجود به المعرفة الإنسانية وما يحتوي العنصر من مستجدات وابتكارات في إطار ما يسمح بالتطور ويحفظ الشخصية الذاتية للمجتمع.¹

سابعا: الاعتماد على الإمكانيات الوطنية والدولية: أظهرت التجارب التنموية أن الاعتماد على الإمكانيات والجهود الذاتية هي الركيزة الأساسية لتحقيق ونجاح التنمية وتسمح لها بالاستمرارية وتضمن لها الاستقرار والاستدامة، أما الاعتماد الكلي أو شبه المطلق على المساعدات والإمكانيات الأجنبية فتشكل تهديدا خطيرا

¹ - حياة إسماعيل، وسيلة السبتي، مرجع سابق، ص 10.

لها ويقود حتما إلى التبعية وهي الحالة التي عرفتتها العديد من بلدان العالم الثالث مع مطلع الثمانينات بسبب اللجوء إلى الاقتراض الأجنبي وقد عاشت الجزائر هذه الوضعية الصعبة وتجرت مرارة نتائجها مما عمق لديها أهمية الاعتماد على الإمكانيات الوطنية بالدرجة الأولى ثم الاستفادة من الموارد والإمكانات الدولية من خلال القرارات التي اتخذتها السلطات، والمتمثلة في تسديد جميع ديونها وعدم اللجوء إلى الاقتراض الأجنبي في الظروف الحالية والعمل على جلب الاستثمارات الأجنبية المنتجة وإبرام اتفاقيات الشراكة التي تتكامل فيها الجهود والإمكانات الوطنية والأجنبية.¹

المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستدامة.

يرتبط مفهوم التنمية المحلية على مستوى المحليات بضرورة وجود هيكل تمويل محلي يؤدي إلى تعظيم معدلات التنمية المحلية المستدامة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حيث تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشاكل التي تعاني منها الدول النامية، ومن أولويات هذه الدول وذلك لدفع عجلة التنمية والنهوض بالمجتمع في شتى المجالات، فقد كشفت العولمة عن ضرورة تدعيم التنمية المحلية وتعميقها والتركيز على محلية النشاط الاقتصادي بطريقة تشجع على الاستجابة للعولمة، وذلك بالتركيز على التمويل المحلي بأنواعه²، لأنه يعتبر من أهم المرتكزات التي تقوم عليها التنمية بصفة عامة وعصب الحياة الذي تقف عنده التنمية المحلية المستدامة، وعليه فالتمويل المحلي يعتبر أداة لتحقيق التنمية المحلية لذا يتطلب شروط ومصادر لتحقيق الهدف المنشود، ويعرف على أنه: "كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية وبالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة"³، كما يعرف أيضا على أنه: مجموعة الظواهر والقواعد المتعلقة بالإيرادات والنفقات والتي تخص الهيئات المحلية ولها مميزات منها: أن الموارد المالية ذات مرونة محدودة، وذات طابع محلي...⁴

¹ - حياة إسماعيل، وسيلة السبتي، مرجع سابق، ص 14، 15.

² - رايح بوقرة، نبيلة جعيج، مداخلة بعنوان: دور المؤسسات المالية في تمويل التنمية المحلية حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، جامعة لمسيلا، الجزائر، ص 01.

³ - عبد الحميد عبد المطلب، التمويل المحلي والتنمية المحلية، (الإسكندرية: دار الجامعية، 2001)، ص 22.

⁴ - عبد الرزاق الشبخلي، الإدارة المحلية، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001)، ص 17.

تنقسم موارد تمويل الإدارة المحلية إلى قسمين رئيسيين هما: الموارد المحلية الذاتية والموارد المحلية الخارجية، فالموارد المحلية الذاتية هي تلك الناتجة عن الضرائب والرسوم المحلية الأصلية والمضافة على الضرائب والرسوم القومية إضافة إلى الموارد الخاصة والناتجة عن تشغيل واستثمار المرافق المحلية المختلفة. أما الموارد الخارجية فهي الناتجة عن المساعدات المالية التي تقدمها الدولة لوحداتها المحلية لدعم ميزانياتها إضافة إلى القروض والهبات والتبرعات¹ والموارد الأخرى، صنف لذلك فالمؤسسات المالية هي الأخرى تدعم عملية التنمية المحلية وتضمن الاستمرارية عبر الزمن للتنمية.

الفرع الأول: الموارد المحلية الذاتية.

تنقسم الموارد المحلية الذاتية إلى عدد من الموارد الفرعية التي تعتمد عليها النظم المحلية ذاتيا في تمويل التنمية المحلية، هذه الموارد الذاتية تختلف في تنوعها ومقدارها من بلد إلى آخر بحكم الإمكانيات المالية المتوفرة لديه وبحكم الأنظمة الاقتصادية المتبعة، على أن أهم هذه الموارد هي:²

1) **الضرائب المحلية:** تعتبر الضرائب المحلية من الموارد الذاتية للجماعات المحلية وتشمل عدة أنواع، فيما يلي يتم التطرق إلى مفهومها وأنواعها.

- **تعريف الضرائب المحلية:** تتمثل الضرائب المحلية في تلك الأموال التي تحصلها المجالس المحلية من المواطنين المحليين والمقيمين في نطاقها وتصب في أهداف التنمية المحلية، فالضرائب المحلية تعد المورد المالي الرئيسي للجماعات المحلية، ويشترط في الضريبة المحلية أن تحصل بأقل تكلفة ممكنة حتى لا يذهب جزء من حصيلتها إلى الإنفاق على أجور الأعوان القائمين على التحصيل والمحاسبين والمراجعين ليساعد على التقليل من آثار الإعانات الحكومية في التمويل المحلي.
- **أنواع الضرائب المحلية:** يعتبر تعدد الضرائب المحلية وتنوعها ذا أهمية كبرى، مما يميزها عن الضرائب الأخرى، فالضرائب المحلية تقسم كغيرها إلى ضرائب على الأشخاص وضرائب على الأموال وهذه الأخيرة لها عدة صور يمكن عرضها:³

¹ - حياة بن إسماعيل، السبتي وسيلة، مرجع سابق، ص 25.

² - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 72.

³ - بسمة عولمي، الجباية المحلية وأثرها على التنمية المحلية - دراسة حالة الجزائر -، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، 2008)، ص 41.

1. **ضريبة المباني:** وهي التي تفرض على المباني في نطاق الوحدة المحلية، تبعاً لقيمتها الإيجارية

التقديرية التي يعاد تقييمها على فترات نظراً لارتفاع أجزاء التقدير.

2. **ضريبة الأراضي (الأطيان):** تفرض على الأراضي الزراعية في نطاق الوحدة المحلية تبعاً للقيمة

الإيجارية لوحدة الأرض وتعتبر مورداً هاماً للوحدات ذات الطبيعة الريفية.

3. **ضريبة المواشي:** وتفرض على الماشية تبعاً لنوعيتها ولأعداد رؤوسها وتكثر في البلاد النامية التي

تعتمد على الثروة الحيوانية وخاصة المناطق الرعوية منها والتي لا تتوفر فيها موارد أخرى.

4. **الضرائب على الثروات المنقولة أو ضرائب الدخل:** وترتبط بالأرباح التجارية والصناعية وعلى كسب

العمل داخل حدود الوحدة الإدارية.

5. **ضرائب أخرى غير مباشرة:** كضريبة الملاهي والمراهنات والضرائب على المبيعات المحلية

والضرائب على الإنتاج وعلى المحروقات.

وتتميز ضريبة الأموال بالمرونة ووفرة حصيلتها إلا أنها صعبة التقدير والتحصيل لارتباطها بالظروف

الاقتصادية وأيضاً ارتباطها بالضرائب الوطنية (ارتباطها بالمركزية).¹

(2) **الرسوم المحلية:** يتم تحصيل الرسوم المحلية مقابل خدمات تؤديها الإدارة المحلية للمواطنين حيث تعود

بالنفع والفائدة على دافعي هذه الرسوم، وتشكل حصيلة هذه الرسوم موارد عامة للإدارات المحلية.²

للوحدات المحلية حق تحصيل نوعين من الرسوم: رسوم محلية عامة وهي رسوم تفرض بقوانين وقرارات

وزارية وليست محلية، ورسوم ذات طابع محلي وتفرض بقرارات محلية يصدرها المجلس الشعبي المحلي

ويوافق عليها مجلس الوزراء، ويتمثل النوع الأول في رسوم التراخيص للمجال الصناعية والتجارية والعامة

ورسوم التفتيش المقررة عليها ورسوم النظافة، أما النوع الثاني فيتمثل في رسوم رخص المحاجر وحصيلة

¹ - أمال بودادة، ميزانية البلديات والتنمية المحلية في ولاية قسنطينة 1998-2004، (مذكرة الماجستير، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة منتوري قسنطينة، 2012/2011)، ص 37، 38.

² - خالد سمارة، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، (الأردن: المنطقة العربية للعلوم الإدارية، 1985)، ص 22.

رسومات مبيعات الرمل ومختلف الأحجار المستخرجة من المحاجر والمناجم ورسومات استهلاك المياه والكهرباء والغاز.....الخ.¹

(3) إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية

يوجد أنواع من الإيرادات التي تتولد منها أملاك الهيئات العامة مثل الإيجارات التي تحصل عن طريق تقويم خدمة السكن لمحدودي الدخل في شكل إقامة أو تشييد مساكن أو تأجيرها بإيجارات ملائمة لمحدودي الدخل فأصبحت بذلك هذه الإيجارات موردا هاما للمحليات،² سواء أكانت ناتجة عن تأجير المرافق العامة المحلية أو تشغيلها أو إدارتها مباشرة لقاء أثمان محدودة تعود على المجالس المحلية لدى البنوك أو المقدمة لبعض الهيئات المحلية كقروض.

الفرع الثاني: الموارد المالية الخارجية (تمويل خارجي).

إن التأكيد على أهمية الموارد المالية المحلية في دعم الاستقلال الإداري للمحليات لا يعني تغطية كافة نفقات مشروعات التنمية المحلية من الموارد الذاتية لأن ذلك قد يبطئ من معدلات التنمية المطلوبة ولذلك فإنه يتم اللجوء إلى الموارد المالية الخارجية.

1. الإعانات الحكومية:

غالبا ما تضطر الدولة إلى منح مساعدات مالية إلى الهيئات العمومية والوحدات المحلية والهيئات الخاصة، وفي بعض الأحيان بدون أن تحصل الدولة على مقابل أي بدون أن تلزم المستفيدين برد هذه المساعدات لا نقديا ولا عينييا.

وتسمى هذه المساعدات المالية الموجهة لتغطية نفقات التنمية المحلية بالإعانات، وتؤدي هذه الإعانات أهدافا اقتصادية وأخرى اجتماعية تتمثل في تعميم الرخاء في مختلف مناطق الدولة، وإذابة الفوارق بين المناطق الفقيرة والنائية والمناطق الغنية.

¹ - سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي في ضوء التطبيقات المعاصرة، (القاهرة: دار الجلال للطباعة والنشر، 2003)، ص 252.

² - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 82.

إن الإعانات الحكومية غالباً ما تتضمن شروطاً تقيد حرية واستقلال المجالس المحلية إذ أنها توجب في كثير من الأحيان خضوع الإدارة المحلية عند إنفاقها للإعانات الحكومية إلى رقابة مالية من الهيئات المركزية.¹

2. القروض المحلية:

وهي المبالغ التي تحصل عليها الوحدات المحلية عن طريق الالتجاء إلى الجمهور أو البنوك أو المؤسسات الائتمانية المتخصصة نظير تعهدها برد قيمة القروض وفق الشروط المحددة في عقد القروض.²

توجه القروض المحلية للمشاريع ذات المنفعة العامة وتستعمل في المشاريع الإنشائية التي تعجز الميزانية الجماعات المحلية عن الإقراض إلى الأجهزة المصرفية العمومية،³ ولا يجوز عادة للمجالس المحلية أن تلجأ إلى عقد قروض دون إذن من المشرع أو الحكومة المركزية، نظراً لما يحقق هذا الإجراء من أهداف للمشرع نذكر منها:

- ممارسة نوع من الرقابة على المصروفات الرأسمالية في الوحدات المحلية، إضافة أنها تسهل في مهمة الدولة في ممارسة التخطيط الاقتصادي، فتوافق على المشروعات التي تدخل في إطار برامج الدولة الإنمائية وترفض غيرها.
- تحافظ على سمعة المجالس المحلية المالية من خلال التأكيد من إمكانيات المجالس والوفاء بقيمة القرض، وفوائده في المواعيد المحددة.
- تأكد على سلامة المشروعات التي تمول من حصيله القروض ولزومها للوحدة المحلية طالبة القرض، وحتى لا تقع المشروعات المحلية في الفشل.
- التحكم في سعر الفائدة من خلال توزيع القروض على فترات متباعدة.⁴

¹ - حياة بن إسماعيل، ووسيلة السبتي، مرجع سابق، ص 05.

² - هاني عرب، محاضرات الإدارة المحلية دراسات في المفاهيم والمبادئ، ملتقى البحث العلمي، ص 43.

³ - بسمة عولمي، مرجع السابق، ص 46.

⁴ - أمال بودادة، مرجع سابق، ص 39.

3. الصندوق المشترك للجماعات المحلية (fcci):

يعتبر هذا الصندوق مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشئ سنة 1973،¹ وهذا تطبيقاً لأحكام المادة 27 من قانون المالية لسنة 1973 التي أقرت إنشاء هذا الصندوق،² من أجل تقليص احتياجات الجماعات المحلية من المواد المالية، ويتكون هذا الصندوق من 04 صناديق، صندوقان للتضامن وصندوقان للضمان غير أن هذه الصناديق نقلت إلى ثلاثة بموجب قانون المالية لسنة 1993.

فيما يتعلق بصندوق التضامن فإنه يقدم إعانات سنوية إلى قسم الميزانية المحلية للبلدية والولاية، أما فيما يخص صندوق الضمان فهو يتكلف بضمان تحصيل الجماعات المحلية لتقديراتها الجبائية، كما يقوم بضمان مواجهة التخفيضات التي تقرر بموجب قوانين المالية والتي تتعلق بالضرائب والرسوم.³ وتتمثل مهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية فيما يلي:

- يوفر للجماعات المحلية المعنية تخصيصات الخدمة العمومية الإلزامية.
- تقديم مساعدات مالية للجماعات المحلية التي تواجه وضعية مالية صعبة، أو التي يتعين عليها أن تواجه كوارث أو أحداث طارئة.
- تقديم إعانات مالية للولايات والبلديات لتحقيق مشاريع تجهيز أو الاستثمار، طبقاً لتوجيهات المخطط الوطني للتنمية.
- القيام بالدراسات والتحقيقات والأبحاث التي ترتبط بتطوير التجهيزات والاستثمارات المحلية وانجازها.
- تمويل جميع أعمال تكوين موظفي الإدارة المحلية والمؤسسات والمصالح العمومية المحلية وتحسين مستواهم من خلال ما يلي:
- تنظيم ملتقيات لتدريب موظفي الإدارة المحلية.
- تشجيع أعمال الإعلام وتبادل الخبرات واللقاءات لترقية الجماعات المحلية.

إن الإعانات المقدمة من قبل الصندوق المشترك للجماعات المحلية تتنوع بين إعانات استثنائية حسب المادة 11 من المرسوم وتقدم للجماعات المحلية حينما تواجه أوضاعاً صعبة فيدخل الصندوق لمساعدتها

¹ - المرسوم رقم 134/73، المؤرخ في 09/08/1973 المتضمن إنشاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية، ج.ر.ج.ج، العدد 67 لسنة 1993.

² - المرسوم رقم 266/86، المؤرخ في 04/08/1986 المتضمن تنظيم الصندوق المشترك للجماعات المحلية، ج.ر.ج.ج، العدد 45 لسنة 1986.

³ - عبد النور ناجي، الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية "تجربة البلدية الجزائرية"، مرجع سابق، ص 11.

على إعادة التوازن لميزانيتها، كما يمنح إعانات للتجهيز والاستثمار حسب المادة 13 من ذات المرسوم، ويتعين ترشيدها.¹

4. التبرعات والهبات:

تعتبر التبرعات والهبات موردا من موارد المجالس المحلية وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنون إما مباشرة إلى المجالس المحلية أو بشكل غير مباشر للمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، وكذلك قد تكون نتيجة وصية تركها أحد المواطنين بعد وفاته في حالة انعدام الورثة أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد اسمه في بلده.

وتتقسم هذه التبرعات إلى قسمين: تبرعات مقيدة بشرط وعدم قبولها إلا بموافقة السلطات المركزية، وتبرعات أجنبية لا يمكن قبولها إلا بموافقة من طرف رئيس الجمهورية سواء أكانت من هيئات أو أشخاص أجنب.²

الفرع الثالث: المؤسسات المالية (الموارد الخارجية الأخرى).

- مكونات الجهاز المصرفي:

يتكون الجهاز المصرفي لأي اقتصاد ما من البنك المركزي، البنوك التجارية، بنوك الأعمال، بنوك التنمية، البنوك الاجتماعية، البنوك الزراعية والعقارية، صناديق التوفير وشركات التأمين وغيرها من المؤسسات النقدية والمالية، ويحتل البنك المركزي بحكم وظائفه وعلاقاته قمة هذا الجهاز، أما البنوك التجارية فهي مؤسسات متعددة الأغراض والوظائف، تحتل مرتبة أدنى من حيث المركز القانوني ومرتبة عظمى من حيث المركز الفعلي بالنسبة للنشاط النقدي والتمويلي وخاصة كونها تنشط كثيرا في تحقيق الودائع والائتمان المصرفي، يقابل ذلك بقية المؤسسات المتخصصة والتي تقدم نوعيات متميزة من الائتمان والتمويل المخصص لقطاعات أو أنشطة اقتصادية محددة. وبصفة عامة فإن خصائص ووظائف الجهاز المصرفي في مجموعه يختلف من بلد لآخر تبعا لاختلاف الظروف التي أحاطت بنشأته والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها مستقبلا.³

¹ - بن عثمان شويح، مرجع سابق، ص 97.

² - مرغاد لخضر، واقع المالية المحلية في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001)، ص 66.

³ - مصطفى رشدي شبيخة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 1985)، ص 260.

1- دور المؤسسات المالية في تمويل التنمية المحلية:

يمكن القول أنه كلما اتسعت حدود التنمية كلما زادت الحاجة إلى جهاز مصرفي أكثر تطوراً وأوسع خدمات، بمعنى وجود ترابط بين الجهاز المصرفي وعملية التنمية ذاتها، وهذا استعراض لدور كل من مؤسسات النظام المصرفي في عملية التنمية، إذ أنه لم يكن هناك مجال للشك حول أهمية هذا النظام في عملية التنمية وقد تأكد هذا الدور من خلال ما قدمه النظام المصرفي من خدمات أصبحت واحدة من أهم دعائم التنمية المحلية المستدامة.

2- دور البنك المركزي في عملية التنمية:

إذ يعتبر الممول المباشر وغير المباشر لعملية التنمية، ومن خلال عمله على إقامة الهيكل المالي الأساسي للعملية التنموية، وقد اقتصرت جل الدراسات على الحديث عن دوره في رسم السياسة النقدية والرقابة المصرفية والإصدار النقدي، ومن هنا يكون هدفه الرئيسي في الاقتصاد النامي، هو أخذ المبادرة في إقامة هيكل مالي سليم (مؤسسات مالية، أوراق مالية... الخ) يتمثل في إقامة سوق نقدية وسوق رأس المال تفي بطلبات التنمية المحلية وإشراف رقابي فعال على النظام المصرفي، وخاصة فيما يخص تصريف الائتمان حتى لا تقع البنوك في انزلاقات خطيرة مثل ما هو واقع الآن حول الأزمة المالية التي كان أحد أسبابها توجيه القروض للرهن العقاري بكثافة، ثم الإصدار المفرط لبطاقات الائتمان المصرفي، مما أدى إلى إحداث خلل في التوازن المالي وبالتالي حدوث الأزمة.

3- دور المصارف التجارية في عملية التنمية المحلية المستدامة:

تسعى المصارف التجارية إلى النهوض بالتنمية من أجل زيادة معدلاتها، وتفرض هذا الوضع على المصارف التجارية أن تمتلك نوعين من الموجودات ممثلة في الاستثمارات والقروض، وتعتبر البنوك التجارية الركيزة الأساسية في عملية التنمية المحلية فهي تقوم بتجميع الودائع ثم إعادة توجيهها مما يخدم الاقتصاديات المحلية سواء في شكل قروض أو في شكل استثمارات، كما أن للبنوك التجارية دور استشاري فيما يخص التنمية المحلية من حيث خلق فرص استثمارية جديدة وتقديم خبرات واستشارات كلها تخدم التنمية المحلية.

4- دور البنوك المتخصصة في عملية التنمية المحلية المستدامة:

لقد قامت العديد من الدول بإنشاء بنوك متخصصة نظرا لأهميتها في عملية التنمية المحلية المستدامة وذلك تطلعا لتقديم المزيد من التمويل المتوسط والطويل الأجل، وما يخدم احتياجات التنمية المحلية، وتكمن أهميتها في عملية التنمية من خلال ارتباطها المباشر بتمويل الحاجات الاستثمارية طويلة الأجل للقطاعات الاقتصادية المختلفة، أكثر من التمويل الجاري لرأس المال، ونظرا لأهميتها سميت كذلك بمصارف التنمية، وتعتمد هذه المصارف على ما تقتضيه من السوق المالية، ومن أهم المشاكل التي تواجهها هو ارتباط مستقبل المصرف بمستقبل النشاط الذي تخصص فيه.¹

لكي تتحقق التنمية المحلية المستدامة بمعدلات مرتفعة وبأفضل صورة ممكنة فإنها تكون بالضرورة بحاجة إلى تدفقات للموارد المالية بشكل مستمر ومتزايد في نفس الوقت، وهذا يرجع إلى عدة عوامل:

- أن توافر الموارد المالية يعتمد أساسا على العنصر المالي ذو الأهمية البالغة في اتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمعات المحلية.
- ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات وإقامة مشروعات التنمية المحلية المستدامة.
- تزايد الاتجاه إلى الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية، إذ أن نجاح الإدارة المالية المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد المحلية والتقليل من حجم الإعانات الحكومية، يدفع المواطنين المحليين إلى كسب الثقة وبالتالي التطلع إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم .
- تزايد الحاجة إلى الإسراع بمعدلات التنمية المحلية.

من هنا يمكن القول بان التمويل المحلي له دور فعال في تقوية تمويل التنمية المحلية المستدامة، ثم خلق قواعد وروابط بين المواطنين المحليين من أجل النهوض باقتصادياتهم المحلية وهذا عن طريق التكتلات أو العمل الفردي.²

¹ - رايح بوقرة ، نبيلة جعيج ، مرجع سابق، ص ص 4، 5 .

² - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 28 .

خلاصة الفصل الأول:

لا يمكن للتنمية أن تولد إلا بعمل واع مدروس ومنسق لأجل السيطرة الاقتصادية والاجتماعية على الموارد المحلية وتسخيرها لخدمة التنمية، كما ينبغي لهذه السيطرة أن تكون قبل كل شيء حصيلة إرادة وطنية فلا يمكن للتنمية أن تُفرض من الخارج، أو تُحقق بواسطته لأنها في الأساس تغيير عميق في العمل والوجود والتفكير، التنمية المحلية تستوجب وتتجاوز النمو المادي والمرافق والخدمات، ولا تقتصر على هذين المقومين الأساسيين لتتعدى إلى ما هو هيكلي وبنوي أي النهوض بالجهة أو بالمنطقة من الداخل، وجعلها تقوم بدور فعال على المستوى الوطني بشكل متكافئ مع الجهات الأخرى لتسهم في صيرورة البلاد والوطن، ولا يتم ذلك إلا من خلال تمكين الجهة من آليات وإمكانات الاعتماد على الذات ولو نسبيا وبدرجة محدودة تبعا لإمكاناتها وخصوصياتها ومعوقاتهما، أي تمكين الجهة من مقومات الاستقلالية الذاتية والاستدامة. إن تجسيد الاستراتيجيات التنموية يبنى على أساس وجود برامج وخطط طويلة المدى، تهدف إلى الوصول والاستمرار في تحقيق تنمية شاملة، يتم إعدادها من مبدأ الانطلاق والاعتماد على كل الموارد المحلية المتاحة والقابلة للتجدد والدوام من خلال الاستعمال الرشيد والعقلاني لها وفق ما تقتضيه معطيات وخصوصيات كل منطقة، هو ما يؤدي إلى تطور المنطقة من خلال تنميتها اقتصاديا واجتماعيا والحفاظ عليها بيئيا.

الفصل الثاني

واقع و أفاق

التنمية المحلية المستدامة

في الجزائر

تمهيد:

لقد اختارت الدولة الجزائرية في إستراتيجيتها التنموية سياسة اللامركزية الإدارية حيث منحت العديد من الاختصاصات للهيئات المحلية خاصة البلدية لتحقيق الشراكة في تدبير الشأن المحلي بهدف معرفة حاجات مواطنيها وتحديد أولوياتهم في أجندة المخططات التنموية المحلية وهذا لا يتحقق إلا بتشخيص الواقع التنموي وعلى أساسه يتم وضع الإستراتيجيات وتوظيف الآليات، وانطلاقا من ذلك سيتطرق هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: آليات العمل التنموي المحلي بالبلدية.

المبحث الثاني: واقع التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي.

المبحث الثالث: معوقات وتحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

المبحث الأول: آليات العمل التنموي المحلي بالبلدية.

اعتمدت الجزائر في تنظيمها الإداري على أسلوب اللامركزية الإدارية والتي تشكل البلدية نواتها القاعدية، هذه الأخيرة مرت بعدة تغيرات وتطورات مست مفهومها وكيفية إنشائها وحددت صلاحياتها نتيجة تزايد الضغوط الجماهيرية المطالبة بتحقيق الديمقراطية الشعبية، وتضخم وظائف الدولة وتشعب مسؤوليتها ونقل أعباء التنمية وبروز حتمية المشاركة الشعبية في تنفيذ برامج التنمية المحلية، ولتحقيق هذه الأخيرة على مستوى البلدية كان لابد من وضع تحت تصرف هذه الهيئة مجموعة من الآليات تمكنها من القيام بدورها التنموي على أحسن وجه ويضبط عملها مع غيرها من الإدارات والهيئات المركزية والمحلية الفاعلة والمشاركة معها في العمل التنموي المحلي وعلى ضوء هذا خصصنا دراستنا في هذا المبحث حول ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم البلدية ومراحل نشأتها.

المطلب الثاني: الآليات الإدارية للعمل التنموي المحلي بالبلدية.

المطلب الأول: مفهوم البلدية ومراحل نشأتها.

اعتمدت الجزائر في تسيير شؤونها الإدارية المحلية على نظام الإدارة المحلية المتمثلة في الولاية والبلدية، وأولى اهتماما واسعا للبلدية لقربها من المواطن باعتبارها الجهاز التنظيمي الأساسي سياسيا وإداريا واجتماعيا في الدولة، فالبلدية هي مكان لممارسة الديمقراطية المحلية باعتبارها الأولى للامركزية الإدارية. ونظرا لأهميتها فقد أشار المشرع الجزائري إليها في كل الدساتير وأحدث لها قوانين تنظمها، كما ميزها بمجموعة من الخصائص.

الفرع الأول: مفهوم البلدية.

عرفت الجزائر عدة دساتير انطلقا من دستور سنة 1963 م ثم 1976 م فدستور 1989 م وصولا إلى دستور سنة 1996 م، حيث تطرقت هذه الدساتير إلى البلدية كخلية أساسية في الجماعات المحلية واختلفت النصوص التعريفية لها.

- دستور سنة 1963 م المؤرخ في 10 سبتمبر 1963 م نصت المادة 09 منه "تتكون الجمهورية من مجموعات إدارية يتولى القانون تحديد مداها واختصاصها، وتعتبر البلدية أساسا للمجموعة الترابية والاقتصادية والاجتماعية".¹

¹ - دستور الجزائر لسنة 1963، المؤرخ في 10/09/1963، ج.ر، عدد 64 لسنة 1963.

- دستور سنة 1976 م المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 م حيث نصت المادة 36 منه على "البلدية هي المجموعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في القاعدة".¹
- دستور 1989 م المؤرخ في 23 فيفري 1989 م حيث نصت المادة 15 منه على "الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعة الإقليمية".²
- دستور 1996 م المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 م نصت المادة 15 منه على "الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعة القاعدية".³
- كما تعددت القوانين المنظمة للبلدية واختلف مفهومها فيها ذلك حسب الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ميزت كل فترة جاء فيها كل قانون.
- قانون البلدية رقم 67-24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 حيث عرف البلدية "هي الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية"⁴ وهذا ما يبرهن كثرة وظائف البلدية في ظل النظام الاشتراكي آنذاك.⁵
- قانون البلدية رقم 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990 حيث عرف البلدية في المادة 01 منه "هي الجماعة الإقليمية الأساسية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون"⁶، أي أن البلدية هي الوحدة اللامركزية الأساسية باعتبارها مرفقا عموميا، فقد منحها القانون الشخصية المعنوية والذمة المالية أي أنها تتمتع باستقلال مالي الذي هو من خصائص الشخصية المعنوية .
- قانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 حيث عرف البلدية في المادة 01 "هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون".⁷

¹ - دستور الجزائر لسنة 1976، المؤرخ في 1976/11/22، ج. ر، عدد 94 الصادرة في 1976/11/24.

² - دستور الجزائر لسنة 1989، المؤرخ في 1989/02/23، ج. ر، عدد 09 الصادرة في 1989/03/01.

³ - دستور الجزائر لسنة 1996، المؤرخ في 1996/12/07، ج. ر، عدد 76 الصادرة في 1996/12/08.

⁴ - القانون 24/67 المؤرخ في 1967/01/18، المتعلق بالبلدية، ج. ر، عدد 06 الصادرة بنفس التاريخ.

⁵ - لطيفة عشاب، النظام القانوني للبلدية في الجزائر، (مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013/2012)، ص07.

⁶ - القانون 80/90 المؤرخ في 1990/04/07، المتعلق بالبلدية، ج. ر، عدد 18 الصادرة بنفس التاريخ.

⁷ - القانون 10/11 المؤرخ في 2011/07/22، المتعلق بالبلدية، ج. ر، عدد 37 الصادرة في 2011/03/03.

وباعتبار أن البلدية تشكل الإطار المؤسسي للممارسة الديمقراطية المحلية فقد نص نفس القانون على "البلدية هي القاعدة الإقليمية للمركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية".¹

ومن خلال القوانين والتنظيمات المتعلقة بالبلدية، نجد أن البلدية تمتاز بمجموعة من الخصائص والمميزات من أهمها:

- البلدية هي وحدة أو جماعة أو هيئة إدارية لامركزية إقليمية جغرافية وليست مؤسسة أو وحدة إدارية لامركزية فنية.²

- البلدية هي مجموعة لامركزية أنشأت بموجب القانون وتمثل مقاطعة إدارية مكلفة بضمان السير الحسن للمصالح العمومية للبلدية.

- يعتبر نظام البلدية في الجزائر صورة للمركزية الإدارية المطلقة، بحيث أن جميع أعضائها وجميع أعضاء هيئات ولجان تسييرها وإدارتها يتم اختيارهم بواسطة الانتخاب العام والمباشر، كما أن البلدية في النظام الإداري الجزائري تعتمد أساسا على مواردها الذاتية في تلبية وتغطية نفقات وحاجات سكانها، فنظام البلدية هو تجسيدا لمبدأ ديمقراطية الإدارة العامة.

- تخضع البلدية في الجزائر إلى نظام الوصاية السياسية والإدارية وذلك من خلال جميع المهام والوظائف التي خولها المشرع لها في ظل المحافظة على الوحدة السياسية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية للدولة، ويجب أن تنفذ هذه الاختصاصات في الشروط والإجراءات التي أقرتها الأجهزة والأنظمة الرقابية الخاضعة لها، وإلا اعتبرت أعمال وتصرفات البلدية باطلة وغير مشروعة.³

الفرع الثاني: مراحل إنشاء البلدية.

بالرجوع إلى الأصول التاريخية للبلدية نجد أنها وجدت منذ الاحتلال الفرنسي إلا أننا لا نستطيع الجزم بأنها مؤسسة محلية من إنشاء فرنسي، كما أنها ليست جزائرية لأنها وليدة استعمار أجنبي، وبعد الاستقلال واستعادة السيادة الوطنية للدولة الجزائرية، أخذت تتطور وأصبحت لها القوانين التي تتعلق بها وتنظم سيرها.

¹ - المادة 02 من قانون البلدية رقم 10/11، مرجع سابق.

² - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 05.

³ - عمار عوابدي، دروس في القانون الإداري، ط 03، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990)، ص 195.

ويمكن أن نميز بين مرحلتين أساسيتين عرفتهما البلدية الجزائرية، وهما مرحلة الاحتلال ومرحلة الاستقلال وهذا ما سنحاول دراسته من خلال هذا الفرع بحيث سنتطرق إلى دراسة كل مرحلة بحسب التنظيم البلدي الخاص بها.

أولاً: مرحلة الاستعمار.

في عام 1844 وضع الاستعمار الفرنسي على المستوى المحلي، هيئات إدارية عرفت "بالمكاتب العربية" مسيرة من قبل ضباط الاستعمار بهدف تمويل الجيش الفرنسي والسيطرة على المقاومة الشعبية، وأثناء استتباب الأمن وبضبط عام 1868، أصبح التنظيم البلدي يتميز بوجود ثلاث أصناف من البلديات:¹

1- **البلديات الأهلية:** كانت متواجدة في الصحراء وفي بعض المناطق النائية الصعبة بالشمال، وهذه البلديات يغلب عليها الطابع العسكري في إدارتها إذ تولى تسييرها رجال الجيش الفرنسي بمساعدة بعض من أعيان المنطقة وأطلقت عليهم عدة تسميات منها القائد، الأغا، الباشا، الخليفة، شيخ العرب... الخ.²

2- **البلديات المختلطة:** هي البلديات المشكلة من العنصر الأوروبي والعنصر الوطني والتي تقع في الجنوب أين يقل العنصر الأوروبي والمجالس البلدية بها تتكون من نصف من الأوروبيين والنصف الآخر من الجزائريين ولا ينتخب الرئيس بل يتم تعيينه، حيث يحكم إنشاء هذه البلديات القانون الصادر في 08 فيفري 1937، وقد أنشأت في مكان تلك البلديات عدة مراكز رئيسية انتزعت من اختصاصات القيادة وأصبحت تدار بواسطة الأوروبيين وحدهم³، وترتكز هذه البلديات على هيئتين أساسيتين هما:

أ- **المتصرف:** يعينه الحاكم أو الوالي ويخضع له.

ب- **اللجنة البلدية:** تحت رئاسة المتصرف مع عضوية عدد من المنتخبين الفرنسيين وبعض الجزائريين الأهالي الذين يعينون من طرف السلطة الفرنسية استناداً إلى التنظيم القائم على أساس مجموعة بشرية.⁴

¹ - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 15.

² - محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، (الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004)، ص 36.

³ - علي زغدود، الإدارة المركزية في الجمهورية الجزائرية، (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، دس ن)، ص 36.

⁴ - محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، مرجع السابق ص 37.

3- البلديات ذات التصرف التام: التي أنشئت في مناطق المعمرين، الذين هاجرو بعد الاستقلال، فأصبحت

مجرد تقسيمات إدارية بدون محتوى بشري،¹ ولقد أنشأت بالبلدية آنذاك هيئتين هما:

أ- المجلس البلدي: هو جهاز منتخب من طرف سكان البلدية من الأوروبيين والجزائريين، حسب المراحل والتطورات السياسية التي عرفت الجزائر، مؤثرة بذلك على الوضع الانتخابي للجزائريين، سواء الناخبين أو منتخبين بنسب محدودة، وله عدة صلاحيات.

ب- العمدة: ينتخب المجلس البلدي من بين أعضائه، ويهدف لقمع الجماهير ومقاومة الثورة التحريرية 1954، ولقد دعمت السلطات الاستعمارية الفرنسية الطابع العسكري للبلديات باستحداث الأقسام الإدارية المتخصصة في المناطق الريفية، والأقسام البلدية الحضرية في المدن، وهي هيئات تحت سلطة الجيش الفرنسي، وتتحكم فعليا في تسيير وإدارة البلديات.²

ثانيا: مرحلة الاستقلال.

1- البلدية في المرحلة الانتقالية 1962-1967: عاشت الجزائر غداة الاستقلال حالة فراغ إداري،

بعد الهجرة الجماعية للإطارات الأوروبية، وورثت البلديات العديد من المشاكل الاجتماعية والثقافية كالأمراض والفقر والجهل والامية والبطالة والعجز المالي وتزايد النفقات بسبب المساعدات التي تقدمها البلديات للمتضررين من الحرب التحريرية، ولتجاوز هذه الوضعية بادرت السلطات العامة إلى اتخاذ جملة من الإجراءات على مستوى التأطير والتنظيم الإداري المحلي والتشريع في اتجاه الإصلاح الإداري، فخفضت من عدد البلديات عن طريق الدمج لتتحكم في إدارتها وتسييرها، فأصبح بذلك عدد البلديات 687 بلدية في 16 ماي 1963 بعدما كان 1500 بلدية³، وقد سميت هذه المرحلة بمرحلة التجميع، وبهدف مساعدة البلديات على القيام بمهامها تم إنشاء لجان أخرى لتدعيم البلديات في النشاط الاقتصادي والاجتماعي وهما لجنة التدخل الاقتصادي والاجتماعي (C.I.E.S) وهي تستمد أصلها من الأمر الصادر في 06 أوت 1962 والمجلس البلدي للتنشيط الاقتصادي⁴، وتتكون اللجنة الأولى من ممثلين عن السكان وتقنيين من المرافق العامة ويتمثل دورها في تقديم آراء

¹ - مسعود شيهوب، أسس الإدارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986)، ص 93.

² - محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، مرجع سابق، ص 37.

³ - حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة، ط2، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998)، ص 132.

⁴ - عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، (الجزائر: دار ربحانة، د.س.ن)، ص 136.

حول مشروع الميزانية وكل ما من شأنه أن يبعث التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة، غير أن هذه اللجان لم تشمل كل مناطق الوطن، أما اللجنة الثانية فهي المجلس البلدي فقد كان يضم ممثلين عن الحزب وعن الجيش ومهمته الأساسية هي تنظيم ومتابعة المشاريع المسيرة ذاتيا كنوع من مشاركة البلدية في التسيير الذاتي، ولقد كان دستور 1963 وميثاق الجزائر وميثاق طرابلس دور مهم في إبراز مكانة البلدية على المستوى الرسمي والاعتراف بدورها المهم مما دفع بالسلطة آنذاك إلى ضرورة الإسراع في التفكير في إصدار قانون البلدية وذلك لعدة أسباب ومن أهمها:

- تبني الدولة للنظام الاشتراكي.
 - شلل البلديات عن العمل بحكم الظروف الصعبة على المستوى المحلي.
 - ضرورة البدء بإصلاح البلدية لأنها قريبة من المواطن.
- وانطلاقا من الفترة الانتقالية تحرك الهيكل السياسي المتمثل في جبهة التحرير الوطني وأعد مشروع قانون البلدية الذي طرح بعد أحداث 1965.¹

2- البلدية في ظل قانون 1967 المعدل في سنة 1981: اعتبرت الجماعات المحلية في الجزائر وبالأخص البلدية حجر الزاوية في بناء الدولة والنظام السياسي الجزائري بهدف اشتراك المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية وتجسيد اللامركزية²، لقد أجريت تعديلات في عدد البلديات على التوالي في سنتي 1969-1971، على اعتبار أن الجزائر في 1963 وورثت بينات إدارية لم تكن قادرة على التأقلم مع المضمون الجديد لها بعد الثورة التحريرية، وهذا ما استدعى إلى تخفيض عدد البلديات من 1535 إلى 676 بلدية، أما في سنة 1971 فقد تم تصحيح طفيف لهذه البلديات حيث استحدثت 15 بلدية، مما أصبح عددها الإجمالي إلى 691 بالبلدية³، هذا ما يدل على بداية استقرار النظام الإداري الجزائري، خاصة بعد الصعوبات التي واجهته في البداية، فالمجالس الشعبية البلدية كانت تهدف في هذه الفترة إلى تجنيد الطاقات البشرية الجزائرية، على مستوى كل المجموعات المحلية التي كانت مسيرة للتنمية، ونتيجة لبعض الأخطاء التي وردت في قانون البلدية لعام 1967، والتي أنجر عنها بعض القصور في دور المجالس الشعبية البلدية، حاولت السلطات الجزائرية إجراء بعض

¹- لطيفة عشاب، مرجع سابق، ص14.

²- بوالشعير السعيد، النظام السياسي الجزائري، (الجزائر: دار الهدى، 1990)، ص76.

³-المادة 36 من دستور 76 الصادر بموجب الأمر 76-97 المؤرخ في 22/11/1976.

التعديلات على قانوني البلدية والولاية سنة 1981، إلا أن المبادئ الأساسية للقانون السابق بقيت على حالها، حيث كان التنظيم البلدي يقوم على ثلاث هيئات أساسية: المجلس الشعبي البلدي ورئيسه والمجلس التنفيذي.¹

3- **البلدية في ظل قانون 1990:** لقد كان لدستور 1989 أثر كبير على صدور قانون البلدية الجديد لعام 1990، حيث تميزت الفترة بخضوعها لمبادئ وأحكام جديدة أرساها دستور 1989، وعلى رأسها إلغاء نظام الحزب الواحد واعتماد التعددية الحزبية، ولقد اعتبر المجلس البلدي قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية بالاعتماد على مبدأ التعددية الحزبية واللامركزية ومبدأ الانتخاب التعددي وتماشيا مع هذا الإصلاح، جاء القانون البلدي رقم 08/1990 ليحدد مسارا جديدا للتنظيم الإداري المحلي إلى الوقت الراهن.²

4- **البلدية في ظل القانون الجديد 2011:** على الرغم من إيجابيات قانون 1990 إلا أنه يسوده الكثير من النقائص ولتدارك هذه النقائص ونتيجة لعجزه عن إزالة التوترات وحل المشاكل الناجمة عن التعددية الحزبية، أدخلت مجموعة من التعديلات على النص القانوني الذي يسيّر المجلس الشعبي البلدي والتي تهدف إلى تعزيز الطاقات البديلة في اتخاذ القرارات وتسيير الموارد البشرية وذلك قصد بروز كفاءات وأجيال جديدة من القيادات من نساء وشباب لديه القوة والعزيمة ولاقتراح وإدارة وتسيير بلديته على أفضل حال³، فهذا القانون شمل حولا لمشاكل التسيير في البلديات حيث تفرض أحكامه ضرورة إشراك المواطن في اتخاذ القرارات من خلال تمكينه من حضور الجمعيات العامة للمجالس البلدية، وتفعيل أدوار لجان الأحياء كمثلين داخل هذه الجمعيات لنقل انشغالات المواطنين ووضع المواطن في صميم اهتماماته، كما يسمح هذا القانون للجمعيات المحلية والبلديات على وجه الخصوص القدرة على إنشاء مؤسسات بمعايير اقتصادية حقيقية تسمح بتوفير موارد مستدامة للبلديات وتسمح لها بتغطية جزء مهم من التزاماتها الاجتماعية والمشاركة بفعالية في جهد التنمية

¹ - محمد خشمون، مرجع سابق، ص ص 142، 143.

² - عبد النور ناجي، "دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة لتجربة البلديات الجزائرية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، ورقلة، العدد 01/05/2009، ص 155.

³ - سهام شهاب، إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية - دراسة تطبيقية حالة بلدية معسكر-، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 1012/2011)، ص 56.

الوطنية¹، كما يسمح أيضا بدعم التنمية الاقتصادية على المستوى المحلي الجهوي، وذلك من خلال تمكين البلديات من خلق مؤسسات اقتصادية في العديد من قطاعات النشاطات الفلاحية منها والصناعية والخدماتية فهذا القانون يهدف إلى تمكين المجالس الشعبية من القدرات التي تتوفر عليها كل بلدية حسب طبيعتها وموقعها الجغرافي.²

المطلب الثاني : الآليات الادارية للعمل التنموي المحلي بالبلدية.

نحاول في هذا المطلب إبراز الدور التنموي المحلي بالبلدية من خلال الهيئات الإدارية التابعة للبلدية حسب ما نصت عليها المادة 13 من قانون البلدية على أنها تتوفر على هيئتين هما المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي ونظرا لكثرة وتعدد مجال تسيير شؤون البلدية، أجاز قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي أن يكون من بين أعضائه لجان دائمة أو مؤقتة تسند إليها وتحت إشراف رئيسها مهمة دراسة القضايا التي تهم البلدية في مختلف المجالات.

الفرع الأول: المجلس الشعبي البلدي كهيئة مداولة.

يعتبر المجلس الشعبي البلدي هيئة أساسية في تسيير وإدارة البلدية كجماعة إدارية لامركزية إقليمية إذ يعتبر الجهاز المنتخب الذي يعبر عن احتياجات السكان، حيث يتم انتخابه من قبل المواطنين القاطنين في إقليم البلدية وذلك عن طريق الاقتراع العام والسري والمباشر لمدة 5 سنوات³، وقد قسم المشرع عدد أعضائه بحسب تعدد السكاني لكل بلدية، أما النظام الانتخابي فيها فيشترط في الناخب البلدي بلوغ 18 سنة كاملة يوم الاقتراع، لا تنطبق عليه أية حالة من حالات عدم الأهلية الانتخابية (الإدانة الجزائية، سحب الثقة، القصر)، التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، التمتع بالجنسية الجزائرية، التسجيل بالقائمة الانتخابية بالبلدية (الحصول على بطاقة الناخب)⁴.

وبخصوص المترشح فيشترط بلوغ سن 25 سنة كاملة، أداء الخدمة الوطنية أو الإعفاء منها وأن لا يكون ضمن إحدى حالات التنافي، كما يجب أن يكون مدعوما من طرف حزب واحد وفقا لشروطه المحددة 82 من القانون العضوي 07-08 المذكور بموجب ذات النص ونتيجة لذلك ينبغي أن تركز القائمة من

¹ - عبيد غمري، إصلاحات الإدارة المحلية في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010/2011)، ص ص98،99.

² - سهام شهاب، مرجع سابق، ص56.

³ - فريدة قصير ميزاني، مبادئ القانون الإداري، (باتنة: مطبعة عمار قرفي، 2001)، ص214.

⁴ - محمد الصغير بعلي، القانون الإداري التنظيم الإداري، (الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2002)، ص ص 115،116.

طرف إما حزب سياسي تحصل خلال الانتخابات التشريعية الثلاثة الأخيرة على الأكثر من 4 بالمائة من الأصوات المعبر عنها موزعة على خمسين في المائة زائد واحد من عدد الولايات على الأقل دون أن يقل عن 2000 صوت معبر عنه في كل ولاية ومن هنا يتضح للحزب ثقله السياسي ووجوده في البرلمان، و إما من طرف الأحزاب السياسية التي تتوفر على 600 منتخب على الأقل في مجالس شعبية منتخبة محلية ووطنية موزعين على خمسين في المائة زائد واحد من عدد الولايات على الأقل دون أن يقل هذا العدد عن 20 منتخب في كل ولاية وهنا يتضح للحزب تواجهده و ثقله في المجالس المحلية وفي كل الوضعيتين أعلاه يعفى الحزب من عملية جمع التوقيعات.

وفي حالة عدم توافر الرصيد المتوفر إما في البرلمان أو في المجالس المنتخبة أو في حالة عدم مشاركة الحزب في انتخابات سابقة (حزب جديد) فينبغي أن تكون القائمة مدعمة بحد من التوقيعات لا يقل عن 30 بالمائة من الناخبين المسجلين على مستوى البلدية المعنية وذات القاعدة تطبق في حالة تقديم قائمة حرة.¹

وحفاظا على مصداقية العملية الانتخابية، فقد أبعدت وظائف عديدة وحرمت من حق الترشح للانتخابات المجلس الشعبي البلدي وتتحصر في كل من الولاية، رؤساء الدوائر الكتاب العامون للولايات، أعضاء المجالس التنفيذية للولايات، القضاة، أعضاء الجيش، أسلاك الأمن.²

يعقد المجلس الشعبي البلدي عدة دورات من دورات عادية وأخرى غير عادية، فالدورات العادية تعقد كل ثلاث أشهر في السنة أما الدورات غير العادية فتعقد كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية بطلب من رئيس المجلس الشعبي البلدي أو ثلث أعضائه أو بطلب من الوالي ولكن يشترط في صحة عقد الدورة غير العادية أن يكون الحضور بأغلبية الأعضاء.³

ولقد حدد القانون البلدي صلاحيات المجلس الشعبي البلدي التي يمارسها عن طريق المداولات في المجالات التالية:

- **الوظائف الاجتماعية والثقافية:** لم يغفل قانون البلدية عن الواجبات الاجتماعية للمجلس الشعبي البلدي حيال المواطنين وتنص المادة 89 من قانون البلدية بوضوح فيها حق المجلس في المبادرة بإتباع كل إجراء من شأنه التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة ومد يد المساعدة إليها في مجال الصحة والتشغيل

¹ - عمار بوضياف، التنظيم الإداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، (الجزائر: جسور النشر والتوزيع، 2011)، ص ص 201، 202.

² - المادة 81 من القانون العضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات 2012.

³ - قانون رقم 90-08 المؤرخ في 07/04/1990، المتضمن رقابة البلدية، ج.ر، العدد 15، 11/04/1990، ص 489.

والسكن، كما خول للبلدية بناء مراكز صحية وقاعات للعلاج وذلك في حدود قدراتها المالية، وألزمها المشرع بإنجاز المؤسسات التعليمية وفقا للبرامج المسطرة واتخاذ كل اجراء من شأنه تسهيل عملية النقل المدرسي وهذا وفقا للمادة 99 من قانون 90-08.¹

- **الوظائف الاقتصادية:** تعمل البلدية عن طريق المجلس الشعبي البلدي على تطوير الأنشطة الاقتصادية المسطرة في برنامجها التنموي وضمن هذا الإطار تم تنظيم دور البلدية في مجال الإنعاش الاقتصادي والتجهيز وذلك بموجب المواد 135 إلى 139 من الأمر 67-24 المعدل والمتمم قبل الإلغاء حيث مكنت هذه المواد المجلس الشعبي البلدي كهيئة مداولة من وضع برنامج خاص للتجهيز المحلي في حدود الموارد المالية والوسائل المتاحة له وفق المخطط الوطني لتنمية النشاطات الاقتصادية التي من شأنها أن تحقق التنمية للبلدية.²

فيما يخص الجانب المالي يتولى المجلس الشعبي البلدي المصادقة سنويا على ميزانية البلدية سواء الأولى قبل 31 أكتوبر من السنة المالية المعنية أو الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة المعنية.³

- **الوظائف الأخرى:** بالاعتماد دائما على هيئة المجلس الشعبي البلدي تعمل البلدية على تحقيق التنمية الصناعية على المستوى المحلي وتطوير مجال التهيئة العمرانية والتخطيط والتجهيز والمساهمة في النقل العمومي والإسكان، وفيما يخص التنمية الصناعية التقليدية والحديثة يعمل المجلس على إنشاء الأجهزة والمؤسسات الصناعية، كما يشجع المجلس المبادرة الخاصة.⁴

الفرع الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي.

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي أهم هيئة في تسيير البلدية نظرا لحساسية منصبه وكونه حلقة وصل بين المجلس الشعبي البلدي والولاية من جهة، والمسؤول الأول للبلدية ويمثل الهيئة التنفيذية من جهة أخرى، يتم تعيينه حسب ما نصت عليه المادة 48 من قانون البلدية عن طريق الاقتراع العام والسري والمباشر على القائمة التي تتال أغلبية المقاعد ويكون الرئيس على رأس القائمة وينصب في مدة أقصاها ثمانية أيام من تاريخ إعلان نتائج الاقتراع وبعد تعيينه يقوم الرئيس بتشكيل هيئة تنفيذية وذلك بتعيينه لعدد

¹ - عمار عوابدي، الوجيز في القانون الإداري، (الجزائر: دار ربحانة، 2002)، ص 297.

² - شويح بن عثمان، مرجع سابق، ص 94.

³ - عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، (الجزائر: جسور النشر للنشر والتوزيع، 2012)، ص 204.

⁴ - عمار عوابدي، الوجيز في القانون الإداري، مرجع سابق، ص 501.

من النواب ما بين 02 إلى 06 نواب حسب عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي وتدمم مدة عهدة الرئيس 5 سنوات وتنتهي مهامه بالاستقالة، الإقالة، الإقصاء الوفاة.¹

وتتمثل صلاحيات المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للدولة في تمتعه بصفة ضابط الشرطة القضائية كما يعهد له مهمة الحفاظ على النظام العام والصحة العامة والأمن العام في الحدود الإقليمية للبلدية، ويقوم سنويا بإحصاء الأشخاص المعنين بالخدمة الوطنية²، وبصفته هيئة تنفيذية فهو ملزم بالعمل على إنعاش وتحريك وتسيير وتنسيق أعمال المجلس الشعبي البلدي فيقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتحضير جدول الأعمال الخاص بأشغاله واستدعاء الأعضاء لانعقاد وتحديد الموضوعات محل الدراسة وتحضير جدول جلسات واجتماعات المجلس وإعداد وتحضير ميزانية البلدية وإعداد وتقديم تقرير منظم حول الوضعية العامة للبلدية ومدى تنفيذ المداورات.³

كما يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثل للبلدية ببعض الصلاحيات في حدود القانون حيث يمثل البلدية في كل التظاهرات الرسمية والاحتفالات وفي كل الحياة المدنية والإدارية كما يقوم باسم البلدية وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة والمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية وتعينهم وفقا للشروط المنصوص عليها في التنظيمات المعمول بها، كما يتولى إبرام عقود اقتناء الأملاك وعقود بيعها وقبول الهدايا والوصايا، وإبرام المناقصات والمزايدات الخاصة بأشغال البلدية.⁴

أما فيما يخص التنمية المحلية المستدامة لقد خصت البلدية بجملة من الصلاحيات في مجالات التنمية وذلك اعتماد أول قانون لها سنة 1967 ثم جاء القانون البلدي الجديد على إثر التعديل الدستوري لسنة 1989 الذي نص على التوجه نحو اقتصاد السوق واعتماد التعددية الحزبية، وخصص القانون المذكور لهذا المرفق جملة من الصلاحيات المحددة أدرجت ضمن باب مستقبل تحت عنوان "صلاحيات البلدية" والمتمثلة في التهيئة والتنمية المحلية، التعمير والهياكل الأساسية والتجهيز، التعليم الأساسي وما قبل المدرسي،

¹ - نور الدين يوسف، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية وفي الجزائر دراسة تقييمية للفترة 2008/2000 مع دراسة ولاية البويرة، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2010/2009)، ص 19.

² - عمار عوابدي، مرجع سابق، ص 493.

³ - عمار بوضياف، مرجع سابق، ص 213-221.

⁴ - نور الدين يوسف، مرجع سابق، ص 19-21.

الأجهزة الاجتماعية والجماعية، السكن، حفظ الصحة والنظافة والمحيط والاستثمارات الاقتصادية، وذلك كله في إطار الاستدامة وعدم المساس بحقوق الأجيال القادمة.¹

الفرع الثالث: عمل اللجان الدائمة والمؤقتة للمجلس الشعبي البلدي.

في سبيل ممارسة المجلس الشعبي البلدي لاختصاصاته وجب أن يشكل على مستواه ومن بين أعضائه لجان تتكفل بجوانب مختلفة من الصلاحيات المنوطة له وكذا دراسة المشاكل والمسائل المتعلقة بالإدارة العامة للبلدية ونصت المادة 32 من قانون البلدية الجديد على أن تحدث هذه اللجان بموجب مداولة مصادق عليها بأغلبية أعضاء المجلس الشعبي البلدي بناء على اقتراح من رئيسه²، ولقد قسم المشرع الجزائري لجان البلدية إلى نوعين لجان دائمة وأخرى مؤقتة.

أولاً: اللجان الدائمة:

هي تلك اللجان التي تمتاز بطابع الاستمرار بالرغم من التحيز الذي تقع على أعضائها³، وقد نصت المادة 31 من قانون البلدية الجديد على أن "يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه لاسيما المتعلقة بما يأتي:

- الاقتصاد والمالية والاستثمار.
 - الصحة والنظافة وحماية البيئة.
 - التهيئة والإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية.
 - الري والفلاحة والصيد البحري.
 - الشؤون الثقافية والرياضية والشباب".
- ويحدد عدد اللجان الدائمة كما يأتي:
- ثلاث لجان بالنسبة للبلديات التي يبلغ عدد سكانها 20.000 نسمة أو أقل.
 - أربع لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20.001 إلى 50.000 نسمة.
 - خمس لجان بالنسبة للبلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50.001 إلى 100.000 نسمة.

¹ - نصر الدين بن شعيب، مصطفى شريف، "الجماعات الإقليمية ومفارقة التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012، ص152.

² - المادة 32 من قانون البلدية رقم 11-10، مرجع سابق.

³ - محمد فتح الله الخطيب وآخرون، اتجاهات معاصرة في الحكم المحلي، (مصر: دار النهضة العربية، (د س ن)، ص 134.

- ست لجان بالنسبة للبلديات التي يفوق سكانها 100.000 نسمة.¹

ثانيا: اللجان المؤقتة: وهي لجان تعين من أجل القيام بمهمة معينة وينتهي عمل اللجنة بانتهاء المهمة التي اوكلت إليها²، بمعنى هي تلك اللجان التي ينشئها المجلس بصفة ظرفية بمناسبة التحقيق في أمر معين يخص مؤسسة بلدية أو تجاوزات ما على مستوى مصلحة تابعة للبلدية أو دراسة مسألة لها طابع خاص.³ وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من أهمية اللجان في كونها أدوات يتم بموجبها تحقيق قاعدة توزيع العمل والتخصص وتوفير الجهد والوقت للأعضاء وتوزيع مجال للمشاركة إلا أن جل أعمالها ذات طبيعة استشارية وقتية فهي استثنائية للمجلس وغير ملزمة فيإمكانه العمل بما توصلت إليه كما بإمكانه رفضه وعليه فهي لا تعدو أن تكون إلا مجرد جهات استشارية وفقا لمبدأ التنظيم الإداري.⁴

¹ - المادة 31 من قانون رقم 11-10، نفس المرجع.

² - محمد فتح الله الخطيب، نفس المرجع السابق، ص 134.

³ - لطيفة عشاب، مرجع سابق، ص 134.

⁴ - أحمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989)، ص 140.

المبحث الثاني: واقع التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي.

لقد أعطت الدولة الجزائرية صلاحيات واسعة للجماعات المحلية وخاصة البلدية فيما يخص الحركة التنموية الشاملة باعتبارها مكان التقاء التطلعات الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين وتشكل دور الوسيط بين الإدارة المركزية والمواطن كما يعد أنسب جهاز إداري محلي يمكنه من تحقيق طموحات المواطنين من خلال برامج تنموية محلية تخدم المصلحة العامة لسكان البلدية خاصة ما إذا تعلق الأمر بالخدمة العمومية وتنفيذ السياسات العامة للدولة ومن هذا المنطلق نحاول في هذا المبحث دراسة واقع التنمية المحلية المستدامة من خلال البرامج والمخططات التنموية للبلدية وتحليل وظائف وأدوار المجالس البلدية في تقديم الخدمات حسب النصوص القانونية والتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها الجزائر وذلك من خلال التطرق إلى:

المطلب الأول: أشكال التنمية المحلية المستدامة من خلال القانون البلدي.

المطلب الثاني: التنمية المحلية المستدامة من خلال مخططات التنمية للبلدية.

المطلب الثالث: التنمية المحلية المستدامة من خلال مخططات دعم الإنعاش الاقتصادي.

المطلب الأول: أشكال التنمية المحلية المستدامة من خلال قانون البلدية.

اعتبارا لكون البلدية هي الخلية الأساسية لبناء الدولة وقربها من السكان وتفاعلها اليومي معهم، فإنها بهذا الشكل تكون أكثر دراية باحتياجاتهم من المرافق العمومية والمنشآت الأساسية ومعرفة تطلعاتهم وأمالهم والقادرة على حصر الموارد المحلية على اختلافها وتنوعها، وهو ما دفع بالمشرع إلى تكليفها بمهام المبادرة بحصر الحاجيات المحلية وترتيب الأولوية بين النشاطات الواجب إنجازها وتقديم الاقتراحات بشأن التجهيز العمومي.

ويمكن تصنيف صلاحيات البلدية في مجال التنمية المحلية المستدامة كالآتي:

الفرع الأول: في الميدان الاجتماعي.

تعد البلدية المحور الرئيسي للنشاط الاجتماعي ونواة تغير محلية، تقدم خدمة كبيرة للفرد والعائلة في الميدان الاجتماعي¹، لذلك نجد أن المشرع في قانون البلدية الجديد قد وسع نوعا ما من اختصاصات المجلس الشعبي البلدي، فالمتعمن في نصوص قانون البلدية يجد أن اختصاصات المجلس قد جاءت مطلقة وعمامة، كما وردت متناثرة على أطراف المنظومة التشريعية والتنظيمية المختلفة²، فلبلدية كامل الحق في المبادرة بكل ما من شأنه حماية الفئات المحرومة اجتماعيا، سواء نتيجة الكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات أو لسوء ظروف المعيشة، كالسكن أو الحالات الاستثنائية كالتكفل باليتامي وضحايا الإرهاب والمشردين وعابري السبيل... فالبلدية تقوم بدور رئيسي في مجال السكن حيث تعمل على القضاء على الأكوخ والبناءات الفوضوية وذلك بتقديم المساعدة سواء في إطار البناء الريفي أو إعادة هيكلة الأحياء القديمة³، كما أنها تشجع كل مبادرة تستهدف الترقية العقارية على مستوى البلدية ومن هنا أجازها المشرع الاشتراك في إنشاء المؤسسات العقارية وتشجيع التعاونيات في المجال العقاري⁴، حيث تنص المادة 119 من قانون 10 - 11 أن البلدية توفر في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية كما تبادر وتساهم في ترقية برامج السكن وتشجع وتنظم بصفة خاصة كل جمعية سكان تهدف إلى حماية وصيانة وترميم المباني والأحياء⁵، كما أنها تسهم في تقديم يد المساعدة في إطار التضامن المحلي حيث تقوم ببعض الإجراءات فمثلا في الشغل وخاصة فئة الشباب، حيث في إطار هذه العملية تقوم بالتنسيق مع مختلف القطاعات كقطاع التكوين المهني والفلاحة والطرق وهذا لمساعدة الشباب الراغب في العمل بإتباع إجراءات إدارية تمكنه من تكوين ورشات أو تعاونيات أو حتى مؤسسات صغيرة، فقد نص المشرع في الفقرة الأخيرة من المادة 122 بإمكانية الجمعيات المساهمة في ترقية ميادين الشباب والثقافة وكذا مساعدة الفئات المحرومة لاسيما منها ذوي الاحتياجات الخاصة⁶، كما تنص المادة 95،96 من قانون الولاية على أن المجلس الشعبي الولائي يساهم بالاتصال مع البلديات في تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الإسعافات

¹ - عبد النور ناجي، "دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية تجربة البلدية الجزائرية"، مجلة النهضة، كلية علوم الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 2010، ص 14.

² - عادل بوعمران، *البلدية في التشريع الجزائري*، (الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2010)، ص 78.

³ - لطيفة عشاب، مرجع سابق، ص 31.

⁴ - عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 14.

⁵ - المادة 119 من قانون البلدية 10 - 11 المتعلق بالتعمير والهياكل القاعدية والتجهيز، مرجع سابق.

⁶ - لطيفة عشاب، مرجع سابق، ص 31.

والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها، ويساهم كذلك بالتنسيق مع البلدية في كل نشاط اجتماعي يهدف إلى:

- تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في النمو الديمغرافي.
- حماية الأم والطفل ومساعدة الطفولة.
- التكفل بالمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.
- مساعدة المختلين عقليا والمشردين.¹

كما يتحمل المجلس الشعبي البلدي مسؤولية حماية التراث العمراني عن طريق الحفاظ على الأثرية وحماية الطابع الجمالي للبلدية عن طريق انتهاج أنماط سكنية متجانسة.²

الفرع الثاني: في الميدان الرياضي والثقافي والتعليمي.

للبلديات اختصاصات في مجال الشبيبة والرياضة، إذ بإمكانها تأسيس أي خدمة أو مركز يساهم في تطوير الشبيبة وتفتحها³، فهي مكلفة بإنجاز التركيبات الرياضية البسيطة مثل ساحات الألعاب الرياضية، ملاعب وقاعات مختلف الرياضيات، وأحواض السباحة كما أنها تنظم:

- جولات رياضية.
- التظاهرات الجماعية للشباب.
- تنشيط المهرجان الرياضي البلدي.
- تنشيط الجمعيات الرياضية.⁴

أما في مجال الهياكل الأساسية الثقافية فهي تقوم بإنجاز مؤسسات ثقافية بلدية وتعمل على صيانتها كقاعات السينما، والنوادي الثقافية والمتاحف البلدية، قاعات العروض والأفراح، والمكتبات البلدية كما تعمل في هذا المجال على:

¹ - المادتين 95، 96 من قانون الولاية 12- 07 المؤرخ في 21/02/2012، المتعلق بصلاحيات المجلس الشعبي ولائي، ج ر ج ج، العدد12، 2012.

² - نجلاء بوشامي، المجلس الشعبي البلدي في ظل قانون البلدية 90 - 08 أداة للديمقراطية المبدأ والتطبيق، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2006)، ص 180.

³ - حسين فريجة، شرح القانون الإداري، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2009)، ص 198.

⁴ - مرسوم رقم 81_ 371 المؤرخ في 26/12/1981 يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتهما في قطاع الشبيبة والرياضة، ج.ر، عدد52.

- تشجيع إنشاء الجمعيات الثقافية.

- الحث على المطالعة اليومية.

- الحفاظ على الفنون الشعبية.

- تنظيم المعارض والأسابيع الثقافية.¹

فالببلدية في هذا المجال تلعب دور هام جدا فهي تدير وتدير المرافق الخاصة بالسينما والفن والقيام بالمهام الثقافية ذات الصالح العام.² كما أنها تتخذ طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بها كافة الإجراءات قصد إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها، وإنجاز وتسيير المطاعم المدرسية والسهر على ضمان توفير وسائل نقل التلاميذ غير أن البلدية يمكنها القيام في حدود إمكانياتها بما يلي:

- المساهمة في صيانة المساجد والمدارس القرآنية المتواجدة على ترابها وضمان المحافظة على الممتلكات الخاصة بالعبادة.

- اتخاذ عند الحاجة وفي إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما، كل التدابير الموجهة لترقية تفتح الطفولة الصغرى والرياضة وحدائق الأطفال والتعليم التحضيري والتعليم الثقافي والفني.

- تساهم في تطوير الهياكل الأساسية الجوارية الموجهة لنشاطات التسلية ونشر الفن والقراءة العمومية والتنشيط الثقافي والحفاظ عليها وصيانتها.

- المساهمة في إنجاز الهياكل القاعدية البلدية الجوارية الموجهة للنشاطات الرياضية والشباب والثقافة والتسلية التي يمكنها الاستفادة من المساهمة المالية للدولة.³

الفرع الثالث: في الميدان السياحي.

بالنسبة للمجال السياحي فالببلدية تسهر على تطبيق القوانين والأنظمة الرامية إلى تقدم السياحة، ولها في سبيل تحقيق هذه الغاية أن تحدث كل هيئة ذات منفعة محلية يكون لها طابع سياحي، كما أنها تتخذ

¹ - المادة 02 مرسوم رقم 81- 382 المؤرخ في 26/ 12/ 1981 يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتها في قطاع الثقافة، ج.ر، عدد52، ص 1980.

² - عبد النور ناجي، " الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة"، مرجع سابق، ص 132.

³ - المادة 122 من قانون البلدية 10/11، المتعلق بنشاطات البلدية في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والتسلية والسياحة، مرجع سابق.

الإجراءات اللازمة للمحافظة على المعالم السياحية والمناطق التاريخية والآثار¹، كما نص المرسوم رقم 372/18 الذي يحدد صلاحيات البلدية في القطاع السياحي في المادة الثانية منه أن من صلاحيات البلدية إنشاء الفنادق، الفنادق الحضرية الصغيرة ومحطات الطرق والمطاعم والمراكز العائلية وساحات التخيم وحظائر التسلية، والشواطئ المهيأة، كما تتولى صيانتها وتسييرها واستغلالها² لتصبح محطة للمعجبين وقبلة للمختصين، ومكانا للسياح، وهذا كله يزيد البلدية وسكانها وزنا على المستوى الوطني والدولي، وقد يساهم في تطوير حركة السياحة والتجارة والفنون والثقافة³، وتنص المادة 10 أن مدير السياحة ينظم بالتنسيق مع رؤساء المجالس الشعبية البلدية المعنيين بإعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، جلسات تشاور في مختلف مراحل إعداد مخطط التهيئة السياحية مع مختلف الهيئات والإدارات العمومية والمصالح العمومية والجمعيات،⁴ وتلتزم الإدارات العمومية للدولة والجماعات الإقليمية وكذا الهيئات العمومية في إطار اختصاصاتها بإدراج ترقية السياحة ضمن سياساتها القطاعية.⁵

وعليه فالمجال السياحي من أهم المجالات الحيوية المساهمة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة والبلدية مهمة لسير الفعال والمتواصل لهذا المجال.

الفرع الرابع: في ميدان الرعاية الصحية وصيانة الطرقات.

أما في مجال الصحة العمومية فيقوم المجلس الشعبي البلدي بالمحافظة على الصحة والنظافة العمومية وهذا في المجالات التالية:

- المياه الصالحة للشرب والتنظيف والمياه القدرة.

- الأسواق المغطاة والأوزان والمكاييل العمومية.

¹ - حسين فريجة، "الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 06، أبريل 2010، ص 89.

² - المادة 02 من المرسوم رقم 372/81 المؤرخ في 1981/12/26 يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في المجال السياحي، ج.ر، العدد 52، ص 1857.

³ - العمري بوحيط، البلدية إصلاحات مهام أساليب، (الجزائر، د.د.ن)، (1997)، ص 123.

⁴ - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 86/07، المؤرخ في 2007/03/11، يحدد كفاءات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، العدد 17، ج.ر، ص 12.

⁵ - المادة 08 من قانون رقم 01/03 المؤرخ في 2003/02/17 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ج.ر، العدد 11، ص 06.

- المقابر والمصالح الجنائزية...الخ.¹

كما أن البلدية تقوم بالسهر على نظافة الموارد الاستهلاكية المعروضة للبيع،² وتراقب نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور³ حيث تنص المادة 123 على أن البلدية تسهر بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في مجالات توزيع المياه الصالحة للشرب وصرف المياه المستعملة ومعالجتها وجمع النفايات الصلبة ونقلها والأماكن والمؤسسات المستقبلية للجمهور، صيانة طرقات البلدية، ووضع إشارات لشبكة طرقاتها⁴، ولقد نصت المادة الأولى من المرسوم رقم 385/81 أن للبلدية دورا في مجال إنشاء الطرقات وصيانتها لذا يتعين عليها بوصفها هيئة قاعدية القيام بما يلي:

- شق الطرق البلدية وجعلها عصرية.

- إنجاز جميع الأشغال الكبرى عبر الطرق البلدية.

- إنشاء أي مصلحة تقنية ملائمة تخصص للقيام بالصيانة الاعتيادية لشبكات الطرق والمياه في البلدية.

- صيانة أعمدة الإنارة العمومية.⁵

الفرع الخامس: في الميدان الاقتصادي.

لقد أعطى المشرع الجزائري للبلدية حق المبادرة أو عمل ما من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية، خاصة التي تتماشى مع برامجها التنموية وطاقاتها المالية والتجهيزية، كما من حق البلدية اتخاذ أي إجراء من شأنه تشجيع المتعاملين الاقتصاديين وأي إجراء من شأنه التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة خاصة في مجالات الصحة والسكن والشغل وهذا كنوع من أنواع التأكيد على استقلالية المجلس الشعبي البلدي والبلدية بشكل عام وكتفعيل لدور الهيئات المحلية في المجال الاقتصادي⁶، حيث تقوم البلدية بكل مبادرة أو

¹ - المادة 132 من قانون 08/90 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

² - المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 1995/02/05 المحدد لكيفيات الاستغلال ومراقبة المطاعم ذات المأكولات الخفيفة والمشروبات.

³ - المرسوم رقم 146/87 المؤرخ في 1987 /06/30 المتضمن إنشاء مكاتب حفظ نظافة البلدية بوضع تحت تصرف رئيس المجلس الشعبي البلدي.

⁴ - المادة 123 من قانون البلدية رقم 10/11 المتعلق بالنظافة وحفظ الصحة والطرقات البلدية، مرجع سابق.

⁵ - المرسوم 385/81 المؤرخ في 1981/12/26، يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتهما في قطاع المنشآت في قطاع المنشآت الأساسية

القاعدية، ج.ر، العدد 52.

⁶ - محمد خشمون، مرجع سابق، ص 162.

عمل من شأنه تطوير النشاط الاقتصادي وتنمية المجتمع بهدف الاستخدام الكامل للقوى العاملة والرغبة في رفع مستوى معيشة أبناء البلدية وذلك عن طريق:

- حق المبادرة بإنشاء مشروعات والبحث عن النشاط الاقتصادي في الأرياف، مع التقيد بأهداف السلطة في المخطط الوطني.
 - تسيير المرافق العامة على مستوى البلدية (الأسواق، استغلال قاعات الاحتفالات...).
 - تشجيع المتعاملين الاقتصاديين.
 - تطوير السياحة بتنمية المناطق وإبراز المؤهلات الجزائرية السياحية.¹
- كما أن المجلس الشعبي البلدي يقوم بعدة مهام تتمثل أساسا في تطوير الأنشطة الاقتصادية المسطرة في برامجها التنموية²، حيث المشرع أعطى المجلس اختصاص عام يتمثل في القيام بالتدابير اللازمة لضمان النمو الاقتصادي³ كما يخصص المجلس رأس المال على شكل استثمارات يمكن ملاحظته أن النشاط الاقتصادي للبلدية يخدم الدولة والتخطيط من ناحيتين:

اللامركزية التي تتمتع بها البلدية في ميدان الاقتصاد، حيث تساهم في تجنب المركزية بالنسبة لميادين التسيير الاقتصادي فهي تخفف من أعباء الإدارة المباشرة للدولة والرقابة المباشرة لها على الهيئات الاقتصادية إلا أنها متعددة بين صناعية وتجارية وشركات وطنية، ويتم تحويل مسؤولية الإدارة والرقابة في هذا الميدان إلى العمال أنفسهم، وبذلك يخدم النشاط الاقتصادي للبلدية والدولة، ومن ناحية أخرى فإن اللامركزية البلدية تخدم التخطيط لأن الدولة تخطط مخططاتها على ضوء تقارير البلديات، ثم تتولى هذه تنفيذ العمل حسب الظروف المحلية الضرورية بأحسن الطرق الممكنة، وهكذا فإن المجلس البلدي هو المحرك الأول ومنسق الإدارة المحلية الضرورية لتحقيق أهداف التخطيط، وفي ميادين الإنتاج والمبادلات والتجهيزات التي هي التنمية الاقتصادية، وتساعد البلدية ماليا على تحقيق أهداف هذا التخطيط بالوسائل المتوفرة لديها بالاطراد، والتي تزودها بها مهمتها الاقتصادية ذاتها وتحصل عليها من طرف المؤسسات

¹ - عبد النور ناجي، "الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة"، مرجع سابق، ص 134.

² - سهام شهاب، مرجع سابق، ص 78.

³ - عتيقة كواشي، اللامركزية الإدارية في الدول المغاربية - دراسة مقارنة -، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2010)، ص 100.

والمجموعات الزراعية والصناعية التي ساهمت في إنشائها والتي تكون تحت رقابتها¹، ويتم إسنادها إلى صناديق المساهمة للجماعات المحلية فنجد قانون الاستثمار لسنة 1993 يجبر البلدية المساهمة في تحفيز المستثمرين على إنجاز أو تمويل مشاريع استثمارية²، كما يتخذ المجلس إجراءات من شأنها التحفيز وبعث تنمية نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي، ويتخذ تدابير لتشجيع الاستثمار وترقيته³.

الفرع السادس: في الميدان البيئي.

لقد وجهت عدة مهام للبلدية لاسيما في الآونة الأخيرة وذلك في مجال حماية البيئة لما يعتره من مخاطر جديدة سواء على المستوى الدولي أو المحلي، هذا ما يستلزم اتخاذ إجراءات صارمة للمحافظة على البيئة في المجتمع المحلي، فالبلدية تعد المؤسسة المحلية الرئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة، فقد نصت قوانين البلدية والأوامر التابعة لها صراحة على مفهوم البلدية وحمايتها ومكافحة التلوث⁴ فقد بدأ المشرع الجزائري في الاعتراف بدور الجماعات المحلية في حماية البيئة انطلاقا من سلسلة التعديلات الأولى لقانون البلدية لسنة 1981 إذ لم تمنح لها إلا بعض الاختصاصات القطاعية، مثل النقاوة والغابات وقطاع المياه ونصوص ذات اهتمام بيئي ولكنها متفرقة وبذلك لم تجسد هذه النصوص النظرة الشمولية لحماية البيئة على المستوى المحلي وبعدها تم إصدار نص شامل لحماية البيئة تمثل في قانون 03/83 المتعلق بحماية البيئة، والذي يعد القانون الوحيد الذي نص على أن "المجموعات المحلية تمثل المؤسسات الرئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة" حيث لم ينص محتوى القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة هذه المهمة⁵ فالبلدية تسهر على حماية الوسط الطبيعي خاصة الاحتياطات المائية من أي صرف أو رافد صناعية⁶ كما لها دور فعال في حماية الملوثات كتسيير النفايات وذلك من خلال إنشاء أماكن لتفريغ العمومي وتكون منظمة ومحروسة ومتخصصة في نوع من النفايات حتى تسهل عملية المعالجة وإعادة

¹ - عبد النور ناجي، "الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة"، مرجع سابق، ص 136.

² - عيسى مرزاق، "معوقات الجماعات المحلية بعض عناصر التحليل"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد 14، 2006، ص 199.

³ - المادة 111 من قانون البلدية 10/11، مرجع سابق.

⁴ - عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 137.

⁵ - سمير بن عياش، السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي - دراسة حالة ولاية الجزائر -، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر 03، 2010/2011)، ص 68.

⁶ - المرسوم رقم 379/81 المؤرخ في 1981/12/26، يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاع المياه، ج.ر، العدد 52.

استعمالها، سواء تعلق الأمر بالنفايات المنزلية أو الصناعية أو المواد المستعملة في المستشفيات¹ حيث تنص المادة 32 من قانون 19/01 على أن على البلدية أن تتحمل المسؤولية الكاملة في مجال تسيير النفايات المنزلية كما أعطت المادة 42 من نفس القانون صلاحية لرئيس البلدية بمنح الترخيص للمنشآت التي تقوم بمعالجة النفايات قبل البدء في المشروع ووفقا للقوانين المعمول بها في مجال المنشآت المصنعة²، ويمكن للبلدية أيضا أن تسند حسب دفتر شروط نموذجي، تسيير كل النفايات المنزلية وما شابهها أو جزء منها وكذلك النفايات الضخمة والنفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو القانون الخاص طبقا للتشريع المعمول به الذي يحكم الجماعات المحلية³، وتنص المادتين 107،108 على تكفل البلدية بحفظ الصحة والمحافظة على المحيط وتتكفل كذلك بإنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء وكل ما يهدف إلى تحسين إطار الحياة، فمن خلال هذه المواد التي جاءت بصياغة عامة مما يوسع من صلاحيات البلدية في مجال حماية البيئة فإن رئيس البلدية يتمتع بسلطة الضبط الإداري في المجال العمراني⁴ وتسهر البلدية على المراقبة الدائمة لمطابقة البناءات لشروط محددة في القوانين والتنظيمات المعمول بها، وذلك باشتراط الموافقة المسبقة للمجلس الشعبي البلدي على إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الإضرار بالبيئة⁵، كما يجب تثمين النفايات أو إزالتها وفقا لشروط المطابقة للمعايير البيئية لاسيما دون تعريض صحة الإنسان والحيوان للخطر ودون تشكيل أخطار على الموارد المائية والتربة والهواء وعلى الكائنات الحية الحيوانية والنباتية وكذلك إحداث إزعاج بالضجيج أو بالروائح الكريهة، أو المساس بالمناظر والمواقع ذات الأهمية الخاصة⁶، كما يجب أن تخضع النفايات الناتجة عن النشاطات العلاجية لتسيير خاص وتكون إزالة هذه النفايات على عاتق المؤسسات المنتجة لها ويجب أن تمارس عملية الإزالة بطريقة تتفادى من خلالها المساس بالصحة العمومية والبيئة⁷.

¹ - لطيفة عشاب، مرجع سابق، ص 32.

² - المادة 32 من قانون رقم 01/19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها الصادر في 12/12/2001، ج.ر، العدد 2001، 77.

³ - المادة 33 من قانون رقم 01/19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، مرجع سابق.

⁴ - علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري، (الجزائر: دار الخلدونية، 2008)، ص 265.

⁵ - علاء الدين عشي، شرح قانون البلدية، (الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2011)، ص 29.

⁶ - المادة 11 من قانون رقم 01/19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، مرجع سابق.

⁷ - المادة 18 من قانون رقم 19/01، نفس المرجع السابق.

إن البلدية بحفاظها على البيئة فإنها تضمن تنمية مستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية من خلال ترشيد استغلال الموارد الأولية المتجددة أو الاستغلال الأمثل للموارد المتجددة وضمانها إلى الأجيال الحاضرة والمستقبلية.

الفرع السابع: في الميدان الفني.

تقوم البلدية بدور هام في هذا الميدان إذ أن الجوانب الفنية والسينما تعد أداة هامة لتتوير فكر الفرد، وعليه تولت البلديات تسيير الشؤون الثقافية ذات الصالح العام، ولقد سلمت الحكومة في هذا الميدان للبلدية مهمة تسيير جميع المؤسسات والمرافق المتعلقة بالثقافة الوطنية، ومنحتها حق الانتفاع بإيراداتها، فأصبحت البلدية هي التي تتولى تسيير المصالح كالمسارح والملاعب، كما قررت الحكومة أخيرا أن تسند إلى البلديات مهمة استغلال قاعات السينما التي كانت موضوعة من قبل تحت تصرف المركز الوطني للسينما.¹

الفرع الثامن: في ميدان الأمن والخدمات الطارئة.

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي المسؤول والمكلف تحت رقابة وإشراف السلطات الإدارية المركزية الوصية بسلطات الضبط (البوليس الإداري) ويضطلع بالمهام التالية:

- حفظ النظام العام بواسطة جهاز الشرطة البلدية أو الحرس البلدي.
- توفير وسائل الإسعاف، في حالة ما إذا حدثت كارثة في المجال البلدية (وظيفة الحماية المدنية).
- وضع الاحتياطات الوقائية اللازمة لمواجهة الأخطار والكوارث.
- إدارة هيئة رجال المطافئ ومراقبتها وحتى إنشاءها.
- تسهيل تنقلات الأشخاص والأموال داخل تراث البلدية وفي الأسواق.
- حفظ أمن مواطني البلدية وزائريها داخل الحدود الإدارية للبلدية.²

¹- عبد النور ناجي، "الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة"، مرجع سابق، ص 133.

²- عبد النور ناجي، نفس المرجع، ص 137، 138.

المطلب الثاني: التنمية المحلية المستدامة من خلال المخططات التنموية البلدية.

يتعين على البلدية باعتبارها مكان لالتقاء التطلعات الاجتماعية والاقتصادية أن تقوم بإعداد مخطط التنمية الاقتصادية طبقا للصلاحيات المخولة لها في قانون البلدية وتجذر الإشارة إلى أن هناك برامج تنموية مختلفة والتي نحاول التطرق إليها فيما يلي:

الفرع الأول: المخطط البلدي للتنمية (pcd).

المخطط البلدي للتنمية هو برنامج الدولة ذو التسيير اللامركزي الأكثر استعمالا منذ سنة 1974، ويتعلق باستثمارات التنمية لصالح البلدية في اطار التوجهات الوطنية للتنمية وقوانين المالية من قبل الدولة ضمن ميزانية التجهيز المحددة لنفقات الدولة السنوية¹، ويعتبر من البرامج المفضلة للتنمية المحلية لما يتضمنه من أهداف التكفل بالحاجيات الأساسية للسكان فيما يخص التزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير والتهيئة الحضارية والمنشآت الجوارية وفك العزلة، وهو برنامج يمس البلدية مباشرة باعتبارها هي التي تقوم بالاقتراح والتسيير والتنفيذ إذ تقوم المجالس الشعبية البلدية بإعداد المخطط البلدي للتنمية الذي يعتبر ناتج تشاور بين مختلف الممثلين والفاعلات المحلية للتنمية الناشطين على مستوى إقليم البلدية وفي هذا المقام يتولى المجلس الشعبي البلدي تحديد التوجهات الكبرى المتعلقة بالتنمية المحلية بمناقشة مخططات التنمية المصادقة عليها ومراقبة تنفيذها²، ويتم تسجيل المخطط البلدي للتنمية باسم الوالي بينما يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي السهر على تنفيذه ويشترط في هذا المخطط أن يكون متماشيا مع المخطط القطاعي للتنمية وكذا المخطط الوطني للتنمية.³

لهذا البرنامج بعد محلي:

- يؤكد سياسة اللامركزية.
- يشغل أداة دعم للتنمية المحلية.
- يحسن مستوى تقديم الخدمة العمومية.

¹ - شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، مرجع سابق، ص 125.

² - حكيم يحيوي، دور المجالس المنتخبة في التنمية المحلية - دراسة مقارنة بين بلديتي وولايتي ورقلة وغرداية-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011)، ص 83.

³ - موسى رحمان، وسيلة السبتي، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية وآفاق التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، يومي 02/01 ديسمبر 2004، بدون صفحة.

- يشجع على تطوير التضامن المحلي.¹

وفيما يخص مهام برنامج المخططات البلدية للتنمية فهو يظم كل ما يتعلق بالفلاحة والري والتزويد بمياه الشرب بالإضافة إلى تخزينها والتوصيل بالقنوات وإعداد لشبكة التوزيع بالإضافة إلى بناء ينابيع للمياه بالمناطق الريفية، وفيما يتعلق بالبيئة فإن برامج التنمية تسعى إلى إنجاز مفاوغ عمومية بلدية، كما تساعد في جمع النفايات الصلبة المنزلية للسهر على نظافة البلدية حفاظا على صحة السكان² والجدول الموالي يوضح قطاعات تدخل المخطط البلدي للتنمية.

¹ - نسيمه اولاد سالم، واقع النمو السكاني والتنمية المحلية خلال العقد الأخير لولاية ورقلة (2000-2009)، (مذكرة ماستر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2012/2013)، ص 27.

² - نسيمه اولاد سالم، نفس المرجع، ص 29.

جدول رقم 01: يوضح قطاعات تدخل مخطط البلدية للتنمية

التعريف	القطاع
<ul style="list-style-type: none"> - تحسينات عقارية - استصلاح أراضي جافة - استصلاح مناطق رعوية 	الفلحة
<ul style="list-style-type: none"> - التزويد بمياه الشرب - التزويد بمياه الري - تصريف المياه 	الري
<ul style="list-style-type: none"> - المسالك والطرق - البنى التحتية - النقل 	المنشآت الاقتصادية
<ul style="list-style-type: none"> - مناطق التعمير - الترميم العمراني - الصحة ، الثقافة، الشباب والرياضة. - السكن الريفي 	المنشآت الاجتماعية
<ul style="list-style-type: none"> - مباني البلديات والمرافق ومؤسسات البلدية 	المنشآت الادارية

المصدر: خديجة فطار، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، دراسة حالة الجماعات المحلية لولاية سوق أهراس، مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2012/2013، ص ص 75-76.

ويصنف المخطط البلدي للتنمية إلى صنفين أساسيين يتمثل الصنف الأول في المخطط البلدي الريفي وشبه الريفي، أما الثاني فيتمثل في مخطط التحديث العمراني¹.

¹ - بسمة عولمي، مرجع سابق، ص 112.

1- مخططات البلدية الريفية وشبه الريفية:

تخصص هذه المخططات للمناطق الريفية أو المحرومة الجبلية منها والجنوبية، وتتكون من عمليات التجهيز والاستثمار والهياكل القاعدية المرتبطة بتحسين شروط المعيشة للأرياف والمتمثلة فيما يلي:

- شق الطرق، نقل المسافرين والبضائع.
- تجهيزات النشاطات الثقافية والاجتماعية للمركبات الرياضية والترفيهية.
- التموين بالمياه الصالحة للشرب، التطهير وتصريف المياه والسقي.
- اصلاح الأراضي الفلاحية، تهيئة الحقول الرعوية، إصلاح المحيط الفلاحي وتنمية تربية المواشي.

فالمخططات البلدية الريفية والشبه ريفية لا تقل أهمية عن مخططات التحديث العمراني وكل برنامج يكمل الثاني، ولكل برنامج قطاع يخصص له، وفيما يلي يتم الحديث عن مخطط التحديث العمراني¹.

2- مخططات التحديث العمراني:

وضعت هذه المخططات لتسع وثلاثين مدينة كبيرة أي المحافظات الكبرى التي بها مناطق ريفية على مستوى الوطن موجّهة لامتناس العجز في التجهيزات المشتركة والتنمية الفعالة للمصالح العمومية وتدعيمها، وقد نتج عن هذه المخططات نتائج معتبرة بالأخص على المستوى الاجتماعي تمثلت فيما يلي:

- توفير الإنارة الريفية التي تعتبر عاملا من عوامل التقدم الريفي.
- توفير المياه الصالحة للشرب وتحسين المستوى المعيشي للسكان.
- توفير التعليم الذي شهد تطورا ملحوظا مقارنة بالفترة ما قبل 1974.

لكن تحقيق اللامركزية في الجزائر لم يصل إلى معناه الحقيقي، كون المخططات التنموية تعاني من بعض النقائص من بينها:

- نقص الاحصائيات المحلية على المستوى الاجتماعي والاقتصادي.
- الحجم الكبير للمشاريع لم يسمح بتغطية الاحتياجات المحلية الناشئة نظرا لتوسع الرقعة الجهوية للدولة.
- تجاهل الطاقات والموارد المحلية التي من شأنها أن ترفع من مستوى التنمية المحلية.

¹ - بسمة عولمي، مرجع سابق، ص 112.

- عدم تحديد الاختصاصات المنوطة بالجماعات المحلية والسلطة المركزية مما دفع بالسلطات المحلية إلى التدخل في جميع الميادين الشيء الذي جعل الفوضى تنتشر على مستوى الجماعات المحلية.¹
- ومن الأهداف الرئيسية للمخططات البلدية للتنمية ما يلي:
- ترسيخ لامركزية التخطيط عن طريق إسهام البلدية في إعداد وتنفيذ المخططات التنموية.
- تحسين ظروف المعيشة للمجتمع المحلي المدني والريفي من خلال فك العزلة وبناء المرافق الاجتماعية والثقافية والهياكل القاعدية من شبكات المياه الصالحة للشرب وشبكات التطهير والتهيئة العمرانية.
- التكفل التدريجي من طرف البلديات بمشاكلها المحلية الخاصة عن طريق حصر مجمل المنافع الاقتصادية والاجتماعية المحلية في المخطط البلدي.
- توزيع مجال متوازن للاستثمارات المحلية.
- تحسين استغلال الطاقات والإمكانات المحلية.²

الفرع الثاني:المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (PDAU).

- هو أداة للتخطيط المالي والحضاري، تحدد فيه التوجهات الأساسية للسياسة العمرانية وضبط التوقعات المستقبلية للتعمير أخذا بعين الاعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنمية وضبط الصيغ المرجعية لمخطط شغل الأراضي³ ويمكن أن يضم بلدية أو مجموعة من البلديات تجمع بينهما مصالح اقتصادية أو اجتماعية باقتراح من رؤساء المجالس الشعبية للبلديات المعنية وبقرار من الوالي المختص إقليميا، ومن بين أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ما يلي:
- يهدف إلى تحديد اختيارات التهيئة التي يتطلبها تحقيق تنمية متناسقة على الصعيدين الاقتصادية والاجتماعية للرقعة الأرضية المعنية.
 - يحدد الأماكن الطبيعية والتاريخية والأثرية التي يجب القيام بحمايتها أو إبراز قيمتها أو بهما معا كما يقوم بتحديد المساحات الخضراء التي يجب القيام بإحداثها وحمايتها.

¹ - احمد بوعشيب، المالية المحلية في الجزائر ومساهماتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعي، (مذكرة الماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1991)، ص ص 118-120.

² - خديجة فطار، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة- دراسة حالة الجماعات المحلية بولاية سوق أهراس - ، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2013)، ص 75.

³ - المادة 16 من قانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير، ج.ر، رقم 52 لسنة 1990.

- كما يهدف إلى تحديد الأغراض العامة المخصصة لها الأراضي وتعين مواقع:

-المناطق الغابوية والزراعية.

-المناطق السكنية وكثافتها.

-المناطق الصناعية والتجارية والسياحية.

ويكمن غرض هذا المخطط أيضا مد أنابيب المياه والصرف الصحي، وتحديد التجهيزات الجماعية الكبرى كشبكة الطرق الرئيسية بحيث يبرز خطوط مرور الطرق وكذا تحديد منشآت ذات المنفعة العمومية كالمؤسسات الرئيسية الصحية والرياضية والتعليمية.¹

الفرع الثالث: مخطط شغل الأراضي (POS).

مخطط شغل الأراضي هو عبارة عن وثائق شاملة تتضمن المبادئ والأدوات المحلية للتخطيط الحضري مهمته تثبيت القواعد العامة والصلاحيات لاستعمال الأراضي² حيث يحدد في إطار توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حقوق استخدام الأراضي والبناء بحيث يحدد:

- الساحة العمومية والمساحات الخضراء والمواقع المخصصة للمنشآت العمومية والمنشآت ذات المصلحة العامة وكذلك التخطيطات ومميزات طرق المرور .

- يحدد الأحياء والشوارع والنصب التذكارية والمناطق والمواقع الواجب حمايتها.³

- ضبط القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبلديات وتحديد الارتفاعات العامة.

- التحديد المفصل للمناطق المعنية باستعمال الاراضي وتحديد حقوق البناء.⁴

وحسب القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير فإنه يجب أن تعطى كل بلدية جزء منها مخطط شغل الأراضي يحضر مشروعه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت مسؤوليته بعد مداولة المجلس

¹ - زهرة أبرياش، دور البلدية في ميدان التهيئة والتعمير، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2010/2011)، ص 20، 21.

² - Jacqueline morond- deviller, **droit de l'urbanisme**, 4 edition, dalloz, 1998, p 47.

³ - خيضر خنفري، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010/2011)، ص 91.

⁴ - عادل بوعمران، مرجع سابق، 2010، ص 79.

الشعبي البلدي أو المجالس الشعبية البلدية في حالة ما إذا كان مخطط شغل الأراضي يغطي بلديتين أو أكثر.¹

المطلب الثالث: التنمية المحلية المستدامة من خلال مخططات دعم الانعاش الاقتصادي.

إن المتتبع للأوضاع الاقتصادية التي تشهدها الجزائر منذ بداية العقد الأول من القرن الحالي يدرك أن البلاد بصدد خوض تجربة تنمية جديدة اتضحت معالمها من خلال شروع الحكومة في تنفيذ سياسة اقتصادية جديدة تختلف عن تلك التي طبقت سابقا هذه السياسة التي يمكن تسميتها بسياسة الانعاش الاقتصادي تهدف أساسا إلى رفع معدل النمو الاقتصادي وتحسين ظروف المعيشة وخلق مناصب عمل وذلك من خلال تنفيذ ثلاث برامج تنموية تتمثل في: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004، البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، المخطط الخماسي الثاني 2010-2014.

الفرع الأول: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.

لقد اتبعت الجزائر منذ 2001 إلى 2004 سياسة مالية توسيعية تركز على زيادة الانفاق الحكومي وذلك بهدف إنعاش الاقتصاد الوطني ودعم الحركة التنموية وهو ما يعرف ببرنامج دعم الانعاش الاقتصادي الذي جاء نتيجة للتطورات الحاصلة في السوق البترولية اذ عرفت الجزائر من خلاله ظرف مالي مريح يمكنها من اعتماد إصلاحات لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.²

ويتمحور هذا البرنامج الاقتصادي الذي يمتد بين 2001-2004 حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل، تحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية وذلك من أجل تحقيق التنمية المحلية³، ولقد خصص لهذا البرنامج مبلغ قيمته 525 مليار دينار جزائري قبل أن يصبح غلافه المالي النهائي مقدار حوالي 1.216 مليار دينار جزائري تم استثمارها في النشاطات التي لها انعكاسات على التنمية الاقتصادية والاجتماعية⁴.

¹ - القانون 90-29، المؤرخ في 1/12/1990 المتعلق بالتهيئة و التعمير، ج ر، العدد 52 المؤرخة في 02/12/1990، ص 1652.

² - محمد شريف، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2009/2010)، ص 150.

³ - سامية دبابش، مرجع سابق، ص 103.

⁴ - روضة جديدي، أثر برامج سياسة الإنعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر، أبحاث المؤتمر الدولي تقييم أثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، يومي 11/12 مارس 2013، ص 07.

وقد خصص لبرنامج التنمية المحلية البشرية بنسبة 38.8% من اجمالي قيمة المخطط بمبلغ 204.2 مليار دينار جزائري، وكان نصيب برنامج التنمية المحلية ما يقارب 97 مليار دينار جزائري لتشجيع التنمية المحلية على المستوى المحلي وبتالي المحافظة على التوازنات الجهوية التي من شأنها دعم الاستقرار على المستوى الكلي وذلك بحكم تنوع واختلاف ظروف وخصائص كل من منطقة من مناطق الوطن، والهدف من ذلك هو العمل على تحسين الإطار المعيشي للأفراد وذلك يتجلى في إنشاء مخططات بلدية لتشجيع التنمية المحلية وإنشاء مشاريع تهيئة المحيط وتحسين هياكل الخدمة العمومية¹ والجدول الموالي يوضح برامج التنمية المحلية.

جدول رقم 02: يبين برامج التنمية المحلية.

المجموع	2004	2003	2002	2001	السنوات القطاعات
33.5	-	16.5	13.0	4.0	المخططات البلدية للتنمية
13.6	-	1.5	7.4	4.7	الري
5.5	-	2.0	2.0	1.5	البيئة
14.5	-	6.0	8.5	-	البريد و المواصلات
13.0	-	-	-	13.0	أشغال عمومية
16.9	-	5.9	60	5.7	منشآت إدارية
97.0	0	37.2	36.9	28.9	المجموع

المصدر: كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 199.

ويتوقع من هذا البرنامج استحداث حوالي 50750 منصب عمل منها 9900 منصب عمل دائم

خلال الفترة 2001-2004 كما يلي

¹ - كريم بودخدع، أثر الانفاق العام على النمو الاقتصادي - دراسة حالة الجزائر 2001-2009-2009، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010/2009)، ص 198.

جدول رقم 03: يبين مناصب العمل المتوقع استحداثها من قبل برنامج التنمية المحلية.

المجموع	مناصب عمل مؤقتة	مناصب عمل دائمة	مناصب عمل
			القطاعات
20000	20000	_____	مخططات التنمية الفلاحية وصيانة الطرقات
22000	16000	6000	البيئة
2250	1350	900	الري
6500	3500	3000	البريد و المواصلات
50750	40850	9900	المجموع

المصدر: كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 199.

الفرع الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو (المخطط الخماسي الأول 2005-2009).

جاء هذا البرنامج في إطار مواصلة وتيرة البرامج والمشاريع التي سبق اقرارها وتنفيذها في إطار برنامج دعم الانعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004¹ وذلك بعد تحسين الوضعية المالية للجزائر بعد الارتفاع الذي سجله سعر النفط الجزائري مما نتج عنه تراكم احتياطي الصرف إلى ما يقارب 431 مليار دولار سنة 2004، ومع تزايد التفاؤل بخصوص المداخل المتوقعة تحصيلها والوضعية المالية المستقبلية أقرت الدولة هذا البرنامج الذي من شأنه تحريك عجلة التنمية الاقتصادية وخلق ديناميكية اقتصادية تسمح بازدهار الاقتصاد الجزائري²، وقد قدرت الاعتمادات المالية الأولية المخصصة له بمبلغ 8.705 ملايين دينار بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق 1.216 مليار دينار ومختلف البرامج الإضافية لاسيما برنامجي الجنوب والهضاب العليا والبرنامج التكميلي الموجه لامتصاص السكن الهش والبرامج التكميلية المحلية، أما الغلاف المالي الإجمالي المرتبط بهذا البرنامج عند اختتامه في نهاية 2009 فقدر بـ 9.680 مليار دينار حوالي 130 مليار دولار بعد إضافة عمليات إعادة التقييم للمشاريع الجارية ومختلف التمويلات الإضافية الأخرى³ وقد جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو لتحقيق جملة من الأهداف منها:

¹ - مختار عصماني، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2013/2014)، ص 150.

² - كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 202.

³ - محمد مسعي، "سياسة الانعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012، ص 147.

- تحديث وتوسيع الخدمات العامة إذ أن ما مرت به الجزائر خلال فترة التسعينات سواء كانت الأزمة السياسية أو الأزمة الاقتصادية أثر سلبي على نوع وحجم الخدمات العامة بشكل جعل من تحديثها وتوسيعها ضرورة ملحة قصد تحسين الإطار المعيشي من جهة ومن جهة أخرى كتكملة لنشاط القطاع الخاص في سبيل ازدهار الاقتصاد الوطني.
- تحسين مستوى معيشة الأفراد وذلك من خلال تحسين الجوانب المؤثرة على نمط معيشة الأفراد سواء كان الجانب الصحي، الأمني أو التعليمي.
- تطوير الموارد البشرية والبنى التحتية.
- رفع معدلات النمو الاقتصادي إذ يعتبر رفع معدلات النمو الاقتصادي الهدف النهائي لبرنامج التكميلي لدعم النمو وهو الهدف الذي تصب فيه كل الأهداف السابقة الذكر والتي من بينها تحديث الخدمات العامة، تحسين المستوى المعيشي وتطوير الموارد البشرية والبنى التحتية.¹

ويتضمن البرنامج التكميلي لدعم النمو خمسة محاور أساسية تعكس الجوانب الاقتصادية والاجتماعية

نوجزها في الجدول التالي:

جدول رقم 04: يبين محاور برنامج التكميلي لدعم النمو.

النسبة %	المبلغ (مليار دج)	محاور البرنامج
45.41	1908.5	تحسين ظروف معيشة السكان
40.53	1703.1	تطوير المنشآت الأساسية
8.03	337.2	دعم التنمية الاقتصادية
4.85	203.9	تطوير الخدمة العمومية
1.18	50.0	تطوير التكنولوجيا الجديدة والاتصال
100	4202.7	المجموع

المصدر: كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 204.

¹ - كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 202.

ويتضح لنا من خلال الجدول السابق أن محور تحسين ظروف معيشة السكان قد احتل النسبة الأكبر من قيمة البرنامج التكميلي لدعم النمو 45.41% بحوالي 1908.5 مليار دينار جزائري، وهو يعتبر تكملة لما جاء به مخطط دعم الانعاش الاقتصادي في برنامج التنمية المحلية والبشرية ويعتبر تحسين ظروف معيشة السكان عامل مهم في تطوير الأداء الاقتصادي من خلال انعكاساته على أداء عنصر العمل ومن ثم على حركة النشاط الاقتصادي وقد وزع البرنامج على عدة قطاعات¹، فقد كان نصيب مشاريع التنمية المحلية حوالي 869 مليار دينار جزائري من هذا البرنامج مخصصة لتزويد السكان بمياه الشرب والتطهير وتأهيل المرافق التربوية والمنشآت الرياضية والثقافية... الخ.

¹ - كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 204.

جدول رقم 05: يبين توزيع المخطط المالي لبرنامج تحسين ظروف معيشة السكان حسب القطاعات في إطار المخطط الخماسي 2005-2009.

المبلغ (الوحدة: مليار دينار جزائري)	القطاعات
555.5	السكان
141.0	الجامعة
200	التربية الوطنية
58.0	التكوين المهني
85.0	الصحة العمومية
127.0	تزويد السكان بالماء
60.0	الشباب و الرياضة
16.0	الثقافة
65.0	إيصال الغاز
19.1	تطوير الإذاعة و التلفزيون
10.0	إنشاء، منشآت للمياه
26.4	عمليات تهيئة الإقليم
200.0	برامج بلدية التنمية
100.0	تنمية مناطق الجنوب
150.0	تنمية مناطق الهضاب العليا
1908.5	المجموع

المصدر: كريم بودخدع، مرجع سابق، ص 204.

الفرع الثالث: المخطط الخماسي الثاني 2010-2014 (برنامج توطيد النمو الاقتصادي).

يندرج هذا البرنامج ضمن ديناميكية إعادة الإعمار الوطني التي انطلقت قبل عشر سنوات ببرنامج دعم الانعاش الاقتصادي الذي تمت مباشرته سنة 2001 على قدر الموارد التي كانت متاحة وقت ذاك وتواصلت الديناميكية هذه البرامج فترة 2005-2009 الذي يدعم هو الآخر بالبرامج الخاصة التي رصدت لصالح ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، وبذلك بلغت كلفة جملة عمليات التنمية المسجلة خلال

السنوات الخمس الماضية ما يقارب بـ500 مليار دينار جزائري من بينها بعض المشاريع المهيكلة التي ما تزال قيد الإنجاز.¹

يستلزم برنامج الاستثمارات العمومية الذي وضع للفترة الممتدة ما بين 2010-2014 من النفقات 21.214 مليار دينار جزائري (أي ما يعادل حوالي 130 مليار دولار)، ويشمل شقين اثنين هما:

- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها على الخصوص في قطاعات السكة الحديدية والطرق والمياه بمبلغ 9700 دينار جزائري (أي ما يعادل حوالي 130 مليار دولار).
- اطلاق مشاريع جديدة بمبلغ 11.534 مليار دينار جزائري (أي ما يعادل حوالي 156 مليار دولار).²

وفي مجال التنمية المحلية تم منح الجماعات المحلية غلafa ماليا بقيمة 4705 مليار دينار جزائري لإجراء نحو 27000 عملية في إطار البرامج الإنمائية البلدية وأكثر من 22000 في إطار البرامج الإنمائية الفرعية مما يسمح بالحفاظ على حركية التنمية في مجموع الولايات.

وفي السنوات الأخيرة بادرت الجزائر مثلها مثل الدول الأخرى إلى تخصيص مبالغ معتبرة لدعم وتجسيد التنمية المحلية المستدامة في معظم المجالات الحيوية ولاسيما في المجال البيئي معتمدة على ثلاث وسائل هي:

- وضع إطار قانوني صارم و متخصص.
- مراقبة النشاطات المسببة للتلوث وإخضاعها للمعايير الدولية.
- وضع رسوم خاصة بحماية البيئة تدفع المؤسسات لمراقبة نشاطاتها إضافة إلى الرسم المشجع للمؤسسات التي تتخلص من نفاياتها بالمعالجة بدل التخزين أو الرمي.

¹ - ايمان زوين، دور الجيل الثاني من الاصلاحات الاقتصادية في تحقيق التنمية - دراسة حالة الجزائر- ، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2010/2011)، ص 97.

² - مختار عصماني، مرجع سابق، ص 157.

المبحث الثالث: معوقات و تحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

إذا كانت الجزائر قد استطاعت خلال الفترة الاستقلال الاستفادة إلى حد ما من قاعدة مواردها الطبيعية ورفع إيراداتها ومعدل نموها الاقتصادي، وإحراز تقدم مقبول في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن النتائج التي حققتها في العشرينات الثلاث الأوائل تراجعت في السنوات الأخيرة نتيجة لعدم ارتكاز النشاط الاقتصادي على الأنشطة المنتجة التي تخلق الثروة باستمرار، حيث تراجعت الاستثمارات بمجرد انخفاض عائدات تصدير الموارد الأولية الناضبة، فأقفلت المؤسسات، وسرح كثير من العمال، وزادت حدة البطالة، وانتشر الفقر، وتضاعفت معها الخسائر الاقتصادية والانعكاسات الاجتماعية، وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي يعد من أهم التحديات التي تواجه مختلف دول العالم، والجزائر على وجه الخصوص، بحيث تسمح بمعالجة الفقر وزيادة متوسط الدخل الحقيقي للفرد بالإضافة إلى حماية البيئة وفق مقتضيات التنمية المستدامة وكذلك تحسين مستوى معيشة الأفراد وبالتالي تحقيق الرفاهية الاقتصادية.

المطلب الأول: معوقات التنمية المحلية المستدامة.

يوجد عدة معوقات للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر ومن أهمها:

الفرع الأول: المعوقات الاجتماعية:

يعد مشكل الفقر من أبرز المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تهدد استقرار الجزائر، فلقد ساهم تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية في الثمانينات وبرنامج التعديل الهيكلي في التسعينات إلى تفاقم ظاهرة الفقر بالإضافة إلى تدهور الأوضاع الاجتماعية للفئات الضعيفة في ظل التحول من نظام اقتصادي اشتراكي إلى نظام اقتصادي تحكمه قواعد السوق، ويضبطه قانون المنافسة مع وجود جهاز إنتاجي ضعيف يؤثر سلبا على مستوى معيشة المواطنين.

ومن خلال الإصلاحات الاقتصادية المتخذة في الجزائر، في إطار إعادة الهيكلة التي تعتمد على استخدام الأساليب الإنتاجية الكثيفة لرأس المال مما أثر في مستوى التشغيل، بالإضافة إلى الاعتماد على إجراء التصفية للمؤسسات المفلسة، وبالتالي الاستغناء كليا عن العمالة وإقرار الخوصصة التي تسعى إلى رفع درجة الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات وإهمال الاعتبارات الاجتماعية بغية تحقيق أقصى الأرباح بأقل التكاليف،

وبتالي التخلص من العمالة الزائدة وانخفضت القدرة الشرائية عام 1992 وتدهور مستوى معيشة الأفراد حيث نجد ما يقارب 14 مليون جزائري يحتاجون إلى مساعدة اجتماعية.¹

كما تعاني الجزائر من مشكلة البطالة فلقد تميز سوق العمل في الجزائر منذ النصف الثاني من الثمانينات إلى غاية عام 1999 بارتفاع كبير في نسبة البطالة حيث أن المؤشرات الحالية حول معدلات البطالة في الجزائر تبشر بأنه من الصعب تحقيق نتائج إيجابية في مجال التنمية المحلية المستدامة،² كما يلاحظ تراجع في مؤشر التنمية البشرية الذي يعتبر وسيلة هامة لتحديد التنمية، حيث يدل مستوى التقدم الذي وصلت إليه كل دولة، وعلى اعتبار مؤشر التنمية البشرية يعطي أكثر من دلالة على الوضع الصحي والتعليمي والإطار المعيشي العام للأفراد في المجتمع، فإنه يمثل تحديا حقيقيا نظرا لتأثيره المباشر على الوضع الإنساني الذي يصبو للوصول إلى تحقيق الحياة الكريمة، فبالنسبة للجزائر يلاحظ تراجع مؤشر النمو البشري فيها منذ بداية السبعينيات نتيجة لتأثير السياسات الهيكلية فيها خلال هذه الفترة الزمنية التي عرفت أيضا تراجع معدلات التشغيل مع تفشي ظاهرة البطالة في الجزائر.³

الفرع الثاني: المعوقات الاقتصادية.

إن أكبر مشكل يعترض طريق التنمية المحلية المستدامة هو مشكل التمويل المحلي إذ نجد أن هناك نقص كبير في مصادر التمويل المحلية الداخلية وذلك من خلال تعدد الضرائب والرسوم الجبائية وصعوبة التحصيل بسبب التهرب الضريبي ونقص الرقابة والمعلومات الاقتصادية وصعوبة تثمين النفقات والتجاوزات البيئية التي تقوم بها المؤسسات الصناعية، مقارنة بتنوع وتعدد النفقات وكذا النقائص التي تعرفها الأنظمة المالية المحلية، وهذا ما يدفع إلى الاعتماد على القروض والإعانات المشروطة، هذا بالإضافة إلى مشكل التحولات الاقتصادية وما يترتب عنه من سياسات اقتصادية تعود بآثار مباشرة وغير مباشرة على وضعية أفراد المجتمع المحلي كارتفاع معدلات الفقر وتدني مستوى المعيشة والبطالة والتضخم السكاني غير الرشيد وتدهور الأحوال المعيشية في المناطق العشوائية وتزايد الطلب على الموارد والخدمات الصحية والاجتماعية

¹ - مراد ناصر، مرجع سابق، ص 147.

² - سميرة العابد، زاهية عيان، "ظاهرة البطالة في الجزائر بين الواقع والطموحات"، مجلة الباحث، العدد 11، 2012، ص 177.

³ - سامية دبابش، مرجع سابق، ص 130.

وما ينجم عنه من تدهور لقاعدة الموارد الطبيعية واستمرار استنزافها لدعم أنماط الانتاج والاستهلاك الحالية مما يزيد في نضوب قاعدة الموارد الطبيعية وإعاقة تحقيق التنمية المحلية المستدامة.¹

ففي ضعف معدلات النمو يلاحظ أن معدلات النمو الحقيقي رغم ارتفاعها بدرجة مهمة خلال عام 2003 غير أنها مازالت بصفة عامة متواضعة²، هذا ما يؤثر على سير التنمية بصفة أن النمو الاقتصادي يعد من أهم الركائز لأي دولة، كما انخفضت القدرة الشرائية للمواطنين وخاصة الفئات البسيطة والمحرومة بدرجة كبيرة والسبب يعود أساسا إلى عدم تكافؤ الزيادة في الأسعار مع الزيادة في الأجور³، كما يعد مشكل المديونية عائقا كبيرا، الأمر الذي يهدد التنمية في الجزائر، رغم أن هذه الأخيرة تخلصت تقريبا من مديونيتها الخارجية إلا أنها مازالت تحت تأثيرها.⁴

كما تعد العولمة من معوقات التنمية إذ تحد من مسار التنمية نتيجة أثارها السلبية، ومن بينها فرض سيطرة السياسة الغربية، والسيطرة الاقتصادية ذات المظاهر المتعددة كشراء مواد خام الدول المتخلفة بأقل الأثمان وإعادة تصنيعها ثم بيعها بأعلى الأسعار وفي إنتاجية جديدة مثلا في الجزائر تصدر الحديد ثم تستورد مصنعا بأعلى الأثمان.⁵

كما أن اعتماد الجزائر على قطاع واحد كقطاع النفط أو إهمالها للقطاعات الأخرى خاصة الفلاحة والصناعة المعملية أدى إلى تزايد وتيرة الاستيراد بتزايد العوائد من المحروقات وقد قاد هذا إلى عدة إختلالات نذكر منها:

- ضعف أداء المؤسسات الاقتصادية مما يجعل مساهمتها في الإيرادات الضريبية ضعيفة.

¹ - طيب سليمان مليكة، اشكالية التنمية المحلية المستدامة في ظل حماية البيئة، الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة البعد البيئي، جمعية الانوار للأنشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدينة، يومي 04/03 مارس 2008، ص ص 06، 07.

² - محمد طاهر قادري، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، (رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005)، ص ص 207، 208.

³ - إلياس بوجعاده، حماية البيئة وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى الوطني الرابع حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 12/11 نوفمبر 2008، ص 11.

⁴ - سامية دبابش، مرجع سابق، ص 133.

⁵ - عمر شريف، الطاقة الشمسية وحماية البيئة كإستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثرها على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 21 / 22 أكتوبر 2008، ص 05.

- تواضع نسبة الاستثمار إلى الناتج المحلي الخام، صحيح أن معدل الاستثمار في الجزائر هو في حدود أو أكثر من المتوسط العالمي المقدر بـ 21% إلا أن هذا المعدل يبقى دون معدل الدول سريعة النمو مما يضمن لهذه الدول القدرة على ضمان استدامة النمو.
 - ارتفاع النفقات الجارية في الميزانية العامة للدولة على حساب النفقات الرأسمالية.
- لقد قدر نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي للسنة 2004 بالجزائر 2619 دولار امريكي فصنفت كرابع دولة عربية وهذا ما لا يساعد على تحقيق التنمية ولا يضمن استدامتها، أما فيما يخص نسبة مساهمة التجارة في الناتج المحلي الاجمالي فوصلت إلى 6,16 ويرجع انخفاض هذه النسبة إلى تركيز الجزائر في صادراتها عادة على منتج واحد كنفط.¹

إن النمو الاقتصادي في الجزائر نمو عابر، وهو مرتبط بالظرف البترولي العالمي، فكلما بقية أسعار البترول مرتفعة كلما كانت الدولة قادرة على تمويل هذا النمو، ولكن عندما تنخفض أسعار النفط أو يتم التوقف على إنتاج النفط والغاز بكميات كبيرة فإن النمو سيتوقف لذلك لا بد من الاعتماد على الاستثمار المنتج في القطاعات الخالقة للقيمة وليس في القطاعات الريعية وذلك من أجل تحقيق نمو حقيقي ومستديم لا يتأثر مباشرة بتقلبات الظروف الخارجية التي لا يمكن السيطرة عليها.²

الفرع الثالث: المعوقات البيئية.

لقد تفاقم مشكل التلوث بشكل كبير ومتزايد خاصة فيما يتعلق بالبيئة التي تعد عنصر أساسي وإذ أسيئ استخدامها فإنها تصبح عائق يقف في وجه التنمية كما هو الحال في الجزائر، فتلوث البيئة ظهر نتيجة لارتفاع النمو السكاني حيث توصل إلى أن النمو خلال حلول 2020 سيصل إلى 42 مليون نسمة، كما نجد من بين المسببات النسبة المرتفعة للسيارات، إضافة إلى التلوث الناجم عن النفايات الطبية التي يتم حرقها بطريقة غير سليمة وغير صحية منها 220 ألف طن من الفضلات المتعفنة شديدة الخطورة على الصحة، كذلك من المشاكل الموجودة في الجزائر نجد ملوثات الهواء كالمخازن السامة والغبار والدخان وغيرها من

¹- عمر عيو، هودة عيو ، جهود الجزائر في الألفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة، ملتقى وطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع و تحديات، كلية العلوم القانونية والعلوم الإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، ص14.

²- ناجي بن حسين، " التنمية المستدامة في الجزائر حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنوع الاقتصاد"، مجلة الاقتصاد والمجتمع، قسنطينة، العدد5، 2008، ص34.

ملوثات الهواء والتي ينجر عنها تكاليف صعبة وإنتاجية حيث أصبح المسؤول الأول عن الوفيات المبكرة كما تفوق 300 الف على 70000 ألف سنويا، كما أدى إلى حالات السعال المزمن وأمراض التنفس المزمن وغيرها، من بين المناطق المتأثرة بهذا الوضع سكان حي واد السمار والكاليتوس بالجزائر العاصمة، وسكان المناطق المجاورة لمركب الاسمنت في حامة بوزيان بقسنطينة، ومركب الأسمدة الفوسفاتية بعنابة، وهذا التلوث يظهر من خلال القيود المفروضة على النشاط الصناعي في الأوقات المحرجة، وتأثير الأمطار الحمضية الناتجة عنه في الغابات والأجسام المائية وفي المحيط الطبيعي¹، ورغم إدراك الحكومة أهمية البيئة فقد ازداد التلوث البيئي حدة وهذا راجع لعدة أسباب وعوامل نذكر منها:

- إهمال قضايا البيئة في البرامج التنموية فمذ الاستقلال حتى الثمانينات كانت الجزائر تهتم بالتنمية الاقتصادية، ولم تدرج قضايا البيئة ضمن مخططات التنموية.
- تدني مستويات جمع النفايات وتسييرها، حيث أن جمع النفايات المنزلية الذي تتكفل به الجماعات المحلية على مستوى البلديات أدى إلى عدم نظافة مختلف شوارع المدن وبتالي ساهم في تلويث البيئة.
- ضعف برامج إعادة التطهير واستغلال مياه الصرف، ذلك أن محطات إعادة تطهير مياه الصرف تعاني من مشاكل عديدة كقلة المياه وسوء الاستغلال، هذا ما أدى إلى ضعف مردودها وبتالي ساهم في تفشي الأوبئة المنتقلة عن طريق المياه وتفاقم التلوث.
- سوء استغلال موارد الطاقة وهذا يسهم في زيادة استهلاك الطاقة الملوثة بحيث تضاعف الاستهلاك الوطني من المنتجات النفطية حينما وصل سنة 2006 إلى 12 مليون طن، ضف إلى نقص الاعتماد على مصادر الطاقة الغير ملوثة المتمثلة في الطاقة الشمسية والكهربائية المستخرجة من الرياح.²
- كما تعرف الجزائر زحفا مستمرا للرمال الصحراوية في المنطقة الجنوبية، حيث بدأ العطاء النباتي في الانحلال بسبب قلة الأمطار والجفاف ضف إلى ذلك ضعف المعدل السنوي لتساقط الأمطار الذي بلغ 150 ملم في السنة والمؤشرات تؤكد فقدان الجزائر لـ 08 هكتارات بسبب التصحر والعمران الفوضوي.³

¹ عبد الله خبابة ، رايح بوقرة، الوقائع الاقتصادية والعولمة الاقتصادية والتنمية المستدامة، (الإسكندرية: دار الشباب الجامعة، 2009)، ص ص 370، 371.

² مراد ناصر، مرجع سابق، ص ص 150، 151.

³ مهدية ساطوح، البيئة في الجزائر واقعها والاستراتيجية المتبعة لحمايتها، الملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، يومي 21 / 22 أكتوبر 2008، ص 04.

كما تعتبر النفايات المنزلية مصدرا هاما لتلوث البيئة في الجزائر بسبب طبيعتها السمية، بالإضافة تشويها لجمال المناظر الطبيعية، فالإحصائيات تشير إلى أن الجزائري ينتج يوميا ما يعادل 0,5 كلغ من النفايات الحضرية، إضافة إلى النفايات التي تخلفها المصانع، حيث توجد في الجزائر 3000 مفرغة فوضوية، تستقبل 30000 طن يوميا من النفايات المنزلية و 185000 طن سنويا من النفايات الخاصة والخطيرة، ومقابل هذه الوضعية لا توجد أي مفرغة مراقبة ولا أي مركز للدفن التقني منجز ومسير حسب القواعد التقنية، كما أنه لا يسترجع إلا أقل من 2% من النفايات القابلة للتثمين.¹

الفرع الرابع: المعوقات السياسية.

تعد المعوقات السياسية الصخرة العاترة في وجه التنمية المحلية المستدامة والتي تتجسد في سيطرة المركزية العقيمة التي تقف في طريق التقدم وتعيقه وتقوم باستغلال نقاط القوة في المحليات والأقاليم واستقطاب فرص البيئة الخارجية، كما تلعب اللامركزية دورا مهما في نظم الحكم المحلي والوطني، حيث أن غياب اللامركزية وخاصة الإدارية ينفي أهمية ودور التنمية المحلية المستدامة ويلغي وجودها من الأصل حيث هذا الجانب السياسي - اللامركزية - هام لأنه يحقق الديمقراطية والشورى بشكل فاعل كما يحقق التوازن بين الأهداف القومية والمحلية ويعطي الفرصة لوجود الخدمات المتكاملة ويؤدي إلى اقحام القاعدة الشعبية وترقية احساس المواطن بالمشكلات الوطنية وليس التركيز فقط على المطالب المحلية بل المشاركة الفعالة فيها²، حيث نلاحظ في الجزائر على الرغم من المجهودات السياسية المبذولة إلا أنها لا تزال تواجه العديد من المعوقات كضعف الديمقراطية وحدثة تجربة المجتمع المدني وعدم مشاركته في المساهمة في وضع وتنفيذ استراتيجيات التنمية المحلية المستدامة وغياب حقوق الإنسان³ وكذلك تهيمش لدور المرأة إذ أن التمييز ضد المرأة وحرمانها من المشاركة الفعالة والحقيقية في عملية التنمية يعد عائقا مهما من عوائق التنمية ولهذا

¹ - أحسن طيار، عمار شلابي، اشكالية البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى الوطني الرابع حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 11 / 12 نوفمبر 2008، ص 28.

² - الأمين العوض حاج أحمد، وآخرون، (الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشراكة في تحقيق التنمية، أوت 2007)، المحمل من الموقع: WWW.welfare.gov.sbworkshoptanmia2.pdf، يوم التحميل : 2015/04/15.

³ - منى هرموش، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لحاج لخضر باتنة، 2010/2009)، ص 113.

تعترف الحكومات والهيئات والمنظمات الحكومية وغير حكومية وبصورة متزايدة بأن الوضع المدني للمرأة يشكل عائقاً أمام تحقيق التنمية المحلية المستدامة.¹

الفرع الخامس: المعوقات الادارية.

من أهم المعوقات التي تقف أمام تحقيق تنمية محلية مستدامة على الصعيد الإداري نجد غياب التجسيد الفعلي لمبدأ اللامركزية في اتخاذ القرارات مع تعدد المجالات والمهام الموكلة للإدارة المحلية وكذا المشاكل البيروقراطية التي تعيق المشاريع التنموية وذلك من خلال تعقد الاجراءات الإدارية وتفشي الروتين وكذلك العجز في الكفاءة الإدارية المؤهلة والمدربة على تحمل المسؤولية ضمن عمليات التنمية، بالإضافة إلى جعل الأعوان الإداريين بالمعارف الجبائية وأصول مراجعة الحسابات والتشريعات الضريبية وكذا البطء الشديد في إصدار الأوامر والقرارات.²

المطلب الثاني : تحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

الفرع الأول: التحديات الاجتماعية:

1. تحدي ظاهرة الفقر: لمكافحة ظاهرة الفقر في الجزائر، كانت الدولة الجزائرية قد تخلت عن السياسة الشاملة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في سنة 1991 بعدما كانت تهتم بالتركيز على دعم السلع الغذائية الضرورية، وقامت بتعويضها بمساعدة مباشرة للفئات المحرومة، كما أن اهتمام الحكومة المتزايد بمكافحة الفقر أدى إلى إسناد وزارة التضامن الوطني مهمة جديدة تتعلق بمكافحة الفقر والإقصاء الاجتماعي، وتتمحور استراتيجية مكافحة الفقر في: نشاطات التضامن الوطني، الشبكة الاجتماعية وبرامج المساعدة على التشغيل.

ولتفادي ظاهرة الفقر يجب مراعاة الاعتبارات التالية:

- تفعيل دور المنظمات الغير حكومية في القضاء على الفقر.
- تشجيع الاستثمار وتحقيق الانتعاش الاقتصادي.

¹ - سامية دبابش، مرجع سابق، ص 130، 131.

² - محمد الناصر مشري، مرجع سابق، ص 79.

- يجب على الدولة أن تتدخل لحماية المجتمع من الانعكاسات الاجتماعية الوخيمة التي تواكب الانتقال إلى اقتصاد السوق، ومن التجاوزات التي قد يولدها البحث عن الربح السريع لذلك يجب على الحكومة التخفيف من آثار الإصلاحات الاقتصادية وانعكاساتها على الطبقة المحرومة.
- تحديد الأولويات للمشاريع الكفيلة بالاستجابة الفورية للحد من الفقر وتحسين مستوى معيشة الأفراد.
- يجب تبني سياسة اقتصادية واجتماعية سليمة وواضحة اتجاه الفقراء، ودراسة انعكاسات السياسة الاقتصادية على الجانب الاجتماعي مع تعويض الفقراء عن طريق تقديم أهم المنح للتخفيف من معاناتهم.
- مراعاة الدولة للبرامج المعتمدة للربط بين النمو الاقتصادي والسياسة الاجتماعية، وذلك عن طريق تكثيف الأجهزة المتوفرة مع أهداف البرامج ومقتضيات انتقال إلى اقتصاد السوق.¹
- 2. **تحدي تفشي البطالة:** لقد اتخذت الجزائر منذ سنة 1987 عدة إجراءات لمكافحة البطالة ودعم التشغيل، وذلك من خلال عدة أجهزة التي تختلف من حيث طبيعتها أو نمط تمويلها أو الفئات المستهدفة، والتي يمكن تقسيمها إلى صنفين أساسيين هما:
 - النشاطات التابعة للشبكة الاجتماعية والتشغيل التضامني: والتي تضم الأشغال ذات المنفعة العامة، الوظائف المأجورة بمبادرة محلية، التأمين على البطالة وعقود ما قبل التشغيل.
 - الإجراءات الخاصة بالاستثمار: ترمي إلى تدعيم الاستثمار وترقيته والمحافظة على الشغل والتي تضم القرض المصغر، المؤسسة المصغرة ومراكز دعم النشاط الحر وإعانة المؤسسات التي تواجه صعوبات.
- ولقد ساهمت هذه الإجراءات في تقليص حجم البطالة لحد ما، ولكن على الرغم من انخفاضه إلا أن مستواه يبقى مقلقا وهذا حسب طبيعة مناصب الشغل التي تم إنشائها فمعظمها مناصب مؤقتة، ضف إلى مستوى تأهيل اليد العاملة نجد معظم الراغبين في العمل غير مؤهلين والقلة يكون لهم مستوى جامعي، كذلك فإن توزيع الشغل كان حسب القطاعات الاقتصادية حيث نجد هيمنة لقطاع التجارة والخدمات والإدارة بينما قطاع الصناعة والفلاحة يحتل نسبة ضئيلة²، كما أن الجزائر قد بادرت من أجل التخفيف من حدة تفاقم البطالة إلى وضع ترتيبات لمكافحة البطالة وذلك عن طريق إعداد برامج لترقية الشغل ومحاربة البطالة إلا

¹ - سامية دبابش ، مرجع سابق، ص ص136-138.

² - مراد ناصر، مرجع سابق، ص ص 144-146.

أن الإلحاح على مثل هذه البرامج لم تأتي إلا في أواخر الثمانينات إثر الأزمة الاقتصادية التي عاشتها البلاد، حيث عمدت إلى مواجهة تدهور سوق الشغل بإنشاء أجهزة جديدة بديلة لإدماج الشباب مهنيا وكذلك أجهزة لدعم العمال الذين فقدوا مناصبهم لأسباب اقتصادية،¹ ولزيادة مكافحة البطالة يجب وضع إستراتيجية شاملة تراعي الاعتبارات التالية:

- الاهتمام بالقطاع الفلاحي وقطاع البناء والأشغال العمومية من أجل زيادة المقررة الاستيعابية للعمالة.
 - رفع معدلات النمو الاقتصادي لأن زيادة النمو الاقتصادي يؤدي بالضرورة إلى ارتفاع مستوى التشغيل.
 - إقامة المنشآت القاعدية والاقتصادية الضرورية وتحسين مناخ الاستثمار المشجع على توفير فرص عمل كافية.
 - الاهتمام بالتكوين ورفع المهارات لإمداد القطاعات التي تعتمد على التكنولوجيا الحديثة باليد العاملة المؤهلة.
 - وضع آلية تتكفل بمتابعة وتقييم مختلف مراحل برامج التشغيل.
 - تحسين نظام المعلومات الإحصائية حول التشغيل.²
- كما أن الشركات الكبيرة والصغيرة كثيرا ما تنشأ وتتنافس في المناطق الحضرية، وذلك راجع لتضافر العديد من العوامل، كالتقرب من الأسواق والبنى التحتية وتوفر اليد العاملة ووجود علاقات مع الموردين، مع توفر المعلومات مع شركات أخرى، كل هذا يساهم بدرجة ما في تحقيق تنمية محلية في المناطق الحضرية، كما تمثل العوامل المؤثرة على إنتاجية العمالة على المستوى المحلي، توافر السكن، وفرص التدريب ووسائل النقل العامة وتوافر المهارات، التحفيز، الأمن والخدمات الصحية والتعليمية... الخ العمود الفقري لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، مع اعتبار أن النشاط الأكثر أهمية وفعالية الذي يمكن للجماعات المحلية تنفيذه هو تحسين العمليات والإجراءات القانونية التي يجب أن يقوم رجال الأعمال في إطار السلطة المحلية ذاتها.³

¹- عمار رواب، صباح غربي، "التكوين المهني والتشغيل في الجزائر"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 05، 2011، ص 69.

²- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003)، ص 40.

³- خيرة شباط، مرجع سابق، ص 99.

الفرع الثاني: التحديات الاقتصادية.

تتمثل في:

1. ضعف النمو الاقتصادي: ولتحسين مستوى النمو الاقتصادي في الجزائر يجب تعميق الإصلاحات

الهيكيلية على مستوى المؤسسات وترقية الاستثمارات والنشاط الاقتصادي للدولة، وذلك من خلال:

- تشجيع بعض القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية مثل قطاع الفلاحة.
- إصلاح النظام الضريبي في سياق تحفيز الاستثمار والفعالية في تسيير المنظومة الجبائية.
- ضرورة تجنب تبذير الموارد العمومية في الإيرادات وكذلك في المؤسسات العمومية الاقتصادية من خلال عصرنة التسيير وتحديث إجراءات تسيير رأس المال المادي والبشري.¹
- ضرورة الاستغلال الرشيد للثروات المتاحة وإيجاد المناخ الملائم للاستثمار محليا ودوليا.
- التخطيط السليم للموارد البشرية في البلاد.²

2. تحديات الأمن الغذائي: تعد التنمية الزراعية المستدامة مطلبا أساسيا لتحقيق الأمن الغذائي ولتجسيد

هذا المطلب يستدعي تحقيق التكامل الاقتصادي الزراعي وخلق مناخ محفز للاستثمار الزراعي والتمكن من الاستحواذ على التكنولوجيا الزراعية والتحكم في العوامل المحددة للتبادل التجاري وما ينجر عنه من تنمية للصادرات الزراعية³، كما لا بد من حسن استغلال الأراضي الزراعية والمبادرة بإصلاح مساحات جديدة خصوصا في المناطق الصحراوية والهضاب العليا وكذلك الاعتماد على كفاءة المورد البشري في تحقيق الأمن الغذائي⁴، كما لا بد من إعطاء القطاع الزراعي الأولوية القصوى في الخطط الإنمائية وزيادة نصيبه من إجمالي الاستثمارات الكلية من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتحصين ضد أخطار الاحتكار الدولي للغذاء بالإضافة إلى إدخال التعديلات اللازمة على السياسات التشريعية والإدارية لتحفيز الاستثمارات الزراعية والتجارية كما يجب تبني سياسة زراعية شاملة تمكنا من الموازنة بين الكميات المنتجة من كل سلعة زراعية نباتية كانت أو حيوانية وبين

¹- مراد ناصر، مرجع سابق، ص 144.

²- محمد احمد داني، "اللامركزية والتنمية للألفية الثالثة الميلادية"، أوراق بحثية، العدد 05، أبريل 2008، ص 80.

³- إبراهيم توهامي، عتيقة طرفاني، الزراعة والأمن الغذائي، ملتقى جامعة 20 أوت 1955، قسم العلوم الاقتصادية والتسيير، سكيكدة، 2010، ص

103.

⁴- عامر عامر احمد، "محاولة نمذجة وتقدير الفجوة الغذائية في الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة مستغانم، الجزائر، 2010، ص 33.

حاجياتنا للاستهلاك المحلي وقدرتنا على التصنيع والتصدير للأسواق الخارجية، كما يعتبر الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية والمالية لزيادة الإنتاجية في الزراعة المدخل الأساسي لتطوير القطاع الزراعي وتحقيق وضع أفضل للأمن الغذائي، ولا بد كذلك من الاستغلال الرشيد والكفاء للأراضي الزراعية المتوفرة والحد من التوسع العمراني والصناعي على حساب الأراضي الزراعية والحد من آثار التصحر بالإضافة إلى الاستغلال العقلاني للموارد المائية في مجال الزراعة.¹

3. **تحديات الطاقة الشمسية:** تعد الجزائر إحدى الدول التي تسعى جاهدة لتكريس مبدأ المحافظة على البيئة والتنمية المستدامة للنهوض باقتصادها مستقبلا في الاعتماد على سياسة طاقوية من أجل المحافظة على مواردها البترولية الناضبة واستغلالها وإدارتها بكفاءة عالية بغرض دعم مسيرة التنمية المستدامة التي تستجيب لحماية البيئة متى اعتمدنا تطبيق واستغلال هذا النوع من الطاقات² وهناك عدة تحديات:

- ضرورة إنشاء بنك معلومات الإشعاع الشمسي ودرجات الحرارة وشدة الرياح وكمية الغبار وغيرها من المعلومات الدورية الضرورية للاستخدام الطاقة الشمسية.
- تنشيط طرق التبادل العلمي بين البلدان العربية والدول الرائدة في هذا المجال من خلال عقد الندوات واللقاءات الدورية.
- وضع برنامج وطني للتنمية باستخدام الطاقة المتجددة.
- تحسين وسائل لتحويل الطاقة الحرارية إلى طاقة كهربائية.³

الفرع الثالث: التحديات البيئية

أمام التدهور المستمر الذي تشهده البيئة في الجزائر خلال سنوات متلاحقة، وبحكم تأثير القضايا البيئية الدولية وإشكالاتها المطروحة والمقاربات الحديثة لمعالجتها، حيث قام المشرع الجزائري، بإصدار

¹ - الطاهر بلعبيور، كمال ضلوش، البلدان العربية في مواجهة أزمة الغذاء ومشكلة الفقر واقع وتحديات، ملتقى جامعة 20 أوت 1955، قسم العلوم الاقتصادية والتجارية، سكيكدة، 2010، ص 449.

² - حدة فروجات، تمويل المشاريع البيئية في الجزائر - دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة -، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، ورقلة، 2007)، ص 155.

³ - عمر الشريف، "الطاقة الشمسية وحماية البيئة كاستراتيجية لتحقيق التنمية"، ملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثرها على التنمية المستدامة، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، يومي 21/22 أكتوبر 2008، ص 07.

القانون رقم 03-10 المتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وتتبع ذلك صدور جملة من القوانين المتعلقة بحماية البيئة، بما يتناسب ومتطلبات التنمية المستدامة ومبادئها، ويمكن للجزائر إن هي صخرت كل إمكانياتها من الموارد الابتعاد عن المشاكل البيئية والخروج من منطقة الخط، من أجل ذلك نرى من الضروري:

- تعبئة وغرس في أدهان أفراده (اقتصاد الماء) كما فعل المجتمع الغربي المصنع مع عنصر الطاقة (اقتصاد الطاقة) في الفلاحة مثلا يمكن تكوين الفلاحين على التقنيات الجديدة للري وهذا من اجل التخلي عن الاستخدام الطرق التقليدية لري الأراضي الزراعية، التي تستهلك كمياه كبيرة من المياه على عكس استعمال التقنيات الحديثة التي تخفض من نسبة ضياع المياه(كسقي بالتقطير مثلا).
- إعطاء أهمية بالغة لإعادة استعمال المياه القدرة في المجال الفلاحي والصناعي بدلا من استعمال المياه العذبة.
- تعبئة كل الإمكانيات العلمية والتقنية المتوفرة حول الموضوع، مع تشجيع كل مبادرة .
- نقل التكنولوجيا التي تمكننا من تسخير الطاقة الشمسية لتحويل مياه البحر إلى مياه عذبة نقية.
- إعادة الاعتبار لوسائل مكافحة تلوث المياه، وتدعيمها .
- بناء السدود وحفر الآبار وبناء حواجز مائية لتجميع مياه الأمطار.
- تطوير عمليات توزيع المياه وتحسينها.
- سن القوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة.
- تخطيط وتسيير الموارد البشرية بطريقة علمية حتى تسمح لها بمسايرة التكنولوجيا الحديثة.
- تنمية التعاون العربي في مجال استثمار الأحواض المائية المشتركة.
- تحسين إدارة حماية وصياغة الموارد المائية من خلال تطوير القاعدة التشريعية الحاكمة لذلك.¹
- زيادة نسبة المساحات الخضراء حول المدن الصناعية وهذا لتفادي الغازات والغبار التي تطلقه هذه الصناعة.²
- دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقاتها.

¹ - سامية دبابش ، مرجع سابق، ص ص 145 ، 146.

² - الياس بوجعادة، مرجع سابق، ص 13.

- التزام كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة، بمراعاة مصالح الغير وذلك باستخدام أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة تجنباً للإلحاق الضرر بالبيئة.
- كما ينص القانون حماية البيئة الجزائري، أن يكون لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة والمشاركة في الإجراءات المسبقة عن اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.
- المساهمة في استبدال كل نشاط مضر بالبيئة بآخر أقل خطورة وحتى لو كان تكلفه هذا النشاط الجديد مرتفعة مادام مناسباً للقيم البيئية موضوع الحماية.¹
- كما أنه على كل شخص أن يتحمل المسؤولية الكاملة جراء إلحاق نشاطه أضراراً بالبيئة وذلك بتحمل نفقات كل التدابير الوقائية من التلوث والتقليص منه وإصلاح البيئة.²

الفرع الرابع: التحديات السياسية

تقع على الجزائر مجموعة من المشاكل وللقضاء عليها أو على الأقل التخفيف منها تقع على الدولة مجموعة من المسؤوليات والتحديات أهمها:

- تفعيل المشاركة من خلال إعطاء المناطق الريفية الأولوية عند إعداد البرامج التنموية والصحية والتعليمية.
- ينبغي أن يتميز الحكم الراشد بالتنمية السياسية والمشاركة غير النخبوية في اتخاذ القرارات وحل المشكلات الخاصة بالحكم والإدارة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بين كافة أفراد المجتمع دون إقصاء سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي وبصورة ديمقراطية إنسانية دستورية وقانونية.³
- كما يرى بعض الباحثين في هذا الشأن أن الجزائر فتحت ورشات كبيرة على المجتمع منها: اصلاح هياكل الدولة وإصلاح العدالة وإصلاح التربية والتعليم وهذا كله لتمكين افراد المجتمع من المشاركة الطوعية في تنمية البلاد.⁴

¹- بوحنية قوي، عبد المجيد رمضان، تدابير حماية البيئة في الجزائر أو الفجوة بين القرار والتنفيذ(دراسة ميدانية)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، منتدى ورقلة، بدون صفحة.

²- ابتسام سعيد الملكاوي، جريمة تلويث البيئة دراسة مقارنة، (الأردن: دار الثقافة للنشر للتوزيع ، 2008)، ص 114.

³- محمد أحمد داني، مرجع سابق ، ص 80.

⁴- محمد خليفة، مداخلة بعنوان إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة جيجل، ص 04.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال الدراسة التي قمنا بإجرائها في الفصل الذي يتضمن في محتواه واقع التنمية المحلية المستدامة في الجزائر نجد أن البلدية تعتبر النواة الرئيسية للتنمية المحلية باعتبارها أقرب إدارة من المواطن، وقد وضعت أساسا بهدف تسيير شؤون الأشخاص وتحسين وضعية حياتهم في الوسط الحضري والريفي على جميع المستويات (الاجتماعي، الاقتصادي...) وقد خولت الدولة السلطات إلى البلدية بإتباع نظام اللامركزية من أجل التخفيف من حدة صعوبات الحياة ومحاولة تدليل عقباتها كل ما أمكن ذلك لترقية الوسط المعيشي للمواطن على مستوى البلدية بدءا من وضع نظام قانوني لها، لذلك تعد البلدية الأسلوب الأقرب لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي وذلك من خلال الدور الذي تقوم به في تقديم الخدمات في مختلف المجالات وإعداد المخططات والاستراتيجيات تكون ملائمة ومكاملة لتحسين الأوضاع المعيشية الاقتصادية والاجتماعية دون أن ننسى أنه لا بد من إدخال العنصر البيئي ضمن محاور التنمية المحلية مستدامة. كما تعتبر هذه المخططات والاستراتيجيات أداة مهمة لمواجهة مختلف التحديات المتزايدة لأفراد المجتمع وتحقيق نوع من التوازن الجهوي بين مختلف الأقاليم و التوازن بين الأجيال الحالية والمستقبلية، لذلك يمكن القول أن البلدية تعتبر الطريق الأنسب لتحقيق الأهداف التي جاءت من أجلها التنمية المحلية المستدامة وأنه لا وجود لها في ظل غياب هذه الهيئة المحلية.

الفصل الثالث

دراسة ميدانية للواقع التنموي في

بلدية سكيكدة

تمهيد:

يسعى الفصل التطبيقي إلى رصد واقع التنمية المحلية المستدامة في " بلدية سكيكدة " وذلك من خلال التعريف أولاً بالبلدية وتاريخها وموقعها وسكانها ودراسة هيكلها التنظيمي مع التطرق إلى أهم الإمكانيات والمقومات التنموية التي تتوفر عليها البلدية ثم التطرق إلى دراسة دورها كفاعل أساسي في تحقيق التنمية المستدامة بكل مجالاتها على المستوى المحلي بهدف خدمة وتحسين المستوى المعيشي لسكانها، وسوف نتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: التعريف بمجال الدراسة.

المبحث الثاني: دور البلدية سكيكدة في خدمة مجالات التنمية المحلية المستدامة.

المبحث الثالث: الدراسة الميدانية للوضع التنموي بالبلدية.

المبحث الأول: التعريف بمجتمع الدراسة.

المطلب الأول: توصيف عام بولاية سكيكدة.

الفرع الأول: نبذة تاريخية.

تعاقبت على مدينة سكيكدة عدة حضارات بدأت بالفينيقيين فالرومان ثم الوندال ثم المسلمون ثم الأسبان فالأتراك ثم الاستعمار الفرنسي، هذا بالإضافة إلى سكانها الأصليين من البربر. بعد سقوط الداوي " أحمد باي" والدولة العثمانية للإقليم القسنطيني من طرف القوات الاستعمارية التي أقامت مركز عسكري التي كانت تبحث عن منفذ على البحر لإقامة مبادلات خارجية، ففي 11 أكتوبر 1838 تم احتلال مدينة سكيكدة حيث سميت آنذاك بـ **PHILIPPE VILLE**، ومع بداية الاحتلال الفرنسي وبداية العهود الأولى للاستعمار كان هناك تفرق في التوطن واستغلال المجال الحضري، فالسكان المدنيين قاطنين المنطقة الغربية لجبل بويعلی والبركات العسكرية متواجدة في المنطقة الشرقية لجبل بوعباز ويفصل بينهما المعبر الرئيسي شارع ديدوش مراد، وابتداءً من 1860 بدأ السكان المدنيون يتمركزون بالقرب من الثكنات العسكرية وبحلول نهاية القرن التاسع عشر كانت المساحة المبنية قد توسعت بصفة ملفتة للانتباه فتطورت المنشآت القاعدية وتزايدت التجهيزات العمومية.

وقد شهدت سكيكدة خلال فترة الاستعمار تشييد العديد من المباني الضخمة التي لا تزال موجودة إلى يومنا هذا مثل: مسجد علي الأديب، مقر البلدية، قصر بن قانة، المسرح البلدي، النزل البلدي ومحطة السكك الحديدية، فبعد الاستقلال وحتى سنوات السبعينات، لم تعرف توسع مجالي حضاري حيث أن الطلب على السكن والتجهيزات كان ضعيفا وسياسة التخطيط في الجزائر لم تكن قادرة بالبعث الاقتصادي والاجتماعي في هذه المنطقة، فتوطين المنطقة الصناعية والبتروكيماوية اصبح الإقليم من إقليم ريفي إلى إقليم صناعي حيث أصبحت سكيكدة تمثل أهم المدن الصناعية في الجزائر فتزايد الطلب على المنشآت القاعدية، خاصة السكن. وأواخر الثمانينات وبداية التسعينات ظهرت سياسة التخصيصات محاولين بها التخلي عن المنظور الاجتماعي وتشجيع الأفراد في الاستثمار من أجل السكن والإسكان، كما ظهرت أيضا برامج المناطق السكنية الحضرية الجديدة (20 أوت 1955، صالح بولكرو، مرج الديب...)، وبعد سنة 2000 بدأت مدينة سكيكدة بإتباع السياسة الوطنية المنتهجة مؤخرا في تحسين وضعية السكن حيث ظهرت المساكن الجديدة لوكالة عدل، السكن الاجتماعي التساهمي، السكنات الترقية حيث أن هذه التوسعات الجديدة تموضعت قرب مركز النشاط الحيوي.¹

¹ - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مراجعة المخطط الرئيسي للتهيئة والتعمير لبلدية سكيكدة، 2014.

الفرع الثاني: البعد الإقليمي للولاية

إنبثقت ولاية سكيكدة عن التقسيم الإداري لسنة 1974، تحتوي على 13 دائرة وتضم 38 بلدية. تقع ولاية سكيكدة في شمال شرق الجزائر تحتل موقعا استراتيجيا على الساحل الشمالي للبحر الأبيض المتوسط، يغطي إقليمها مساحة 4118 كلم، يحدها من الشرق ولاية عنابة ومن الغرب ولاية قالمه ومن الجنوب الشرقي ولاية قسنطينة وميلة من الجنوب الغربي، وتقدر مساحة ولاية سكيكدة بـ 145000 هكتار، تتوفر على شريط ساحلي طوله 140 كلم، أما شبكة البنى التحتية الأساسية فهي تتركز على:

- شبكة الطرقات من 327 كلم طرق وطنية، 603 كلم طرق ولائية و1657 كلم طرق بلدية.
- شبكة سكك حديدية على طول 180 كلم.
- خمس (5) موانئ بحرية منها ثلاث (3) موانئ للصيد والترفيه (القل، سطورة، المرسى) وميناءين لهم عمل تجاري متصل بالمحروقات ونقل المسافرين، كما تتوفر الولاية قطب للبتروكيمياة مساحته 1200 هكتار ويتكون من 17 وحدة صناعية للبتروكيمياة عالية التكنولوجيا ومركزين للكهرباء ووحدة الرخام والعديد من الصناعات الخفيفة.¹

المطلب الثاني: التعريف ببلدية سكيكدة.

الفرع الأول: الموقع الجغرافي.

تعتبر بلدية سكيكدة عاصمة الولاية ومركز معظم الأنشطة الاقتصادية، حيث تقع في شمال الولاية، يحدها من الشمال البحر الأبيض المتوسط ومن الجنوب بلدية حمادي كرومة، ومن الغرب بلدية عين الزويت من الشرق بلدية فلفة، وتقع جغرافيا على خط عرض 36.88 شمالا وعلى خط طول 6.92 شرقا، وتبلغ مساحتها بـ 56.37 كلم²، ويقدر عدد سكانها 1.81718 نسمة حسب إحصائيات 2014، وتعتبر بذلك أكبر بلديات الولاية.²

يسود بلدية سكيكدة مناخ البحر الأبيض المتوسط الذي يتميز بشتاء معتدل وممطر وصيف حار وجاف.

وبحكم موقعها على الساحل، فإن البحر يلعب دور الملطف حيث نجد شتاءها رطب بمعدل درجة الحرارة الفصلي يقدر بـ 12.45م⁰ أما الشهر الأقل حرارة فهو شهر جانفي بدرجة حرارة تقدر بـ 11.95م⁰ وصيفها حار بمعدل درجة الحرارة الفصلي يقدر بـ 23 م⁰.

¹ - الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، مقابلة مع السيد فوزي بن حسين والي ولاية سكيكدة، جانفي 2004، صص 1-3، تم التحميل على الرابط:

www.andi.dz

² - بطاقة معلوماتية حول جغرافية البلدية الصادرة من ادارة البلدية لسكيكدة.

وتعتبر الرياح عاملا مهم في الدراسة المناخية للبلدية حيث يؤثر على درجة الحرارة، الرطوبة وكذا التبخر ويمكن القول أن رياح بلدية الدراسة معظمها معتدلة.¹

الفرع الثاني: التضاريس.

تتوضع بلدية سكيكدة ضمن السلسلة التلية أين تشكل جزء من السلسلة النوميديّة، يخترقها واد الصفصاف مجزئا إياها إلى قسمين ويمكن تلخيص تضاريس البلدية في:

- المنطقة الجبلية:

تغطي المنطقة الجبلية حوالي ثلث (1/3) من المساحة الإجمالية لبلدية سكيكدة، تحتل خاصة المنطقة الغربية والجنوبية الغربية للبلدية، وتشمل هذه المنطقة مجموعة من الجبال مثل جبل مسيون، جبل بولقروود.

- منطقة أسفل الجبل:

هي المنطقة الواقعة بين السهل والجبل وتنشأ عادة نتيجة انسداد محاور الجبال، وارتفاع هذه المنطقة على مستوى سطح البحر تتراوح ما بين 200 و 300 متر.

- منطقة السهول والأودية:

تحتل هذه المنطقة الجهة الشرقية للبلدية تتمثل في سهل واد الصفصاف بالإضافة إلى سهل واد الزرامنة وواد القصب.

- الكثبان الرملية:

وهي توافق الشريط الساحلي الممتد من المنطقة الصناعية إلى غاية واد القصب بعرض يتراوح ما بين 200 و 500 متر.

- الشواطئ:

تمتد مساحة الشاطئ على شكل شريط ضيق يتراوح عرضه ما بين 20 و 200 كلم بطول يقدر بـ 5.78 كلم إبتداء من الميناء الجديد إلى مصب واد القصب من الناحية الشرقية، ويقدر بـ 3 كلم إبتداء من الميناء القديم إلى تجمع سطورة بعرض يتراوح ما بين 20 و 20 م من الناحية الغربية.

¹ - بطاقة معلوماتية، مرجع سابق.

- الفجاج:

وهي المساحة التي توافق الاتصال المباشر بين المناطق الجبلية والبحر، وتتواجد خاصة بالمنطقة الغربية للبلدية.

ومن خلال تحليلنا لتضاريس بلدية سكيكدة يمكن استخلاص ما يلي:

- وجود سهول يمكن الاعتماد عليها لتطوير الزراعة المكثفة.
- وجود مناطق جبلية تساعد على التجديد الغابي وتنمية السياحة الجبلية.
- وجود مجموعة من الأودية تساعد على تطوير الزراعة المسقية.
- البلدية تحتوي على شريط ساحلي بإمكانه خلق نشاط سياحي هام.¹

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لإدارة بلدية سكيكدة.

الفرع الأول: الهيكل الإداري لبلدية سكيكدة المصادق عليه في 2011.

يتكون الهيكل التنظيمي لبلدية سكيكدة من مصالح وأقسام ومكاتب وفروع، ويتزأس البلدية رئيس المجلس الشعبي البلدي.

1- مصلحة ديوان رئيس المجلس الشعبي البلدي: تتكفل هذه المصلحة بإدارة الشؤون الإدارية لمصلحة رئيس المجلس الشعبي البلدي، يتزأسه رئيس مصلحة الديوان تنفرع إلى مكتب تسيير شؤون المنتخبين، ومكتب التشريرات ومكتب التوجيه والإعلام والاتصال الذي يضم هو الآخر فرع التوجيه وفرع الإعلام والاتصال.

2- الأمانة العامة: تقوم بإدارة الشؤون الإدارية المتعلقة بالبلدية، وإعداد برامج عمل المجلس الشعبي البلدي، يسيرها الأمين العام للبلدية وتوكل له مجموعة من المهام من أهمها الإشراف على مصالح البلدية وتوجيهها والإعداد لاجتماعات المجلس الشعبي البلدي، تمارس السلطة السلمية على موظفي البلدية، وتحقيق إقامة المصالح الإدارية والتقنية وتنظيمها والتنسيق بينها ورقابتها، وتقوم كذلك بالإشراف العام على مكتب الإحصائيات بالإضافة إلى مهام أخرى، وتضم الأمانة العامة لبلدية سكيكدة مصلحتين هما:

¹ - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مراجعة المخطط الرئيسي للتهيئة والتعمير لبلدية سكيكدة: 2014، مرجع سابق، ص ص 19، 20.

أ- **مصلحة الأمانة العامة:** التي تنقسم إلى مكتبين: مكتب البريد والاتصال الذي يحتوي على فرع البريد وفرع الاتصالات والبرق، ومكتب الممنهجة والإحصائيات الذي يهتم بإجراء الدراسات الإحصائية للبلدية.

ب- **مصلحة الأرشفة والتوثيق:** التي تحتوي على مكتبين هما: مكتب الطبع ومكتب الأرشفة والتوثيق الذي يهتم بتسيير أرشفة البلدية والمحافظة عليه لتسهيل عملية البحث، باعتباره ذاكرة البلدية ومرجعا للأعمال الإدارية بالإضافة إلى رئيس القسم الإداري.

3- **مديرية الموارد البشرية:** وتضم هذه المديرية ثلاث مصالح نذكرها:

أ- **مصلحة تسيير المستخدمين:** حيث تهتم هذه المصلحة بكل ما يخص شؤون الموظفين الإداريين فيما يخص حياتهم المهنية وتنظيم المسابقات والامتحانات المهنية وتضم ثلاث مكاتب: مكتبا لمستخدمين الإداريين، ومكتب المستخدمين التقنيين والآخر الذي يهتم بكل المشاكل التقنية في البلدية وسعى لإصلاحها، ومكتب المستخدمين المتعاقدين حيث يهتم هذا المكتب المستحدث للموارد البشرية المتعاقد مع البلدية.

ب- **مصلحة التوظيف والتكوين والخدمات الاجتماعية:** والتي تهتم بتكوين المتواصل للموظفين وتنظم لهم دورات تكوينية لتحسين أدائهم الخدماتي، وتضم ثلاث مكاتب، مكتب للتوظيف والتكوين ويحتوي على فرع التوظيف وفرع التكوين ومكتب التقاعد، ومكتب الخدمات الاجتماعية.

ت- **مصلحة الوقاية والأمن الداخلي:** ويضم ومكتب للوقاية ومكتب للأمن الداخلي آخر يخص الأمن داخل البلدية.

4- **مديرية المالية والعمليات المحاسبية:** تقوم هذه المديرية بتسيير أملاك البلدية وتمويلها بالعتاد اللازم وإعداد الميزانية وتضم هذه المديرية مصلحتين هما:

أ- **مصلحة الميزانية المحاسبية:** التي تتكون من ثلاث مكاتب: مكتب الأجور والمرتببات الذي يقوم بالإعداد أجور العمال ورواتبهم ويضم فرعين: فرع يتعلق بأجور المستخدمين الدائمين وفرع يتعلق بأجور المستخدمين المتعاقدين، ومكتب النفقات والنفق الذي يتفرع للفرعين واحد للنفقات التسيير والآخر للنفقات التجهيز، ومكتب لتحصيل الإيرادات الذي يضم فرع للإيرادات الجباية وفرع لإيرادات البلدية.

ب- **مصلحة العمليات المحاسبية:** التي تتكون من ثلاث مكاتب مكتب الاجور والمرتببات الذي يقوم بإعداد اجور العمال ورواتبهم ويضم فرعين فرع يتعلق بأجور المستخدمين الدائمين وفرع يتعلق بأجور المستخدمين والمتعاقدين ومكتب النفقات والنفق والذي بدوره يتفرع الى فرعين فرع نفقات

التسيير وفرع نفقات التجهيز ومكتب تحصيل الإيرادات الذي يضم فرع الإيرادات الجبائية وفرع لإيرادات البلدية.

5- مديرية الأملاك العقارية والنشاط الاقتصادي: تضم مصلحتين:

أ- مصلحة الأملاك العقارية: التي بدورها تضم مكتبين هما مكتب الأملاك العقارية للبلدية الذي يحتوي على فرع للأملاك العقارية البلدية المنتجة للمداخل الذي يختص برصد كل ممتلكات البلدية التي لا تعود عليها بمداخل أو إيرادات، ومكتب الجرد الذي يحتوي على فرع لجرد المنقولات وفرع لجرد العقارات.

ب- مصلحة النشاط الاقتصادي: التي تضم مكتب لمتابعة الحضائر والأسواق والمحشر.

6- مديرية التربية والثقافة والرياضة والسياحة: وهي المديرية المتخصصة بالنشاطات الثقافية والرياضية والسياحية بالبلدية، وتضم المصالح التالية:

أ- مصلحة خاصة بالتربية والثقافة: وتتألف من مكتب التربية والثقافة الذي يهتم بتسيير المؤسسات التعليمية والمدارس القرآنية والمساجد، ومكتب التنشيط والمرافق الثقافية الذي يتولى تسيير المرافق الثقافية والاهتمام بالنشاطات الثقافية عبر كامل إقليم البلدية.

ب- مصلحة الرياضة والسياحة: التي تتألف من مكتب لتسيير المرافق الرياضية والتنشيط الرياضي الذي يسهر على إدارة كل المرافق الرياضية وإقامة مختلف الدورات الرياضية في البلدية بالتنسيق مع مختلف الجمعيات الرياضية، ومكتب للسياحة والذي يهتم بتسيير مختلف المرافق السياحية الموجودة بالبلدية كما يعمل على ترقية وتطوير السياحة.

7- مديرية الشؤون الاجتماعية: تتكلف هذه المديرية بكل ما يخص النشاطات الاجتماعية الممارسة في إقليم البلدية كتكفل بالمرضى عقليا، وتتبع نشاطات الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي كسكن الاجتماعي، كما تهتم بالمساعدات الاجتماعية للمسنين والمعوقين، أو العائلات المحرومة وتضم هذه المديرية مصلحتين:

أ- مصلحة الشؤون الاجتماعية: تتولى الاهتمام بكل الفئات المحرومة وتشجع النشاط الاجتماعي بتكوين الجمعيات الخيرية وفتح المجال لمساعدة الفقراء والمساكين وتضم ثلاث مكاتب: مكتب للتمهين والإدماج الذي يضم فرع للتمهين والجنائز وفرع للشبكة الاجتماعية وفرع للتكفل الاجتماعي أما المكتب الثالث هو مكتب التحقيقات الاجتماعية الذي يحتوي على فرع للسكن الاجتماعي وفرع

للمساعدات الاجتماعية حيث في هذا المكتب يتلقون طلبات السكن ويقومون بإحصاء السكنات اللازم تشييدها لمكافحة أزمة السكن.

ب- **مصلحة النظافة والصحة والوقاية:** تسهر هذه المصلحة على تنظيف الطرقات وتطهير المحيط وإصلاح قنوات صرف المياه وصيانة المساحات الخضراء والملاعب ومحاربة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه وجمع القمامات وتفريغها وتضم ثلاث مكاتب: مكتب المعاينة والتحليل المخبرية حيث يقوم هذا المكتب من أخذ عينات من الموارد الموجهة للاستهلاك قصد فحصها في المخبر بالتنسيق مع المصالح المعنية، وفحص المياه لاسيما مياه الآبار، ومعاينة الأطعمة المعروضة للاستهلاك، ومكتب بلدي لحفظ الصحة حيث يقوم بحماية المواطنين من الأمراض المتنقلة عن طريق المياه ومن خلال مراقبة مياه الشرب كما يراقب المحلات التجارية ويقوم بعمليات التحليل والتفتيش، وكذلك مكتب النظافة الذي يتكفل بالإشراف على عمليات جمع القمامات والفضلات من المنازل والمحلات والأماكن العمومية، والإشراف على عمليات تنظيف الشوارع والمساحات العمومية، وصيانة شبكة صرف المياه القدرة، وصيانة شبكة تصريف مياه الأمطار.

8- مديرية الحالة المدنية: وتضم مصلحتين هما:

أ- **مصلحة الحالة المدنية:** وتضم مكتبين مكتب الحالة المدنية الذي يتفرع الى فرع لتسجيل العقود وفرع لتسليم العقود حيث يختصان هذان الفرعان في تحرير وتسليم وثائق الحالة المدنية من مواليد ووفيات وعقود زواج، والتصديق على التوقيعات والوثائق المطابقة للأصل، ويوجد أيضا مكتب الخدمة الوطنية الذي يقوم بإحصاء فئات الخدمة الوطنية.

ب- **مصلحة تسيير الفروع الإدارية للحالة المدنية:** تضم مكتب فروع الحالة المدنية حيث يوجد 08 فروع الفرع الأول في سطورة وفرع في العربي بن مهدي، فرع في الإخوة بوجمعة، وفرع 08 ماي 1945، فرع عيسى بوكرمة (700)، فرع الاخوة بوعصيدة(حي بويعلی)، فرع الممرات 55/08/02 - المقر التقني-، فرع المنطقة الصناعية كما تحتوي هذه المصلحة أيضا على مكتب لتخزين وتسليم وثائق الحالة المدنية.

ت- **مصلحة الإعلام الآلي:** تضم مكتبين: مكتب البرمجة ومكتب الصيانة والتجهيزات حيث تقوم هذه المكاتب بإعداد وتحضير البرامج المتعلقة بالإعلام الآلي، وإعداد الدراسات التقنية المتعلقة باقتناء وتجهيز مقر البلدية وملحقاتها بأجهزة الإعلام الآلي، وصيانة أجهزة الإعلام الآلي.

9- مديرية التنظيم والشؤون القانونية: وتضم ثلاث مصالح:

أ- **مصلحة التنظيم وحركة تنقل الأشخاص:** وتتفرع هذه المصلحة إلى مكتب التنظيم ويضم فرع خاص بتسليم الشهادات وفرع خاص بالتصريحات ضف إلى مكتب لحركة المرور الذي يضم فرع خاص بتنظيم المرور، فرع خاص باللوحات الاشهارية والمهنية إضافة إلى مكتب حركة تنقل الأشخاص.

ب- **مصلحة الانتخابات:** وتضم مكتبين: مكتب الانتخابات حيث يقوم هذا المكتب بتسجيل المواطنين في القوائم الانتخابية ببلدية سكيكدة كما يقوم بشطب الوفيات أو الراغبين في تحويل إقامتهم إلى بلديات أخرى ومكتب لتنظيم العمليات الانتخابية الذي يقوم بمراقبة وترتيب أسماء الناخبين وتوزيعهم على مختلف المراكز والمكاتب الانتخابية ويضبط البطاقات اليدوية للناخبين.

ت- **مصلحة المنازعات والشؤون القانونية:** تهتم بمتابعة القضايا التي تكون البلدية طرفاً فيها بدءاً من استقبال ملف القضية وتسجيلها بالسجل الخاص بالقضايا ليجمع بعد ذلك المعلومات المتعلقة بالقضية من أطراف النزاع، وتقديمها إلى المحامي المتعاقد مع البلدية ليتكفل بالقضية وتحتوي هذه المصلحة على مكتبين: مكتب خاص بالمنازعات الذي يضم فرع خاص بالقضايا الإدارية وفرع خاص بالقضايا المالية، ومكتب للشؤون القانونية الذي يضم فرع خاص بالقرارات الإدارية وفرع خاص بالعقود الإدارية، إضافة إلى رئيس القسم التقني الذي يختص بالأمور التقنية.

10- **مديرية العمران:** تقوم هذه المديرية بتطبيق المخطط العمراني وتحضير الملفات التقنية للمشاريع وانجاز وترميم الطرقات داخل تراب البلدية وتحتوي هذه المديرية على:

أ- **مصلحة التخطيط والهندسة:** وتضم مكتب الهندسة والدراسات ومكتب التخطيط والبرمجة.

ب- **مصلحة تنظيم العمران:** وتضم مكتب التعمير والشؤون القانونية ويحتوي على فرع الرخص وفرع الاحتياطات العقارية ومكتب مراقبة العمران الذي يقوم بمراقبة النسيج العمراني وفرع يختص بالتهديم.

11- مديرية المنشآت والتجهيز: يضم مصلحتين:

أ- **مصلحة المنشآت والشبكات المختلفة:** حيث تقوم هذه المصلحة بكل عمليات صيانة الشبكات (الطرق، التطهير، المياه، الأرصفة) حيث يوجد في هذه المصلحة ثلاث مكاتب مكتب للتهيئة العمرانية الذي يختص بتهيئة الأرصفة والمساعدات العمومية، وفرع يقوم بمتابعة المنشآت الكبرى، ومكتب للشبكات المختلفة الذي يوجد فيه فرع خاص بالكهرباء والغاز والإنارة العمومية، وفرع خاص بالتطهير والمياه الصالحة للشرب وذلك من خلال إنجاز قنوات المياه الصالحة للشرب وفرع خاص بالشبكات في المدارس البلدية والمساجد والمرافق الرياضية، أما المكتب الأخير وهو مكتب الطرق

الذي يختص بتعبيد الطرق والأرصفة وصيانتها وكذلك دراسة إنشاء طرق جديدة ومجاري لصرف المياه.

ب- **مصلحة البناءات:** تضم مكتبين: مكتب البناءات البلدية ويهتم بأبنية البلدية وتجهيئتها ومراقبة عمليات إنجاز المشاريع والبرامج ومتابعة وضعيات المقاولين الحائزين على الصفقات، كما يتكفل بتزيين المدينة بمساعدة فروعها حيث تحتوي على فرع المدارس البلدية والمساجد والمرافق الرياضية والثقافة، وفرع البناءات الإدارية كذلك تحتوي هذه المصلحة على مكتب لمتابعة البناءات الذي يحتوي على فرع للتجهيئة وفرع للصيانة.

12- **مديرية التنظيف والبيئة:** تهتم هذه المديرية بنظافة الأحياء والطرق، وكذلك حماية المساحات الخضراء الموجودة في محيط البيئة، كما تقوم بحماية الأشغال العمومية والملاعب والحدائق وجمع القمامات وتنظيم عملية الدفن في المقابر وتحتوي هذه المديرية على مصلحتين:

أ- **مصلحة التنظيف والتطهير:** تسهر هذه المصلحة على نظافة المحيط والبيئة في البلدية وذلك من خلال قيامها بزيارات تفقدية وإعداد تقارير دورية، وتحتوي على مكتبين: مكتب التنظيف الذي يضم فرع لجمع القمامة، وفرع الكنس، ومكتب التطهير وصيانة الشبكات ويضم فرع التطهير وفرع لصيانة الشبكات.

ب- **مصلحة المساحات الخضراء:** التي تهتم بإقامة مساحات خضراء وصيانتها وترميمها مما يزيد البلدية جمالا ويضم مكتبين: مكتب المساحات الخضراء الذي يضم فرع للمشاكل وفرع للصيانة الحدائق العمومية ومكتب البيئة ويضم فرع مراقبة المحيط وفرع البرامج ومتابعتها.

13- **مديرية الصفقات والتموين والتخزين:** ويضم مصلحتين:

أ- **مصلحة الصفقات العمومية:** تسهر هذه المصلحة على إبرام الصفقات العمومية والعقود الإدارية وتضم مكتب المنافسة وإعداد الصفقات حيث يوجد فيه فرع للاتفاقيات والعقود، وفرع للصفقات، ومكتب لمتابعة الصفقات.

ب- **مصلحة التموين والتخزين:** تهتم بعمليات شراء العتاد وتوزيعه على المصالح المعنية ويضم مكتب التموين ويضم هو الآخر فرع التموين وفرع لتحليل الأسعار ومكتب لتسيير المخازن الذي يحتوي على خمس فروع الأول خاص بقطع الغيار، والثاني خاص بالموارد العامة، والثالث خاص بالكهرباء والإنارة، والرابع خاص بالأدوات المكتبية، أما الأخير يضم فرع للمخازن الشؤون الاجتماعية، ومكتب الجرد الذي يضم فرع الجرد وفرع لمتابعة المنقولات (المحاسبة المالية).

14- مديرية العتاد والحضيرة: تهتم بما تملكه البلدية وبما تفتتبه من عتاد لخدمة مصالحها وتسيير أعمالها وتضم مصلحتين:

أ- مصلحة صيانة العتاد المتنقل: تتكفل بصيانة فروع البلدية والمبنى الرئيسي وتحديد احتياجاته التقنية والميكانيكية وتضم مكتب لصيانة العتاد الخفيف الذي يضم فرع خاص بالميكانيك وفرع خاص بالكهرباء، ومكتب لصيانة العتاد الثقيل والآليات الذي يضم بدوره فرع للميكانيك وفرع للكهرباء.

ب- مصلحة تسيير الحضيرة والعتاد المتنقل: التي تحتوي على مكتب لتسيير العتاد الذي يضم فرع لمتابعة العتاد وفرع الوقود ومكتب الاستغلال (حركة المركبات).

15- مديرية الصيانة: تحتوي على مصلحتين:

أ- مصلحة الورشات: فيها مكتبتين: مكتب الورشات وهو خاص بالحدادة والنجارة والدهن والبناء واللافتات، وفرع الترخيص، ومكتب الكهرباء والإنارة العمومية حيث يسهر على توفير الإنارة في الشوارع والأماكن العمومية داخل البلدية ويضم فرع الإنارة العمومية وفرع الكهرباء العمارات.

ب- مصلحة الصيانة: تضم مكتب الصيانة وله فرع المدارس وفرع المساجد وفرع المنشآت الإدارية، ومكتب تقييم ومتابعة الأشغال الصيانة وفرع لمتابعة أشغال الصيانة.¹

الفرع الثاني: الهيكل السياسي لبلدية سكيكدة.

يتشكل المجلس الشعبي البلدي لبلدية سكيكدة من 33 عضوا موزعين على التشكيلات السياسية التالية:

- حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) 12 عضو.

- حزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND) 10 أعضاء.

- حزب التجديد الجزائري (PRA) 05 أعضاء.

- حزب العمال (PT) 03 أعضاء.

- الجبهة الجزائرية الوطنية (FNA) 03 أعضاء.

كما يتألف من هيئة تنفيذية متكونة من رئيس المجلس الشعبي البلدي (06) نواب، كما يشمل المجلس على

(06) لجان دائمة بالإضافة إلى (08) مندوبيات موزعة عبر مختلف مقاطعات البلدية.²

¹ - بطاقة معلوماتية حول الهيكل التنظيمي لبلدية سكيكدة صادرة من ادارة البلدية، مرجع سابق.

² - بطاقة معلوماتية صادرة عن المجلس الشعبي البلدي.

المطلب الرابع : مقومات التنمية المحلية المستدامة في بلدية سكيكدة.

تتوفر بلدية سكيكدة على المناخ الملائم لجذب الاستثمارات من الأجانب والمحليين لتوفرها على بنية تحتية متكاملة ومقومات هائلة من موارد اقتصادية وموارد زراعية ومائية تساعد الري والصناعات الغذائية من شأنها أن تدعم حظوظها في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والنشاطات الخدمية.

الفرع الأول: المجال الصناعي.

لقد كان لإنشاء المنطقة الصناعية في سنة 1968 الأثر البالغ في التغيير الجذري لوظيفة المدينة والتي حولت المدينة من منطقة زراعية فلاحية إلى إحدى أكبر المدن الصناعية في الجزائر إن لم نقل في إفريقيا ككل، يقع هذا القطب الصناعي ذو الأهمية الوطنية والدولية على بعد 4 كلم شرق بلدية سكيكدة ويتربع على مساحة تقدر بـ 1195 هكتار، ويمتد على طول ساحلي يقدر بـ 4.44 كلم¹، و يشغله 11217 عامل، إذ يضم أكبر الوحدات البتروكيمياوية إلى جانب المركبات الكبرى والمنخفضة في تكرير البترول وتمييع الغاز، إذ تحتوي على 09 شركات صناعية من بينها الشركة الوطنية للتجارة والتوزيع للمواد البترولية (نפטال) التي تقوم أساسا على إنتاج مواد البنزين ما يقدر بـ 25380 م³ ويشغلها 459 عامل والشركة الجزائرية لإنتاج الكهرباء التي يشغلها ما يقدر بـ 200 عامل بالإضافة هذه الشركات الصناعية الكبرى تحتوي بلدية سكيكدة على عدة مؤسسات مصغرة تنشط أساسا في مجال الفلاحة والصيد وصناعة الملابس الأنسجة والبناء والأشغال العمومية والصناعة الغذائية إذ تتوفر البلدية على منطقتين للنشاطات المتمثلة في:

1. المنطقة الصناعية الصغرى:

تقع غرب المنطقة الصناعية بمحاذاة واد الصفصاف، تتربع على مساحة تقدر بـ 35 هكتار وتتكون من 39 قطعة مخصصة للنشاطات المختلفة وبعض الصناعات الصغيرة منها صناعة الخشب، صناعة الألمنيوم، صناعة مواد التنظيف ومواد البناء...إلخ.

2. منطقة نشاطات الزفاف:

تقع أقصى الجنوب الغربي للبلدية، تمتد على مساحة تقدر بـ 8.48 هكتار، تضم 58 قطعة مخصصة للنشاطات منها 38 قطعة تم تسليمها، تختص أغلبها في تصليح السيارات.²

¹ - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مرجع سابق، ص 45.

² - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مرجع سابق، ص 49.

الفرع الثاني: المجال الفلاحي.

إن مناخ البلدية وغناها بالمياه الجوفية والتربة الصالحة أعطى لها مميزات من حيث التنوع وبكثرة المنتج الفلاحي، وتقدر المساحة الإجمالية الصالحة للزراعة والفلاحة بـ 2209 هكتار بالإضافة إلى الغابات والأدغال التي تقدر مساحتهما بـ 1797 هكتار، أما المساحة الإجمالية الفلاحية المستعملة فتقدر بـ 1177 هكتار، وبخصوص الإنتاج الفلاحي لبلدية سكيكدة فإن معظم الأراضي الفلاحية بالبلدية بالمردودية الجد عالية وهذا بحكم موقعها في سهل حوضي واد الصفصاف وواد الزرامنة، فتزايد المساحات الصالحة للزراعة والمساحات المسقية بفضل ما تقدمه مخططات التنمية الفلاحية من حوافز ومساعدات قد ساهم كثير في زيادة الإنتاج الفلاحي على مستوى البلدية، يتمثل هذا الأخير أساسا في إنتاج مختلف أنواع الخضر والفواكه خاصة ما يعرف بفاكهة الفراولة وغيرها من المحاصيل الأخرى، وبالرغم من هذا فإننا نرى أن الأسمنت قد التهم مساحات كبرى من الأراضي الخصبة خاصة بعد إنشاء المنطقة الصناعية وكذا التوسع العمراني للمدينة في الآونة الأخيرة الذي كان على حساب أخصب الأراضي الفلاحية وخير مثال على هذا الجامعة المركزية التي تتواجد وسط أغنى حقول الحوامض.¹

كما تحتل تربية المواشي مكانة معتبرة ضمن النشاط الفلاحي للبلدية، بحيث تعتبر مكملة له وتساهم في تحسين ولو بقسط قليل المستوى المعيشي للفلاح. وبذلك فإن الإنتاج الحيواني في بلدية سكيكدة تتوفر على منتج حيواني لا بأس به حسب إحصائيات مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية سكيكدة 2014 فإن البلدية تتوفر على:

1- المواشي: تتوفر بلدية سكيكدة على:

- الأبقار: 941 رأس منها 505 بقرة حلوب حيث تم إنتاج أكثر ما يزيد عن 416 قنطار من لحم البقر.

- الأغنام: 7720 رأس تم إنتاج 133 قنطار من لحم الغنم و30 قنطار لحم المعز من 442 رأس.

2- الدواجن: تتوفر بلدية سكيكدة على 07 أماكن لتربية الدواجن حيث تم إنتاج 53 قنطار من اللحوم البيضاء وحوالي 52600 بيض.

¹ - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مرجع سابق، ص 38.

أما الصيد البحري فتعتبر سكيكدة إحدى أهم المناطق الساحلية في الشرق الجزائري ذات شريط ساحلي بطول 28 كلم، وتعد من أغنى المناطق لصيد السمك، تمتلك ميناء خاص بصيد السمك " ميناء سطورة الشهير" الذي يعود من أقدم المنشآت المينائية في المنطقة.¹

ويتكون أسطول الصيد حاليا من 239 سفينة صيد ويقدر إنتاج السمك سنة 2014 بـ 1602 طن.

الفرع الثالث: المجال التعليمي والثقافي.

يعتبر التعليم أحد أهم القطاعات التي تهتم بها البلدية وذلك حسب المادة 122 من قانون البلدية لسنة 2011 التي تنص على " تتخذ البلدية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما كافة الإجراءات قصد إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها"²، وهذا ما يعني أن البلدية توكل لها بناء وصيانة المؤسسات التعليمية.

يوجد ببلدية سكيكدة 55 مؤسسة تربية خاصة بالطور الأول تحتوي 590 قسم منها 490 قسم مستعمل، و24 مؤسسة خاصة بالطور الثاني بها 380 قسم منها 351 قسم مستعمل و12 مؤسسة خاص بالتعليم الثانوي بها 251 قسم ومن بين الأقسام المستعملة 247، بالإضافة إلى 2 مراكز للتكوين المهني به 390 متربص ومعهدين للتكوين المهني.

أما التعليم الجامعي فتتوفر جامعة 20 أوت 1955 بها ستة كليات متعددة الاختصاصات.³

الجدول رقم (6) : يوضح عدد المؤسسات التعليمية في بلدية سكيكدة.

التعليم الثانوي		التعليم المتوسط		التعليم الابتدائي		بلدية سكيكدة
عدد الأقسام المستعملة	عدد المؤسسات	عدد الأقسام المستعملة	عدد المؤسسات	عدد الأقسام المستعملة	عدد المؤسسات	
247	12	351	24	490	55	

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد علي معطيات المقابلة.

وفيما يتعلق بالثقافة فإن النشاط الثقافي في بلدية سكيكدة يمارس في هياكل متعددة حيث تتوفر البلدية على عدة منشآت قاعدية الخاصة بالثقافة من مكتبات عمومية إذ تضم 6 مكتبات عمومية المتمثلة في

¹ - احصائيات مأخوذة من مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية سكيكدة .

² - المادة 122 من قانون البلدية 2011 ، مرجع سابق.

³ - احصائيات مأخوذة من مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية سكيكدة، مرجع سابق.

المكتبة الشعبية، مكتبة بويعلی، مكتبة عيسى بوكرمة، مكتبة الطيب بن حمروش (سطورة)، مكتبة العربي بن مهيدي و مكتبة الزيتون.

إضافة إلى أربع (4) مراكز ثقافية وهي المركز الثقافي البلدي "علي ثليلي"، المركز الثقافي البلدي "حسن شبلي"، المركز الثقافي البلدي "الطيب بن حمروش"، "عيسات إدير"، إضافة إلى ستة (6) قاعات للسينما.

الفرع الرابع: مجال الصحة والحماية الاجتماعية.

إن وضعية القطاع الصحي يعكس بصفة جلية مستوى التنمية الاجتماعية بالبلدية، إذ تتوفر بلدية سكيكدة على مستشفيات وخمس (5) عيادات متعددة الخدمات ومركز صحي وستة (6) قاعات للعلاج، كما تتوفر على 74 صيدلية خاصة وأربع (4) صيدليات عمومي، وبخصوص الحماية الاجتماعية فتتوفر البلدية بدار لاستقبال العجزة والمسنين ودار لرعاية الطفولة المسعفة.

الفرع الخامس: مجال الشباب والرياضة.

عرف قطاع الشباب والرياضة تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، إذ يقدر عدد الجمعيات الرياضية المتواجدة في بلدية سكيكدة بـ 17 جمعية خاصة بالشباب.

وتتوفر بلدية سكيكدة على عدة منشآت رياضية حيث تحتوي على ملعب بلدي 20 أوت 1955 وملحق يتكون من ثلاث ملاعب صغيرة وملعب خاص برياضة التنيس، وقاعة للملاكمة وثلاث قاعات رياضية مغطاة موزعة في حي مرج الذيب وبنی مالک وعيسى بوكرمة، بالإضافة إلى عدة ملاعب جوارية.¹

الفرع السادس: مجال الشؤون الدينية والأوقاف.

يوجد ببلدية سكيكدة 30 مسجد و 27 منها تحت تصرف البلدية، تحتوي على 10 مدارس قرآنية مستقلة عن المسجد "مسجد عقبة بن نافع"، بالإضافة إلى مركز ثقافي إسلامي وثلاث (3) مكاتب خاصة بالشؤون الدينية وتنشط 31 جمعية دينية.²

الفرع السابع: في مجال السياحة.

تمتلك البلدية امكانات سياحية هائلة قد تساهم في خلق أنواع عديدة من السياحة، منها السياحة البحرية والسياحة الجبلية، لكنها تبقى غير مستغلة.

¹ - مقابلة مع السيد: عبد العزيز بن لونيس ، مدير الشؤون الثقافية والرياضية والسياحية لبلدية سكيكدة، يوم: 2015/04/30، على الساعة: 10:42.

² - احصائيات مأخوذة من مديرية البرمجة ومتابعة البرمجة لولاية سكيكدة، مرجع سابق.

1- الساحل:

تتوفر البلدية على أحد أهم السواحل في الشرق الجزائري، بحيث تمتد على خط ساحلي يقدر بحوالي 16 كلم وهو عبارة عن مجموعة من الشواطئ الصخرية تتخلله مجموعة صغيرة من الشواطئ الرملية.

2- الغابات:

تزرع بلدية سكيكدة بثروة غابية معتبرة، إذ تبلغ نسبة 31.91% من المساحة الإجمالية للبلدية قد تساهم في بعث قواعد سياحية جبلية متطورة.

3- مواقع أثرية وتاريخية:

تعاقبت على منطقة سكيكدة حضارات عديدة ما تزال بعض بصماتها قائمة حتى وقتنا الحالي، ويمكن لهذه المعالم أن تساهم بقسط كبير في بعث الحركة السياحية داخل البلدية.

أ- معالم ومواقع الفترة الرومانية: من أهمها:

- المسرح الروماني: مصنف ضمن التراث العالمي، يقع في وسط المدينة، يعتبر من أكبر المسارح في الجزائر آنذاك بحيث كان عرضه حوالي 82 م وكان يتسع إلى 6000 متفرج¹، ومع التخريب الذي مس جزءا كبيرا منه (3/4) من طرف المستعمر الفرنسي تقلصت قدرة استيعابه إلى 1500 متفرج.

- السبعة أبار: غير مصنف، كانت المياه الواردة فيه من نواحي منطقة بني مالك تصب فيه ثم يتوزع إلى مختلف أنحاء المدينة، وما تزال هذه الأبار مستعملة حتى وقتنا الحالي.

- الصهاريج سطورة: غير مصنف، توجد في أعالي سطورة كانت تقدر سعتها آنذاك بـ 3000م² توجد في حالة متوسطة ولا تزال مستعملة وتزود منطقة سطورة بالمياه الصالحة للشرب.

- الخزان الروماني: غير مصنف، يقع بالقرب من ميناء سطورة يبلغ عرضه ثمانية أمتار وارتفاع تسعة أمتار.

¹ - معلومات مأخوذة من مديرية السياحة لولاية سكيكدة.

ب- معالم ومواقع الفترة الاستعمارية:

حيث تتمتع بلدية سكيكدة من عدة معالم ومواقع من بينها:

- محطة القطار: ذات طابع معماري نيوموريكي، مقترحة للتصنيف تم إنشائها في سنة 1939م.
- المسرح البلدي: غير مصنف، ذا طابع معماري إيطالي، تم إنشائه بين سنتي 1920 و1937م يترع على مساحة تقدر بـ 1000 كلم.
- المنزل البلدي: وهو مقترح للتصنيف.
- الكنيسة: يمكن اعتبارها ضمن المعالم التاريخية، تم تأسيسها مكان الكاتدرائية الرومانية القديمة بازيليك.
- قصر مريم العزة المدعو بين قانة: تم تصنيفه ضمن التراث الوطني سنة 1981م ذو طابع معماري عربي وموريسكي، أسس سنة 1931م.

4- الهياكل السياحية:

رغم توفر البلدية على إمكانات سياحية كبيرة، طبيعية منها وتاريخية، إلا أن هياكل الاستقبال تبقى ضعيفة جدا ولا تتماشى ومقتضيات ومتطلبات الوضع الحالي.

تضم البلدية 25 فندق بقدر استيعاب تقدر بـ 1600 سرير، من بينها أربعة فقط مصنفة، تتواجد أغلبية هذه الفنادق في وسط مدينة سكيكدة والأخرى موزعة بين سطورة والعربي بن مهدي، كذلك تتوفر البلدية على مخيم صيفي ومركز للعطل في بن مهدي وبيت للشباب في وسط المدينة. كما تحتوي على عشرة (10) وكالات سياحية وديوان الوطني للسياحة كما يوجد بها مطاعم متعددة ومتنوعة سياحية وتقليدية تقدم وجبات مختلفة.¹

كما أن البلدية قابلة للتوسع في مجال السياحة بحكم توفرها على الشريط الساحلي مما يزيد من جلب السياح و المساهمة ي الاستثمار المحلي.

الفرع الثامن: مجال النقل والبريد والمواصلات.

1- النقل العام: تتمتع بلدية سكيكدة بوسائل نقل متعددة ومتنوعة من ميناء خاص لنقل المسافرين والبضائع إلى مصعد هوائي وحافلات وشاحنات وسيارات النقل الحضاري بالإضافة إلى محطة السكك الحديدية وهي موزعة كما يلي:

¹- معلومات مأخوذة من مديرية السياحة لولاية سكيكدة، مرجع سابق.

أ- النقل البري: ويتم عبر:

- النقل عبر الطرقات: تتوفر البلدية على محطة لنقل المسافرين، تقع في المدخل الجنوبي للمدينة، تضم وسائل النقل التالية:
- 960 سيارة أجرة تغطي مختلف الاتجاهات.
- 480 حافلة لنقل المسافرين.
- نقل البضائع عبر الطرقات: تتوفر البلدية على 266 شاحنة لنقل البضائع بقدرة استيعاب تقدر 3192 طن.

- النقل بالسكة الحديدية: تمتلك البلدية محطة قطار، بلغ عدد المسافرين لسنة 2014 حوالي 3200، وفيما يخص نقل البضائع فإنها بلغت سنة 2014 حوالي 4428 قاطرة.

ب- النقل البحري: يحتل ميناء سكيكدة موقع متميز في المنطقة الشرقية من الوطن ومجاله يتعدى الحدود الوطنية.

وقد بلغ عدد المسافرين لسنة 2014 في ميناء سكيكدة 10371 مسافر.

2- البريد والمواصلات: يحتوي قطاع البريد والمواصلات على ثمانية (8) مؤسسات بريدية، منها ثمانية قبضات كثيرة النشاط ووكالتين بريديتين وملحقة بالإضافة إلى 24 مركز هاتفي، وبخصوص الشبابيك فيوجد 56 شبك حسب إحصائيات 2014.¹

الفرع التاسع: المجال المالي.

ميزانية البلدية هي وثيقة التي تقدر وترخص بموجبها إيرادات ونفقات الهيئات العمومية² فميزانية البلدية في الجزائر تنقسم إلى قسمين قسم التمويل الذاتي للبلدية وقسم يخص الإعانات الحكومية الموجهة للبلدية، أما فيما يخص ميزانية بلدية سكيكدة فإنها تملك موارد مالية تقدر بنسبة 99% آتية من الجباية المحلية كما أن كل نشاط تقوم به البلدية يعد من مداخيلها، فبلدية سكيكدة لا تعتمد فقط على إيرادات الجباية بل تعتمد على مواردها الذاتية من خلال تأجيرها لممتلكات البلدية كراء أسواق الأسبوع مثلا، كما أنها تساهم في خلق برامجها التنموية بناء على إمكانياتها المالية إذ تقسم هذه الأخيرة إلى قسمين: موارد مالية موجهة لدفع أجور العمال، وموارد مالية المتبقية توزعها على برامجها التنموية أما فيما يخص الإعانات الحكومية في بلدية سكيكدة فهي لا تعتمد عليها بسبب توفر البلدية على موارد مالية ضخمة تكفيها لسد احتياجاتها دون الاعتماد على الإعانات الحكومية بل تساهم في الصندوق المشترك بنسبة

¹ - إحصائيات مأخوذة من مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية سكيكدة، مرجع سابق.

² - صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص17.

2% من جبايتها، فميزانية بلدية سكيكدة لعام 2015 قدرت بـ 3 ملايين و298 دينار جزائري وكانت توزع على فرعين فرع للتسيير وفرع للتجهيز.

1- التجهيز: تساهم في مشروع واحد كالمساهمة في بناء 500 مسكن كما تساهم في التعمير والإسكان.

2- التسيير: خصص له 3 ملايين جزائرية.

- أجور المستخدمين خصص لهم 1.130 مليار دج إذ قدر عدد العمال بـ 3000 عامل.

- تسيير المصالح الإدارية 795 مليون.

- العقارات والمنقولات الغير منتجة للمداخيل: 171 مليون.

- الطرق: 444 مليون دج.

- الشبكات المختلفة للصيانة والتجهيز: 14 مليون دج.

- المساهمة في التعليم: 20 مليون دج.

- الشباب والرياضة والثقافة: 220 دج.

- المساهمة الاجتماعية المباشرة وغير مباشرة كنقل القمامة ومحاربة الناموس وقتل الكلاب والفئران:

96 مليون دج.

- النظافة العمومية: 11 مليون دج.

ما يلاحظ على بلدية سكيكدة هي أن إيراداتها الجبائية مرتفعة وهذا راجع لكثرة الأملاك التابعة لها حيث

أن السوق المغطاة مستغلة وذات جودة عالية نضف إلى المساحات القابلة للكرء، المذابح البلدية، الميناء،

فكل هذه المداخيل المختلفة تجعل لديها تمويل ذاتي كبير.¹

¹ - مقابلة مع السيد: عبد العزيز كساح، مدير المالية والعمليات المحاسبية ، يوم: 2015/04/21، علي الساعة 14:30.

المبحث الثاني: دور بلدية سكيكدة في خدمة مجالات التنمية المحلية المستدامة

البلدية عبارة عن جهاز تخطيطي له صلاحيات تنفيذية لمشروعات تنموية، كما انه أداة تحريك المجتمع بالإضافة إلى توفير البيئة الصحية التي تساعد المواطنين على استثمار مواردهم وطاقاتهم للمشاركة في العملية التنموية في المدى القصير وعلى المدى البعيد.

فالبلدية في عصرنا الحالي أصبحت تمارس مهام جسيمة، لاسيما في مجال التنمية كأعمال التخطيط وإجراءات التنمية، كما تمثل المكان المناسب الذي يمكن من خلاله للمواطنين وبمشاركة الدولة تحقيق أهداف التنمية ببلديتهم.

فالبلدية في الجزائر وفي معظم الدول الأخرى هي أقرب الهيئات الرسمية إلى المواطنين إذ تعيش مشاكلهم اليومية وتعمل على تلبية احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية وفي إطار الصلاحيات والاختصاصات التي يخولها القانون.

المطلب الأول: الخدمات في المجال الاجتماعي

إن بلدية سكيكدة تسعى إلى توفير السلع والخدمات التي تلبي الاحتياجات الفعلية للمواطنين وبسعر تكلفتها الحقيقية، خاصة التي ترتبط بمجال تقديم الخدمات العامة مثل الكهرباء والتعليم والصحة... الخ، ونظرا لأنها أكثر قرب من المواطنين المحليين، فإنها أكثر قدرة على تقديم مزيج من السلع والخدمات التي تشبع التفضيلات والأذواق المختلفة لمواطنيها ويعد ذلك جوهر التنمية المحلية ومن بين الخدمات التي تقدمها البلدية نجد:

الفرع الأول: الخدمات في المجال الصحي والرعاية الاجتماعية:

يعتبر القطاع الصحي من أكثر القطاعات العمومية حساسية ومن بين هذه القطاعات التي تنفق عليها الدولة باستمرار ونفقاتها غير محدودة، لذا سنحتاج إلى تسيير جيد وتنمية لكل القدرات والمعارف. وتتص المادة 123 من قانون البلدية 2011 على أنه: " تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما بحفظ الصحة والنظافة العمومية".¹

وباعتبار الصحة مطلب رئيسي لرفاهية السكان المحليين، فإن بلدية سكيكدة تسعى لتوفير أعلى رعاية صحية للأفراد إقليمها مما يساهم في رفع نسبة التنمية فيها وذلك من خلال تقديم الخدمات اليومية والحفاظ على صحة المواطن وتوفير الشروط الصحية الوقائية لسكان البلدية من خلال مكتب حفظ الصحة التابع للبلدية والذي يقوم بتحليل المياه الموجهة للاستهلاك وصيانة العيون العمومية وحمايتها من التلوث

¹ - المادة 123 من قانون البلدية رقم 10/11، مرجع سابق.

وجميع هذه العمليات تقوم بها بلدية سكيكدة، من أجل الوقاية من الأمراض المنتقلة عن طريق المياه، كما تقوم بوضع أقراص الكلور على مستوى الآبار والقيام بالتحاليل البيكتريولوجية لمياه الشرب وذلك للوقاية من الأمراض والأوبئة.

كما تعمل على فصل قنوات مياه الشرب عن المياه القدرة، كما تساهم بلدية سكيكدة في دور رئيسي وهام وهو وقاية الأفراد من الأمراض المنتقلة عن طريق الحيوانات بتعيين لجنة من البيطرة وعمال البلدية والترخيص لهم بقتل الكلاب المتشردة ومحاربة الحشرات السامة والفئران.

كما يظهر دور بلدية سكيكدة في تطهير النشاطات التجارية وحماية المستهلك بمراقبة كافة المحلات التجارية عبر كامل إقليم البلدية وإتلاف المواد المحجوزة غير الصالحة للاستهلاك ومحاربة الذبح الغير القانوني، كما تعمل على تسليم شهادات المطابقة لبائعي المتلجات.

كما تحافظ على صحة الأفراد من خلال تجميعها للفضلات يوميا وتحويلها كما تقوم بفرض غرامة مالية للأفراد الذين يخالفون أوقات مرور الشاحنات والرمي العشوائي للفضلات، وهذه الخدمة تقوم بها البلدية من أجل الوقاية من الأوبئة الناجمة عنها.¹

الفرع الثاني: البطالة:

يعتبر الدخل من أهم الجوانب التي تساهم البلدية في ترقيته وذلك من أجل تحسين ورفع مستوى المعيشة والتقليل من شبخ البطالة والذي يعاني منه المجتمع المحلي، حيث تعد البطالة من أهم مسببات الانحراف والجريمة بالمنطقة، وبلدية سكيكدة مثلها مثل مختلف بلديات المناطق الأخرى فإنها تعاني من أزمة البطالة رغم توفرها على عدد كبير من المؤسسات سواء المؤسسات التابعة للقطاع العام أو الخاص وذلك بسبب:

- توظيف عمال أو موظفين ينتمون إلى بلديات أو مناطق أخرى .
- التعقيدات البيروقراطية الخاصة بأوراق الطلب.
- عدم كثرة مجالات توفير مناصب شغل شاغرة في القطاع العمومي.
- الفساد الإداري والمحسوبية.
- الاعتماد الأكبر على الآلات الحديثة مما يستدعي التخلي عن العمالة الجديدة

¹ - مقابلة مع السيد: عبد الرزاق سحنون، مدير مديرية البيئة لولاية سكيكدة، يوم 2014/04/19، على الساعة 11:05.

ولذلك تعمل بلدية سكيكدة جاهدة على التقليل من هذا الهاجس وذلك بإنشاء مشاريع تنموية داخل البلدية من أجل الامتصاص والتقليل من حدة البطالة.

وللخروج من هذه الأزمة يجب إتباع الحلول التالية:

- تقديم تحفيزات مشجعة للشباب للاستثمار في شتى المجالات: سواء الفلاحة أو الصناعة أو التجارة... الخ.
- إزالة التعقيدات البيروقراطية التي قد تسبب في ملل الشباب من تقديم المشاريع.
- تشجيع روح المبادرة والإبداع في كل المجالات.
- فتح المجال للقطاع الخاص للاستثمار من أجل بناء مؤسسات منتجة تستوعب جزء من العمالة.¹

الفرع الثالث: الفقر:

باعتبار أن البلدية هي الوحدة الأقرب إلى المواطن فهي تكون أكثر دراية بمشاكل مواطنيها والتعرف على الفقراء وتحديدهم وتستطيع أن تمكن الفقراء أو الفئات المهمشة اقتصاديا، من خلال توفير فرص عمل لهم أو بمساعدتهم على إقامة مشروعات تدر عليهم دخولا منتظمة، وذلك بتوفير القروض المناسبة لهم وأيضا بإعادة توزيع الدخل من خلال قرض أو الإعفاء من الضرائب، وتعاني بلدية سكيكدة من عدد من الفقراء حيث أنها تتخذ مجموعة من الإجراءات للتقليل من الفقر من بينها: قفة رمضان حيث تم توزيع 5000 قفة خلال سنة 2014 وتم برمجة 2000 قفة لسنة 2015 لتوزيعها وكذلك توزيع المحافظ المدرسية وبطاقة العلاج المجاني إضافة إلى الإعانات المالية التي تقدمها لفائدة العائلات المعوزة والتي تعاني من أمراض مزمنة وكذلك للمعاقين، والأطفال الذين لديهم مرض الانطواء النفسي والمكفوفين، كما تساهم البلدية في عملية إختتان مئات الأطفال المعوزين في احتفال جماعي، وتوزع الهدايا لمراكز الطفولة المسعفة، ومراكز المسنين.²

¹ - مقابلة مع السيد: عثمان بوسع، مدير مصلحة التنظيم الشؤون الاجتماعية، يوم: 2015/04/05، على الساعة 10:25.

² - مقابلة مع السيد: عثمان بوسع، مرجع سابق.

الفرع الرابع: السكن:

إن تنص المادة 119 من قانون البلدية 2011 على أن تتوفر البلدية في مجال السكن الشروط التجهيزية للترقية العقارية، كما تساهم أو تبادر في ترقية برامج السكن¹، أي أن البلدية توفر التسهيلات التحفيزية في مجال السكنات، وأيضا تنص المادة 115 من قانون البلدية 2011 على: "أن البلدية تسهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن"².

فبخصوص هذا المجال فإن البلدية تعاني من أزمة سكن كبرى وذلك لكثرة سكانها والنزوح الريفي إليها، بالإضافة إلى سوء التسيير والتخطيط والمحسوبية في توزيع السكنات مما يستلزم عليها إتباع العديد من الحلول للخروج من هذه الأزمة من بينها:

- تقديم التسهيلات للمواطنين لاقتناء السكنات.
- الرقابة المستمرة على توزيع السكنات.
- بناء عدد السكنات للمحتاجين بالاعتماد على إحصائيات دقيقة ومنطقية.
- تقديم المزيد من المشاريع السكنية للمواطنين وتقديم قروض للمواطنين دون فوائد ربوية.

ونظرا لخطورة هذه الأزمة فقد وجهت السلطات الوطنية والمحلية كل اهتماماتها من اجل الإنقاذ من أزمة السكن والتقليل من حدتها بوضع البرامج الاستعجالية مثل مشروع انجاز مليون سكن على كامل التراب الوطني من اجل توفير سكن لائق لكل المواطنين، فقد شهدت بلدية سكيكدة كسائر بلديات الوطن الأخرى برامج إسكان بمختلف الأشكال هدفها الإنقاذ من هذا المشكل والتخلص من ظاهرة البيوت القصديرية والبنائيات القديمة.

الفرع الخامس: التعليم:

تولى البلدية أهمية كبرى لقطاع التربية والتعليم في المنطقة كونها أحد أهم شركاء العملية التربوية من خلال ما تقدمه من دعم وعتاد للحفاظ على صيرورة التعليم في المدارس الابتدائية والمدارس القرآنية على حد سواء، فقد أثبت المجلس الشعبي لبلدية سكيكدة حرصه على تشجيع التعليم من خلال تخصيصه مبالغ ضخمة لتأمين الصيرورة العادية والجادة للعملية التربوية.

¹ - المادة 119 من قانون البلدية رقم 10/11، مرجع سابق.

² - المادة 115 من قانون البلدية رقم 10/11، مرجع سابق.

فبلدية تسهر بصفة دورية على تلبية احتياجات 55 مدرسة ابتدائية منتشرة عبر تراب البلدية، تحتوي على أكثر من 590 قسم دراسي، تزود البلدية هذه المدارس دوريا بـ:

- وسائل التنظيف.
- أعلام وطنية.
- آلات إطفاء الحرائق مع معاينتها وصيانتها طوال السنة.
- أجهزة التدفئة مع معاينتها وصيانتها طوال السنة.

كما تقوم البلدية بتسديد تكاليف إيصال واستهلاك الكهرباء والغاز والماء، وكذا مادة المازوت التي تستعمل لتشغيل أجهزة التدفئة بالمدارس، بالإضافة إلى تسديد تأمينات البنايات المدرسية، وأجور الأعوان المسخرين بالمدارس الابتدائية المكلفين بتنظيفها وحراستها، كما تمون المطاعم المدرسية يوميا بكل ما تستحق من مواد غذائية وغيرها.¹

المطلب الثاني: الخدمات في المجال الثقافي والسياحي والرياضي.

الفرع الأول: في المجال الثقافي.

تسخر البلدية على مقومات ثقافية وقديمة حيث أنها عرفت عدة تظاهرات ثقافية هامة تم تنظيمها تحت إشراف البلدية، حيث كان لها طابع مميز ومختلف من حيث الإبداعات والنشاطات الثقافية من ملتقيات ومحاضرات وأيام دراسية وعروض فنية وإحياء جميع المناسبات والأعياد والأيام الوطنية والتاريخية كإحياء عيد الاستقلال، يوم العلم، عيد النصر، 08 ماي، 11 ديسمبر، 20 أوت... الخ، كما تعمل على إحياء الأعياد الدينية كعيد الفطر، عيد الأضحى، المولد النبوي الشريف، عاشوراء، أول محرم... الخ وأعياد أخرى كعيد المرأة، عيد الأم... الخ.

ومن بين النشاطات الثقافية لهذه السنة معرض وطني للكتاب، ملتقى لإبداعات المرأة الجزائرية وإقامة مهرجان لإحياء عيد الفراولة، بالإضافة إلى إقامة العديد من حفلات وسهرات بحضور العديد من الفنانين وإقامة معارض مختلفة كمعرض العسل، ومعرض اللباس التقليدي ومعرض الكتاب... الخ، وكذلك الرياضية في مجال المسابقات في الرسم والسباحة... الخ.

كما تعمل على تكريم المتفوقين في مراحل الدراسة لجميع الأطوار (الطور الأول، الثاني، الثالث)، وتوزيع الجوائز على المشاركة في المنافسات الثقافية والرياضية وتدعيم وتجهيز وتزويد مختلف المراكز الثقافية خاصة المكتبات ك شراء الكتب والطاولات والكراسي وآلات الحاسوب، وبذلك تسعى البلدية إلى تحقيق

¹ - مقابلة مع السيد: ساعد لبيديوي، نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي، يوم 2015/04/23، على الساعة 10:15.

الترفيه والجو الثقافي للبلدية، كما تتخذ كل التدابير الموجهة لترقية مجالات الطفولة وفتح الحدائق الأطفال والتعليم الحضري والتعليم الثقافي والفني، زيادة على ذلك تعمل على نشر الفن والقراءة العمومية بإنشاء المكاتب العامة والتنشيط الثقافي.¹

الفرع الثاني: الخدمات في المجال السياحي.

تعتبر بلدية سكيكدة فضاء سياحي معروف منذ القدم وذلك بحكم موقعها الإستراتيجي مما جعلها تستقطب العديد من السياح، وتقوم بلدية سكيكدة في المجال السياحي بما يلي:

- المساهمة في تحضيرات الموسم الصيفي من خلال وضع مراكز الحماية المدنية، الدرك الوطني والشرطة وتنظيف الشواطئ.
- تهيئة وترميم المرافق السياحية حيث عملت بلدية سكيكدة على ترميم المسرح البلدي الموجود في المنطقة والمعروف بالمسرح الروماني.
- الاهتمام بالمعالم الموجودة فيها والاهتمام بالحدائق لجذب السياح.
- إقامة عدة دورات ورحلات سياحية بالتنسيق مع بعض الجمعيات.
- السهر على صيانة الأماكن السياحية.
- احترام القواعد التي تحكم المؤسسات السياحية.
- تنظيم التنشيط السياحي لاسيما في المؤسسات السياحية بالاتصال مع الهيئات المتخصصة.
- استصلاح الأراضي والأماكن والقيام بالأشغال الخاصة بالهياكل الأساسية والتجهيزات الجماعية.
- إعداد مخططات التهيئة السياحية بالتنسيق مع مديرية السياحة للولاية.²

الفرع الثالث: الخدمات في المجال الرياضي.

تعتبر الرياضة من المجالات المهمة التي تساعد المواطنين على متابعة حياتهم براحة ورفاهية لذلك تسعى بلدية سكيكدة كسائر البلديات الأخرى إلى تحقيق مستوى أعلى من النجاح في المجال الرياضي إذ أنها تولي اهتمام كبير للمنشآت الرياضية وذلك من خلال:

- تدعيم وتجهيز مختلف المرافق الرياضية بالآلات الضرورية.
- تشجيع مختلف الفئات الشبابية من خلال تنظيم منافسات رياضية ما بين الأحياء، المؤسسات التربوية.

¹ - مقابلة مع السيد: عبد العزيز بليونيس، مرجع سابق، يوم 2015/04/30، على الساعة 01:42.

² - مقابلة مع السيد: عبد العزيز بليونيس، نفس المرجع .

- تقديم إعانات لمختلف الجمعيات الرياضية.
- السهر على حماية المرافق من خلال تعيين مسافرين وحراس ومنظفين.
- تنظيم الدورات الرياضية بالتنسيق مع مختلف الجمعيات والمديريات وإعداد اللافتات الخاصة بالمناسبات والنشاطات الرياضية.
- إقامة مختلف النشاطات الرياضية وتكريم مختلف الرياضيين المحترفين والقدامى.¹

المطلب الثالث: الخدمات في المجال البيئي.

إن بلدية سكيكدة باعتبارها قطب صناعي كبير لم تتجوا من المشاكل البيئية فهي اليوم مصنفة في المرتبة الأولى وطنيا من حيث التلوث، فالتدهور الكبير للبيئة الذي عرفته سكيكدة في السنوات الأخيرة فاق في كثير من الأحيان المقاييس العالمية، فوجد مثلا نسبة الزئبق في المياه الساحلية بلغت 001 ملغ في اللتر بينما النسب المسموح بها دوليا تقدر بـ 0.001 ملغ في اللتر.

فجميع أشكال التلوث التي نعرفها موجودة في سكيكدة: تلوث جوي، تلوث مائي، نفايات صلبة... الخ.

- قطاع الصناعة:

يعتبر القطاع الصناعي من العوامل الرئيسية والمتسببة بنسب كبيرة في التلوث وهذا راجع بالدرجة الأولى لوجود قطب صناعي كبير والذي يضم أكبر المصانع الوطنية (مصنع تكرير البترول، مصانع تمييع الغاز، مصانع الصناعات البلاستيكية... الخ)، ونظرا لموقعه وسط أكبر التجمعات السكانية فإن خطورته تزداد أكثر، فالفضلات الصناعية والتي تطرح دون أية معالجة تشكل خطرا كبيرا على الإنسان لما تسببه من التلوث المباشر وغير المباشر (تلوث المياه الجوفية، تلوث الجو)، بالإضافة إلى خطر الانفجارات والحرائق التي شهدتها المنطقة سنة 2005 وتمثلت في نشوب حريق في كل من مصنعي البترول والغاز وما انجر عنه من خسائر بشرية ومادية وحدوث تلوث في المياه السطحية، تلوث الأراضي وتلوث جوي حاد.

التوسع العمراني:

إن التوسع السريع للسكان وكذا النمو الاقتصادي الذي عرفته المنطقة وما صاحبه من توسع عمراني كبير كان له الأثر البالغ في تزايد المشاكل البيئية، فتدهور المحيط وظهور الأوبئة والأمراض وتعددت أشكال التلوث منها:

¹ - مقابلة مع السيد: عبد العزيز بلبونيس، مرجع سابق.

- **النفايات السائلة:** أصبحت الوديان عبارة عن قنوات كبرى لصرف المياه والتي تصب مباشرة في البحر دون أدنى معالجة وهذا راجع لقدم قنوات الصرف أو لعدم تواجدها وهذا خاصة في الأحياء القصديرية، وكذا أحواض الترسيب التي تفتقد لأدنى شروط الصيانة.
- **النفايات الصلبة:** إن التطور الاجتماعي والاقتصادي الذي عرفته البلدية، كان له الأثر الكبير في تنوع النفايات المنزلية وتزايد كمياتها وبالتالي تفاقمت الخطورة على البيئة الحضرية وعلى السكان خاصة، فتبقي هذه القاذورات منتشرة مما يعطي الفرصة لظهور مرامي عشوائية عبر مختلف الأحياء والشوارع مما يشوه المظهر الجمالي للمدينة ويعطي الفرصة لظهور وانتشار مختلف الأوبئة والأمراض وكذا الحشرات والقوارض (ذباب، بعوض، فئران...الخ).¹

وعليه فإن الوضعية البيئية المتدهورة التي تعرفها البلدية لها انعكاسات خطيرة قد تكون على الثروة السمكية التي عرفت انخفاض عدد كبير منها مما قد ينعكس سلبا على نشاطات الصيد في الولاية ككل وعلى المناطق والمواقع السياحية ذات القيمة الأيكولوجيا كالكثبان الرملية والشواطئ الرملية والتي عرفت تدهور كبير مما قد تفقد البلدية طابعها السياحي حيث أننا نجد خمسة (05) شواطئ تم غلقها نهائيا المتمثلة في شاطئ واد المعيز، مصب واد الصفصاف، شاطئ واد الصفصاف، شاطئ سيران¹، شاطئ العربي بن مهدي²، وذلك راجع إلى انتشار قيم سلبية للمواطن الذي لا يلتزم باحترام نظافة المحيط، مما يجعل المدن تنتشوه فرغم جمال مدينة سكيكدة وكثرة المساحات الخضراء إلا أن قلة ثقافة النظافة المحيطة تشوه مظهرها مما يستلزم اتباع العديد من الحلول للخروج من الأزمة وهي:

- معاينة كل شخص بغرامة مالية لكل شخص يرمي القمامة في الأرض.
- وضع الحاويات الخاصة بالقمامة في كل شارع على الأقل 05 حاويات.
- القيام بحملات تحسيسية للمواطنين بمشاركة المدارس والمساجد للتوعية بنظافة المحيط.
- وضع كاميرات في الشوارع وأجهزة مختصة لمراقبة المخالفين للقوانين البيئية ومعاقتهم.

لذلك تسعى بلدية سكيكدة إلى حماية البيئة داخل إقليمها البلدي لمواجهة مشاكلها البيئية وطبقا للمادتين 112، 114 من قانون البلدية 2011، حيث تنص المادة 112 على " أن تساهم البلدية في حماية التربة والموارد المائية وتسهر على الاستغلال الأفضل"، وتنص المادة 114 على "يقتضي إنشاء أي مشروع يحتمل الأضرار بالبيئة والصحة العمومية على إقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي، باستثناء المشاريع ذات

¹ - مديرية التعمير والبناء لولاية سكيكدة، مرجع سابق.

² - مقابلة مع السيد: عبد الحفيظ كنيو، رئيس مصلحة النظافة والصحة والوقاية، يوم 2015/04/16، على الساعة 10:45.

المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بحماية البيئة¹، فإن بلدية سكيكدة توكل اهتمام كبير للبيئة والحفاظ على الثقافة البيئية في المجتمع، كما تسهر على محاربة التلوث المائي سواء بعمليات التطهير للمياه الصالحة للشرب، أو مياه البحر نتيجة ما تفرزه البواخر من مواد ملوثة، كما توكل بلدية سكيكدة لجنة حماية البيئة والمحيط حيث تسهر على المحافظة على نقاوة البحر والمياه المقدمة للشرب من خلال إجراء مخرجات ميدانية تفتيشية لكل نقاط مياه الشرب وكذلك المياه السطحية والجوفية عن طريق تحاليل المراقبة.

كما تسعى إلى القضاء على المفارغ العشوائية وجمع ونقل النفايات بالتنسيق مع مكاتب الدراسات المتخصصة وبخصوص هذا المجال تم وضع مشروع خاص بالنفايات الهادمة في حي بوعباز ومشروع إنجاز مراكز الردم التقني للتعويض عن هذه المفارغ العشوائية إذ أن هذه المراكز تعمل بتقنيات عالية وجد متطورة وتنقسم هذه المراكز إلى:

- مراكز موجهة للنفايات المنزلية.
- مراكز موجهة للنفايات الهادمة.

كما تم وضع مشروع آخر يتمثل في إنجاز مفارغ مراقبة تشبه مراكز الردم التقني ولكن بأقل حجم، غايتها حماية التربة من التلوث وحماية المياه السطحية والجوفية.

كما تعمل بلدية سكيكدة على حماية المساحات الخضراء في المحيط الخارجي للمدينة، وبعملية التشجير في الطرق الداخلية للأحياء، وتكوين حدائق عمومية وصيانة الغابات المحاذية للمدينة.²

¹ - المادتين 114، 112 من قانون البلدية رقم 10/11، مرجع سابق.

² - مقابلة مع السيد: عبد الرزاق سحنون، مرجع السابق.

المبحث الثالث: الدراسة الميدانية للوضع التنموي بالبلدية.

المطلب الأول: قياس التنمية المحلية المستدامة من خلال العمل البلدي.

الفرع الأول: عينة الدراسة.

تتكون عينة الدراسة من العاملين والموظفين والمنتخبين ومواطنين عادين في بلدية سكيكدة، حيث تم توزيع الإستبانة على جميع أفراد العينة، بعدها تم استرداد (50) وذلك بعد استبعاد (05) استمارات غير صالحة.

الجدول رقم(07): يوضح المستوى التعليمي للمبحوثين.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير (المستوي التعليمي)
04%	02	مستوى ابتدائي
10%	05	مستوى متوسط
56%	28	مستوى ثانوي
30%	15	مستوى جامعي
100%	50	المجموع

الجدول رقم(08): يوضح المنصب الذي يشغله أفراد العينة.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المنصب
16%	08	منتخبين
58%	29	موظفين
26%	13	أعوان
100%	50	المجموع

من خلال الجدولين السابقين يتضح لنا توزيع النسب حسب المستوى التعليمي والمنصب الذي يشغله أفراد العينة إذ أن أغلبية المستجوبين في الاستبيان هم من الموظفين ذوي المستوى الثانوي والجامعي بنسبة 86% من المجموع الكلي بالإضافة إلى 26% من الأعوان بمستوى ثانوي ومتوسط و 4% بمستوى جامعي كما هو موضح أعلاه (الجدول).

وبتالي فأفراد العينة تمس جميع مستويات العمل بالإضافة إلى اختلاف مستواهم التعليمي.
الجدول رقم(09): يوضح عدد السنوات في الوظيفة(الخبرة).

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	عدد سنوات التوظيف
24%	12	من سنة إلى خمس سنوات
22%	11	من 05 سنوات إلى 10سنوات
54%	27	من 10سنوات فما فوق
100%	50	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن عدد سنوات التوظيف نجد فيها تنوعا من حيث الخبرة فهناك من سنة إلى أكثر من 10 سنوات، وهذا يدل على أن البلدية تحتوي على موظفين جدد وموظفين لديهم الأقدمية في العمل.

وبتالي فمن خلال المعطيات الموضحة في الجدول فإن عامل الأقدمية يمكن أن يكون له دور كبير في تطور الوضع الحالي للبلدية أو تدهوره أكثر من الموظفين الذين يفتقدون للخبرة أو الموظفين الجدد.

الفرع الثاني: وصف الاستبانة.

وضع الاستبانة لقياس الوضع التنموي في بلدية سكيكدة، حيث تتكون الاستبانة من:

الجزء الأول: يحتوي على معلومات عامة تتمثل في العوامل الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة(النوع الاجتماعي، المؤهل العلمي، عدد سنوات الخبرة).

الجزء الثاني: يتألف من مجموعة من الأسئلة تم تطويرها المتعلقة بمظاهر التنمية المحلية المستدامة في البلدية.

المطلب الثاني: تحليل أسئلة الدراسة.

الجدول رقم(10): يبين هل تعاني البلدية من انخفاض في الإيرادات الجبائية(الضرائب).

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
10%	5	نعم
60%	30	لا
30%	15	نوعا ما
100%	50	المجموع

من خلال هذا الجدول نجد أن نسبة 60% عبرت على أن البلدية لا تعاني من نقص في الإيرادات الجبائية (الضرائب) وهذا راجع إلى تأدية المواطن إلى دفع الضريبة التي تزيد من مداخيل البلدية مما يجعلها أكثر قدرة على تنفيذ البرامج التنموية المسطرة والتي تعود بالنفع على المواطن، في حين نجد بنسبة 30% عبرت أن البلدية تعاني من انخفاض في الإيرادات الجبائية وهذا ربما راجع إلى عدم التزام المواطنين بدفع الضريبة، أو قلة الاستثمار كما نجد بنسبة 10% على أنه هناك انخفاض في الإيرادات الجبائية للبلدية بمعنى أنها تعاني من نقص في الضرائب وذلك بسبب تهرب المواطن من الدفع أو لغلاوة الضريبة المراد دفعها.

جدول رقم(11): يبين هل تتلقى البلدية إعانات حكومية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
6%	03	نعم
70%	35	لا
24%	12	نوعا ما
100%	50	المجموع

من خلال الجدول رقم (11) اتضح لنا بأن بلدية سكيكدة لا تتلقى إعانات حكومية وهذا حسب ما صرح به الأغلبية حيث قدرت النسبة بـ 94% وهذا يدل على أنها لا تتلقى إعانات حكومية كما أنه حسب المقابلات التي أجريناها مع موظفي البلدية وبالأخص مدير المالية أكدنا بأن بلدية سكيكدة لا تأخذ إعانات من الصندوق المشترك للجماعات المحلية لأن إيراداتها الجبائية مرتفعة ولديها إكتفاء ذاتي بل هي التي

تساهم بنسبة 2 % في تمويل هذا الصندوق في حين نجد بأن نسبة 6% وهي نسبة منخفضة جدا صرحوا بأن بلدية سكيكدة تتلقى إعانات حكومية وهذا راجع لعدم علمهم بأن بلدية سكيكدة لديها ميزانية لا بأس ببيها. **جدول رقم(12):** يبين هل يعاني سكان البلدية من ظاهرة البطالة.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
84%	42	نعم
00%	00	لا
16%	08	نوعا ما
100%	50	المجموع

من خلال الجدول يتضح لنا أن الأغلبية بنسبة 84% صرحت بأن سكان البلدية يعانون من أزمة البطالة، في حين نجد بنسبة 16% صرحت بأن هناك نسبة معينة من البطالة، إلا أنه يتضح لنا حسب الدراسة الميدانية أن الأغلبية من السكان يعانون من البطالة وربما ذلك راجع إلى قلة الإستثمارات في البلدية وسوء التوظيف إذ أنه يتم توظيف عمال أو موظفي بلديات أو مناطق أخرى في حين نجد سكان البلدية عاطلين عن العمل بمعنى عدم الاهتمام باليد العاملة المحلية بالإضافة إلى زيادة الاعتماد على التكنولوجيا والآلات بدلا من العملات البشرية في عملية إنجاز العمل وكذلك التدني في مستوى التعليم مما أدى ذلك إلى زيادة البطالة.

الجدول رقم(13): يبين هل هناك أزمة سكن في البلدية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
46%	23	نعم
22%	11	لا
32%	16	نوعا ما
100%	50	المجموع

من خلال هذا الجدول يتضح لنا أن بلدية سكيكدة تعاني من أزمة السكن وذلك بنسبة 78% بين المجيبين بنعم ونوعا، وهذا راجع للكثافة السكانية المرتفعة وسوء توزيع هذه السكنات على المحتاجين، النزوح الريفي وعدم الاستغلال الأمثل للأراضي الصالحة للبناء وكذلك قلة الإستثمار العقاري في حين أن نسبة 22% أقرروا

بأن بلدية سكيكدة لا تعاني من أزمة سكن لأنهم ربما مستفيدين من السكنات الجديدة، كما أنهم يرون بأن البلدية تساهم في توزيع السكنات على المحتاجين، وحسب رأي بلدية سكيكدة لا تعاني من أزمة السكن لأنها تتوفر لبرنامج جديد خاص بإنجاز 500 مسكن.

جدول رقم (14): يبين هل يعاني سكان البلدية من الفقر.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
16%	08	نعم
18%	09	لا
66%	33	نوعا ما
100%	50	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن نسبة الفقر مرتفعة نوعا ما وهذا ما تم التعبير عنه بنسبة 66% وهذا راجع ربما إلى التوزيع غير العادل للثروات واستشراء الفساد والمحسوبية وارتفاع مستوى المعيشة وهذا ما أكد عليه بعض الموظفين بالبلدية بنسبة 16% من خلال الإجابة بنعم، في حين نجد 18% كانت إجابتهم تتمحور حول عدم وجود فقر بالبلدية وذلك راجع للمساعدات والإعانات التي تقدمها البلدية للتقليل من ظاهرة الفقر من خلال تقديم منحة للمحتاجين وتوزيع ما يعرف بقفة رمضان وغيرها من الإعانات الأخرى.

جدول رقم (15): يبين هل المنح والمساعدات التي تقدمها البلدية للشباب والعجزة والمحتاجين... كافية لتلبية حاجياتهم اليومية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
04%	02	نعم
70%	35	لا
20%	10	نوعا ما
06%	03	ممتنع
100%	50	المجموع

يتضح لنا من خلال هذا الجدول بأن أغلبية الإجابات تعبر على أن المنح والمساعدات التي تقدمها البلدية للشباب والعجزة والمحتاجين غير كافية لكي تلبى جميع حاجياتهم اليومية وهذا راجع ربما لارتفاع المعيشة وزيادة الطلب، في حين نجد أن نسبة 04% صرحوا بأن هذه المساعدات تكفي لسد الاحتياجات اليومية.

الجدول رقم(16): يبين هل هناك إستثمارات أجنبية في البلدية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
08%	04	نعم
92%	46	لا
100%	50	المجموع

من خلال الجدول تم التعبير بنسبة 08% على أن البلدية لا تتوفر على استثمارات أجنبية إلا أنه من خلال الدراسة الميدانية والواقع المعاش فإننا ما لحظناه أن بلدية سكيكدة لا يوجد بها استثمارات أجنبية وهذا ما تم التصريح به من طرف بعض الموظفين بنسبة 92% من خلال إجابتهم بالنفي وذلك راجع لعدة أسباب حسب رأيهم إلى عدم توفر الإطار القانوني والتنظيمي الواضح وصعوبة إجراءات المنظومة الجمركية والجبائية بالإضافة إلى عدم توفر سياسة واضحة لجذب الاستثمارات.

جدول رقم(17): يبين هل هناك استثمارات وطنية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
74%	37	نعم
26%	13	لا
100%	50	المجموع

يتضح لنا من خلال نتائج هذا الجدول أن بلدية سكيكدة تتوفر على مؤسسات وطنية منها: الشركة الوطنية لتوزيع الغاز والكهرباء ببلدية سكيكدة حيث تساهم المؤسسات في القيام بالاستثمارات الوطنية وذلك من أجل دفع عجلة التنمية المحلية الشاملة.

في حين نجد نسبة 26% الذين صرحوا بأنه لا توجد استثمارات وطنية وذلك راجع حسب رأيهم إلى عدم توفر وعاء عقاري لذلك.

جدول رقم (18): يبين لنا هل للهيئات المشرفة على حماية البيئة شراكة مع جمعيات أخرى.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
96%	48	نعم
04%	02	لا
100%	50	المجموع

من خلال النتائج المتحصل عليها من الجدول يتبين لنا أن هناك للهيئات المشرفة على حماية البيئة شراكة مع جمعيات أخرى وهذا ما صرح به أغلبية الموظفين بنسبة 96% وتتمثل هذه الجمعيات في جمعية نجوم البحر، جمعية إيكولوجيا، جمعية أصدقاء سكيكدة، جمعيات الأحياء بالمدينة والمجتمع المدني، جمعية دلفين، إذ تساهم هذه الجمعيات بالتنسيق مع البلدية المتخصصة بحماية البيئة في السهر على المحافظة على البيئة، في حين نجد نسبة 4% عبرت على أنه لا يوجد شراكة بين هذه الجمعيات والهيئات وهذا راجع إلى عدم معرفتهم بوجود جمعيات متخصصة في حماية البيئة.

جدول رقم (19): يبين هل هناك انشغالات بيئية على مستوى البلدية.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
76%	38	نعم
10	05	لا
14	07	ممتنع
100	50	المجموع

من خلال ما جاء في هذا الجدول يتضح لنا أن الاغلبية كانت إجابتهم " نعم" بأن هناك انشغالات بيئية على مستوى البلدية حيث قدرت بنسبة 76% ومن بين الانشغالات التي تقوم بها البلدية في المجال البيئي هي: انشغالات حول الغازات المنبعثة من مركبات تكرير البترول وتمييع الغاز بالمنطقة الصناعية وكذا مياه الصرف الصحي التي تصرف في البحر، كذلك تقوم البلدية بحماية الغابات، إجبار المقاولين على استخدام مواد محافظة للبيئة، القيام بالتشجير والحفاظ على المساحات الخضراء، القيام بتنظيف الشواطئ وحماية الساحل وذلك بالتنسيق مع مديرية الشؤون الاجتماعية لولاية سكيكدة ضمن برنامج الجزائر البيضاء لحماية البيئة ولخلق مناصب شغل للشباب العاطل عن العمل، جمع القمامة ووضعها على مستوى المفرزة

(مؤسسة الردم)، حيث تم إنجاز مركز الدفن التقني للنفايات في حي بوعباز وحي الزفاف، في حين نسبة 26% كانت إجابتهم "بلا" وهي عدم قيام البلدية بانشغالات بيئية وهذا راجع ربما إلى عدم درايتهم بصلاحيات البلدية فيما يخص هذا المجال (البيئي).

جدول رقم (20): يبين هل تحسن وضع التنمية ببلدية سكيكدة في السنوات الأخيرة.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
28%	14	نعم
10%	5	لا
62%	31	نوعا ما
100%	50	المجموع

من خلال ما جاء في هذا الجدول يتبين لنا أن هناك تحسن نوعا ما في الوضع التنموي ببلدية سكيكدة خلال السنوات الأخيرة وهذا حسب رأي المصرحين بهذه الإجابة والتي بلغت نسبتهم بـ 62% وهذا راجع إلى دور البلدية في تقديم مختلف الخدمات من حيث الرعاية الاجتماعية إذ تم إنشاء ستة قاعات للعلاج وكذلك العمل على تحسين المستوى التعليمي إذ تتوفر على 55 مؤسسة تعليمية وأربع مراكز ثقافية بالإضافة إلى العديد من المنشآت الصناعية والجديدة كما نجد بنسبة 28% من التصريحات التي قدمها الموظفون أكدت على أنه هناك تحسن في الواقع التنموي بالبلدية وذلك من خلال إجابتهم بنعم في حين هناك 10% عبرت على أنه لا يوجد أي تحسن وذلك ربما راجع إلى ارتفاع المستوى المعيشي أو إلى عدم الانتفاع من الخدمات المقدمة من طرف البلدية.

الجدول رقم (21): يبين هل تنظم البلدية دورات تدريبية لتكوين موظفيها وتحسين مستوى أدائهم.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
50%	25	نعم
30%	15	لا
20%	10	ممتنع
100%	50	المجموع

من خلال الجدول رقم (12) يتضح لنا أن بلدية سكيكدة تقوم بتنظيم دورات تدريبية لتكوين موظفيها وتحسين مستوى أدائهم وهذا حسب ما صرح به موظفي البلدية والتي بلغت نسبتهم بـ 50% حيث تقوم البلدية بتكوين أعوان الأمن والحراسة وتكوين إطارات البلدية، تكوين أعوان الحالة المدنية وذلك بالتنسيق مع السلطات الوصية، كما أنها تقوم بإبرام إتفاقيات مع مختلف مؤسسات التكوين المتخصصة قصد التكفل الجيد بتكوين وتحسين مستوى موظفيها وتحديد معلوماتهم بينما صرح البعض بأن البلدية لا تقوم بدورات تدريبية حيث بلغت نسبتهم 30% وهذا راجع ربما لنقص إمكانيات البلدية، وكذلك إهمالها وعدم مبالاتها بموظفيها مما يجعل مستوى أدائهم متدني، في حين نسبة 20% قد إمتنعوا عن الإجابة.

الجدول رقم(22): يبين هل تتوفر البلدية على مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

بلدية سكيكدة		/
النسبة	التكرار	المتغير
92%	46	نعم
08%	04	لا
100%	50	المجموع

من خلال هذا الجدول يتضح لنا بأن بلدية سكيكدة تتوفر على مؤسسات صغيرة ومتوسطة حيث أن أغلبية الإجابات عبرت عن وجود هذه المؤسسات وذلك بنسبة 92% وهي نسبة مرتفعة جدا ومن بين هذه المؤسسات نجد: المؤسسة البلدية للنظافة والتطهير، الديوان البلدي لترميم البناءات الهشة، المدرسة البلدية للموسيقى والخياطة، في حين نجد أن نسبة 8% كانت إجاباتهم تتمحور أن البلدية لا تتوفر على مؤسسات متوسطة وصغيرة، لكن من خلال الدراسة الميدانية ومن خلال المقابلات التي قمنا بها مع المديرين إتضح لنا بأن البلدية تتوفر على مؤسسات صغيرة ومتوسطة وحتى الكبيرة إذ أن لهذه المؤسسات القدرة على تخفيف

التوازن التنموي الأفضل بين المناطق من خلال المميزات والخصائص التي تؤهلها للاستثمار المزيا لكل منطقة فهي تساعد على سد فجوات التنمية بسهولة وتكلفة محدودة وبسرعة مناسبة ويتالي الوصول إلى التنمية الشاملة المتوازنة.

- تحليل الأسئلة المفتوحة:

1- الإعانات التي تتخذها البلدية لتقليل من ظاهرة الفقر:

- تساهم البلدية في تقديم مساعدات متعددة لمواطنيها المحتاجين ومن بين هذه المساعدات نذكر منها: قفة رمضان، المحفظة المدرسية، بطاقة العلاج المجاني، اقتناء ملابس للفقراء أيام العيد، النقل الاجتماعي، إعانات مالية لفائدة العائلات المعوزة والتي تعاني من أمراض مزمنة والمعاقين.

2- الإجراءات المتخذة من قبل البلدية لتحقيق الرعاية الصحية للمواطنين وهي:

- بناء المؤسسات العمومية للصحة الجوارية وقاعات العلاج.
- القضاء على الحيوانات الضالة والكلاب المشردة.
- القيام بالمراقبة والتحليل اليومية لمياه الشرب.
- مراقبة نسبة التلوث الجوي.
- تشجيع المواطن على إلزامية تلقيح حيواناتهم.
- مجانية العلاج في المراكز الاستشفائية العامة.
- تكثيف الرعاية الصحية في المناطق السكنية الكثيفة.
- فتح عيادات في المناطق النائية.
- تنظيف المحيط.
- مراقبة المحلات التجارية ومدى مطابقتها للشروط الصحية.

3- نوع السياحة الموجودة بالبلدية:

- السياحة الموجودة في بلدية سكيكدة هي سياحة صيفية، على اعتبار أن مدينة سكيكدة هي مدينة ساحلية تتوفر على البحر مما يجعلها قبلة للسياح في فصل الصيف.

4- تقوم الهيئات المتخصصة بالبيئة في بلدية سكيكدة من محاربة:

- التلوث المائي.
- تلوث الشوارع.

5- الأدوار التي تقوم بها البلدية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة:

- السهر على الأمن وسلامة المواطنين.
- السهر على المحافظة على الصحة العامة.
- التكفل بالحفاظ على البيئة والمحيط.
- السهر على تطبيق التعليمات.
- السهر على مراقبة المواد المعروضة للبيع من خلال مكتب حفظ الصحة البلدي.
- التكفل بالمقابر والجناز.

خلاصة:

من خلال ما سبق نستنتج أن البلدية هي أحد أهم الهيئات في اللامركزية الإدارية، وهذا لما لها من دور فعال في جميع المجالات سواء المجال الاقتصادي أو المجال الاجتماعي أو المجال الثقافي أو المجال البيئي وذلك كله للوصول إلى تنمية محلية مستدامة.

فبلدية سكيكدة لها دور فعال في وضع المعايير الخاصة بها حيث أن مخطط التمويل الذاتي الخاص بها مرتفع لاحتوائها على ممتلكات قيمة تابعة لها ما يجعل إيراداتها مرتفعة، أما فيما يخص الإعانات الحكومية فبلدية سكيكدة لا تتلقى إعانات حكومية لأنها حققت اكتفاءها الذاتي ولا حاجة لها للمساعدة على اعتبار أنها تملك ميزانية لا بأس بها وتكفي لسد حاجياتها، كما أن الاستثمار المحلي والأجنبي يساهم في تطوير البلدية وتنميتها، لكن بلدية سكيكدة لا تتوفر على استثمارات أجنبية وذلك لعدم توفر سياسات واضحة لجذب الاستثمارات على الرغم من توفرها على مناخ معتدل، وباعتبارها أيضا مدينة ساحلية، وأيضا بلدية سكيكدة تعاني من ظاهرة البطالة والفقر وهذا راجع إلى النمو الديمغرافي بحيث نجد النمو السريع للسكان بوتيرة أكبر من معدلات النمو في الناتج الداخلي الخام، وشدة التفاوت في توزيع الدخل، بالإضافة إلى الأوضاع المتدهورة في الريف مما دفع بالكثير من سكان الأرياف الهجرة إلى المدن مشكلين بذلك لظاهرة البيوت القصديرية أين يشتد التهميش والحرمان.

أما في المجال الفلاحي فبلدية سكيكدة لديها مساحات شاسعة للزراعة حيث إنتاجها يركز على الخضر والفواكه وبالأخص الفراولة والبرتقال... الخ، كما تزخر بثروة سمكية، كما أن لها دور فعال في برمجة المعايير الاجتماعية وتوفير جل الخدمات اللازمة للمواطنين حيث تتوفر على العديد من المنشآت الصحية الكبرى وقاعات العلاج الجوارية وذلك ما يحقق الاكتفاء الخدماتي في المجال الصحي لسكانها، كما أنها تتوفر على ملاعب جوارية للرياضة، أما فيما يخص مجال السكن فهي على الرغم من إنجازها لمشاريع سكنية إلا أنها ما زالت تعاني من أزمة السكن لسوء توزيعها لهذه السكنات، وارتفاع كثافتها السكانية، كما تتوفر البلدية كذلك على العديد من المؤسسات التعليمية حيث وصلت إلى 55 مؤسسة، أما في المجال البيئي فبلدية سكيكدة تسعى للمحافظة على البيئة ولديها شراكة مع العديد من الجمعيات في المنطقة، كجمعية دلفين وجمعية أصدقاء البحر وغيرها وتساهم البلدية كذلك في محاربة التلوث الهوائي وتلوث الشوارع، كما تتوفر بلدية سكيكدة على مؤسسات صغيرة ومتوسطة وكذلك الكبيرة كمؤسسة سوناپراك (البتروكيميائية)، حيث ساهمت هذه المؤسسات في التنمية حتى وأنها لا ترقى للمساهمة الممتازة لأن بعضها مضر بالبيئة ولكنها مقبولة وخاصة على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي من خلال مساهمتها في توفير الموارد المالية بالإضافة

إلى توفير مناصب الشغل، وإمداد المواطنين بتشكيلة متنوعة من المنتجات والخدمات، ولدفع عجلة التنمية المحلية إلى الأمام تهتم بلدية سكيكدة بالمقومات الثقافية بداية بالسياحة لتوفرها على مناخ مناسب ضف للشواطئ والمعالم الأثرية فهي تزخر بالسياحة الصيفية.

وفي الأخير نخلص إلى أن بلدية سكيكدة لديها تنمية في جل مجالاتها تقريبا، وهذا راجع لموقعها الاستراتيجي وللعوامل الطبيعية التي يتوفر عليها موقعها وكذلك إيراداتها المرتفعة.

خاتمة

خاتمة

تعتبر التنمية المحلية المستدامة الوسيلة الأنسب لدفع دولة ما نحو التطور والازدهار وذلك من خلال عملها على احترام خصوصية كل إقليم وإعطاء فرصة المشاركة للمواطنين، لذلك حضيت عملية التنمية المحلية باهتمام خاص من قبل الدول المتقدمة والنامية على حد سواء نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع مستوى المعيشة للمواطنين، علاوة على كونها السبيل للوصول إلى تنمية وطنية شاملة خاصة إذا تم تفعيل برامجها في إطار نهج الاستدامة، لذلك تظل التنمية المحلية الهدف الأساسي الذي تسعى إليه الدولة والجماعات الإقليمية على حد سواء في تفعيل استراتيجيات التنمية المحلية على المستوى الوطني أو المحلي وذلك في إبراز دور المجالس المحلية المنتخبة خاصة البلدية باعتبارها المسير الإداري للمرافق المحلية وبإمكانها تجاوز كل الصعاب والعوائق التي تعترضها في تنفيذ وظائفها وذلك بالحرص على تطبيق الإصلاحات والأخذ بعين الاعتبار المقترحات المطروحة عليها خاصة في مجال التنمية من خلال وضع وتنفيذ مختلف البرامج التنموية وتبني كل الأفاق والتطلعات التي من شأنها الارتقاء بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يخدم الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية في إطار ما يعرف بالتنمية المحلية المستدامة وذلك لتعزيز وتقوية التنمية الوطنية في إطار شامل ومتكامل والموافق لشروط الاستدامة إذ تستهدف تحقيق التوازن المستدام بين مختلف المناطق.

ومن خلال ما تم التطرق إليه سابقا يمكن الخروج ببعض النتائج منها:

- إن تمكين الإدارة المحلية يكون من خلال إعطائها المزيد من الصلاحيات والمسؤوليات والموارد المالية حتى تستطيع تلبية احتياجات المواطن المحلي الأساسية من سلع وخدمات والتي هي إحدى قضايا التنمية المحلية.
- إن التنمية المحلية المستدامة تلعب دورا كبيرا في ترقية المجتمعات والنهوض بها.
- إن التنمية المحلية المستدامة هي عملية تسعى من خلالها المجتمعات المتقدمة والمتخلفة الارتقاء بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يخدم الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية.
- إن التنمية المحلية المستدامة تسعى إلى تحقيق من وطأة الفقر من خلال تقديم حياة أمنة ومستدامة مع الحد من تلاشي الموارد الطبيعية والتدهور البيئي والخلل الثقافي والاستقرار الاجتماعي.
- إن التنمية المحلية عملية مركبة وحركة ديناميكية تتوخى تحقيق المتطلبات الاجتماعية وإشباع الحاجات الأساسية للأفراد، وبهذا فهي عملية ليست عفوية بل هي منظمة ومخططة تهدف الانتقال من وضع إلى وضع أحسن من سابقه.

خاتمة

- إن الإدارة المحلية هي الأكثر قدرة على تقديم الخدمات للمواطن المحلي بشكل يحقق الكفاءة والفعالية والاستقرار السياسي والسلم الاجتماعي.
- إن البلدية هي الأكثر قرب ومعرفة بالموارد المحلية المتاحة والقادرة على التعريف بها لجذب الاستثمارات وإحداث حراك اقتصادي يحقق تنمية مستدامة محلية فعالة.
- إن المساعي التي تقوم بها الجزائر في النواحي التشريعية والمؤسسية وإنشاء هياكل إدارية في سبيل تجسيد التنمية المحلية المستدامة إلى واقع ملموس، لم تترجم إلى أفعال ومبادرات حقيقية على الميدان، مما يستدعي مراجعة أدوات وآليات تنفيذ هذه السياسة بطرح البدائل المتاحة من خلال الإشراف الفعلي للإدارة المحلية والمجتمع المدني في إطار الحوكمة.
- إن ممارسة مهام البلدية بشقيها الخدماتي والإنمائي تتطلب معرفة إحصائية لواقع النطاق البلدي الديمغرافي والاجتماعي والاقتصادي، فالمعطيات الإحصائية تساعد المجلس البلدي على اتخاذ قرارات تتناسب مع حاجات المواطنين كما أنها تساعد في عملية التخطيط على المدى البعيد وفي تحديد مؤشرات التنمية المحلية المستدامة.
- فيما يخص علاقة البلدية بالمواطنين يلاحظ عدم تفعيل آليات مشاركة المواطنين في العمل البلدي التي حددها القانون، ومنها المشاركة والحضور لدورات المجلس الشعبي البلدي العادية أو الانضمام إلى اللجان الدائمة والمؤقتة والتي تضم أشخاص خارج المجلس.

التوصيات:

- ضرورة تبني الحكومة لإستراتيجية اصلاحات سياسية وإدارية واضحة وطموحة خاصة على مستوى الجماعات المحلية.
- ضرورة إدخال البعد البيئي في الخطط والسياسات وكذلك في الثقافة الإدارية للمؤسسات الاقتصادية.
- ضرورة تفعيل المجتمع المدني من مشاركة القطاع الخاص والجمعيات في العملية التنموية المحلية بحكم القرب منها وتوفير متطلبات المعيشة.
- إدارة أموال الهيئات المحلية (البلدية) ومواردها الطبيعية بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المساءلة من أجل ضمان مستوى معيشي كريم للأجيال الحالية، أيضا بدل الجهد لضمان مستوى معيشي رفيع للأجيال القادمة.

خاتمة

- القضاء على الفقر وتحسين فرص كسب الرزق في الأرياف عن طريق برامج التنمية الريفية، وفي المناطق الحضرية عن طريق الفرص الاقتصادية والاجتماعية.
- التشجيع على إنشاء جمعيات لحماية البيئة وحث المواطنين وتحفيزهم على المشاركة في القرار والتركيز على المبادرة التطوعية كعنصر فعال لتعاون المواطنين ف يحل مشاكل البيئة.
- الاهتمام بالتنمية البشرية التي تضمن وجود عنصر بشري قادر على تحقيق استمرارية التنمية.
- لابد من الاستثمار في المورد البشري الكفاء على المستوى المحلي بالبلدية بحيث لابد من ضرورة حياة المنتمين للجماعات المحلية لمؤهلات علمية وفنية وتقنية تتناسب مع المهام الموكلة لها ومع متطلبات الواقع والعصر.
- ضرورة الاستثمار في المشاريع ذات العوائد والأرباح والتي تمكن من توفير مداخيل للهيئات المحلية وعدم الاعتماد على إعانات الدولة التي تؤدي إلى عرقلة السير الحسن لتطور المشاريع.
- تفعيل العمل البلدي على مستوى أصغر، وتعميم مفهوم " لجان الأحياء".
- على المستوى القانوني تفعيل النصوص المتعلقة بالبلدية في مجال الخدمات العامة دعمها من خلال منح سلطات أوسع للمجالس الشعبية المنتخبة.
- دعم وحدات التنمية المحلية في البلديات لإعداد الخطط الإستراتيجية وخطط التنمية المحلية في بلدياتهم.
- التنسيق مع دوائر الوزارة المختلفة حول الخطط والاستراتيجيات وخطط التنمية المحلية في البلديات بهدف ملائمتها مع الاستراتيجيات والأولويات الوطنية.

الملاحق

ملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة 08 ماي 1945 - قالمة -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

استمارة بحث حول التنمية المحلية المستدامة (دراسة حالة بلدية سكيكدة)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر

تخصص: حوكمة المحلية وتنمية سياسية واقتصادية

تحت إشراف:

إعداد الطالبتين:

أ.د/ ناجي عبدالنور

• بليزيدية حورية

• عمروس يمينة

ملاحظة: (معلومات هذه الاستمارة سرية ولاستخدم إلا لأغراض البحث العلمي)

السنة الجامعية: 2015/2014

ملاحق

المحور الأول: بيانات شخصية

(1) الجنس:

أنثى

ذكر

(2) السن:

من 30 فما فوق

من 25 إلى 30

(3) المستوى التعليمي:

مستوى ثانوي

مستوى ابتدائي

مستوى جامعي

مستوى متوسط

(4) الخبرة:

من 05 سنوات إلى 10 سنوات

من 01 سنة إلى 05 سنوات

من 10 سنوات فما فوق

(5) المنصب الوظيفي:

.....

المحور الثاني: مظاهر التنمية المحلية المستدامة في البلدية

(1) هل تعاني البلدية من انخفاض في الإيرادات الجبائية (الضرائب)؟

نوعا ما

لا

نعم

ملاحق

إذا كانت الإجابة "نعم" فهل هذا راجع إلى:

- قلة الاستثمار

- التهرب الضريبي

- أسباب أخرى أذكرها

(2) هل تتلقى البلدية إعانات حكومية؟

نعم لماذا:

لا لماذا:

نوعا ما لماذا:

(3) هل يعاني سكان البلدية من البطالة؟

نعم لا نوعا ما

إذا كانت الإجابة "نعم" فما هي أسباب البطالة في البلدية:

- انخفاض الاستثمارات

- عدم الترابط بين التعليم وسوق العمل

- قلة المؤسسات الاقتصادية المتواجدة على إقليم البلدية

- إذا كانت هناك أسباب أخرى أذكرها

.....

(4) هل هناك أزمة سكن في البلدية؟

نعم لا نوعا ما

ملاحق

إذا كانت الإجابة "نعم" ما هي أسباب هذه الأزمة؟

- الكثافة السكانية المرتفعة

- قلة الأراضي الصالحة للبناء

- سوء توزيع السكنات على المحتاجين

- أسباب أخرى مع ذكرها.....

.....

.....

(5) هل يعاني سكان البلدية من ظاهرة الفقر؟

نعم لا نوعا ما

(6) هل ترى أن المنح والمساعدات التي تمنحها البلدية لشباب والعجزة، والمحتاجين

..... كافية لتلبية حاجياتهم اليومية؟

نعم لا نوعا ما

(7) هل هناك استثمارات أجنبية في البلدية؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة "نعم" اذكر الاستثمارات ومجالاتها؟

ملاحق

إذا كانت الإجابة "لا" فما هي أسباب عدم تواجد الاستثمارات الأجنبية؟

8) هل هناك استثمارات وطنية في البلدية؟

لا

نعم

إذا كانت هناك استثمارات وطنية اذكرها واذكر مجالاتها؟

إذا كانت الإجابة "لا" لماذا لا توجد استثمارات وطنية في البلدية؟

9) هل للهيئات المشرفة على حماية البيئة شراكة مع جمعيات أخرى؟

لا

نعم

ملاحق

إذا كانت الإجابة "نعم" اذكر أسماء هذه الجمعيات؟

.....
.....

10 هل هناك انشغالات بيئية على مستوى البلدية؟

نعم لا

في حالة وجودها اذكرها واذكر كيف يتم التكفل بها أو إدماجها في المشاريع التنموية المحلية؟

.....
.....
.....

11 هل ترى أن وضع التنمية ببلدية سكيكدة قد شهد تحسنا خلال السنوات الأخيرة من حيث:

- انخفاض عدد البطالين نعم لا نوعا ما

- ارتفاع المعيشة نعم لا نوعا ما

- انخفاض عدد الفقراء نعم لا نوعا ما

- إنجاز منشآت صحية، تعليمية، صناعية..... منشآت جديدة

نعم لا نوعا ما

12 هل تنظم البلدية دورات تدريبية لتكوين موظفيها وتحسين مستوى أدائهم؟

نعم لا

ملاحق

إذا كانت الإجابة نعم اذكر الدورات التي تقوم بها البلدية لتكوين موظفيها؟

.....
.....

13 هل تتوفر البلدية على مؤسسات صغيرة ومتوسطة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" اذكر أسماء هذه المؤسسات ومجالاتها؟

.....
.....
.....

إذا كانت الإجابة "لا" فما هي أسباب عدم تواجدها في البلدية؟

.....
.....

الأسئلة المفتوحة:

1- ما هي الإعانات التي تقدمها البلدية لتقليل من ظاهرة الفقر؟

.....
.....

2- ما هي الإجراءات المتخذة من قبل البلدية لتحقيق الرعاية الصحية للمواطنين؟

ملاحق

.....
.....
3- ما نوع السياحة الموجودة في البلدية؟

.....
.....
4- ماذا تحارب الهيئات المتخصصة بالبيئة في البلدية؟

.....
.....
5- ما هي الأدوار التي تقوم بها البلدية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة؟

.....
.....
.....

ملاحق

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً- المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

1. أحمد رشيد، نظام الحكم والإدارة، الإسكندرية: دار المعارف، 1989.
2. _____، التنمية المحلية، بيروت: دار النهضة العربية، 1986.
3. أحمد مصطفى مريم، إحسان حفطي، قضايا التنمية في الدول النامية، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2005.
4. الخطيب محمد فتح الله وآخرون، اتجاهات معاصرة في الحكم المحلي، مصر: دار النهضة العربية، (د.س. ن).
5. الخطيب نهى، اقتصاديات البيئة والتنمية، مركز دراسات واستشارات الإدارة، 2000.
6. الرويلي صالح، اقتصاديات المالية العامة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.
7. السمالوطي نبيل، علم اجتماع التنمية دراسة في اجتماعيات العالم الثالث، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1996.
8. الشيخ محمد صالح، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، 2002.
9. الشخيلي عبد الرزاق، الإدارة المحلية، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001.
10. العبيدي عبد الجبار محمد، خرافة التنمية والتنمية المستدامة، الأردن: دار الجامد للنشر والتوزيع، 2008.
11. الملكاوي ابتسام سعيد ، جريمة تلويث البيئة دراسة مقارنة، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008.
12. أوسري منور، حمو محمد، الاقتصاد البيئي، الجزائر: دار الخلدونية، 2010.
13. بدوي أحمد زكي، معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية، مصر: دار الكتاب المصري، 1987.
14. بعلي محمد صغير، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004.
15. _____، القانون الإداري التنظيم الإداري ، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2002.
16. بو الشعير السعيد، النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار الهدى، 1990.
17. بوحيط العمري، البلدية إصلاحات مهام وأساليب، الجزائر: (د.د.ن)، 1997.
18. بوضياف أحمد، الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989.

19. بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، الجزائر: دار ربحانة، (د.س.ن).
20. _____، التنظيم الإداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2011.
21. _____، شرح قانون البلدية، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012.
22. بو عمران عادل، البلدية في التشريع الجزائري، الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2010.
23. توفيق حسين، الدولة والتنمية في مصر "الجوانب السياسية دراسة مقارنة"، القاهرة: مركز الدراسات وبحوث التنمية، 2000.
24. حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.
25. خاطر أحمد مصطفى، تنمية المجتمعات المحلية نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1995.
26. خبابة عبد الله، بوقرة رابح، الوقائع الاقتصادية والعولمة الاقتصادية والتنمية المستدامة، الإسكندرية: دار الشباب الجامعة، 2009.
27. رزيق المخادمي عبد القادر، الإعلام والتنمية، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2003.
28. رشدي شيخة مصطفى، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1985.
29. رشيد أحمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية، مصر: المكتبة الجامعية، 2002.
30. رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2011.
31. زايد مصطفى، التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر (1962-1980)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.
32. زغودود علي، الإدارة المركزية في الجمهورية الجزائرية، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، (د.س.ن).
33. سعيدان علي، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري، الجزائر: دار الخلدونية، 2008.
34. سمارة خالد، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، الأردن: المنطقة العربية للعلوم الإدارية، 1985.
35. سمير محمد عبد الوهاب، دور الإدارة المحلية والبلديات في ظل إعادة صياغة دور الدولة، (د.ب.ن)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، (د.س.ن).
36. شفيق محمد، التنمية والمشكلات الاجتماعية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999.

37. شيهوب مسعود، أسس الإدارة المحلية وتطبيقاتها على نظام البلدية والولاية في الجزائر، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.
38. عباس صالح، التنمية المستدامة في الوطن العربي، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2010.
39. عبد الحميد عبد المطلب، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2001.
40. عبد الرحمن إبراهيم رجب وآخرون، تنمية المجتمع المحلي، القاهرة: مكتبة وهبة للنشر والتوزيع، 1990.
41. عبد الوهاب سمير محمد، الحكم المحلي في ضوء التطبيقات المعاصرة، القاهرة: دار الجلال للطباعة والنشر، 2003.
42. عجمية عبد العزيز وآخرون، مقدمة في التنمية والتخطيط، لبنان: دار النهضة العربية، 1983.
43. عشي علاء الدين، شرح قانون البلدية، الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2011.
44. عطية عبد القادر، عبد القادر محمد، اتجاهات حديثة في التنمية، الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 2003.
45. عوابدي عمار، دروس في القانون الإداري، ط3، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990.
46. _____، الوجيز في القانون الإداري، الجزائر: دار ريحانة، 2002.
47. غنيم عثمان محمد، أبو زنت ماجد ، التنمية المستدامة (فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها)، عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع، 2007.
48. فاضل الربيعي عبد محمد ، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدول النامية، القاهرة: مكتبة مديولي ، 2004.
49. فراج خالد عبد الحميد، الاتجاهات الحديثة في الإدارة المحلية، الإسكندرية: نبع الفكر، 1969.
50. فريجة حسين، شرح القانون الإداري، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2009.
51. قادري محمد الطاهر، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، لبنان: مكتب حسن العصرية، 2013.
52. قاسم خالد مصطفى، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة، الإسكندرية: دار الجامعية، 2007.
53. قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
54. محمود محمد محمود، أحمد عبد الفتاح، التنمية في ظل عالم متغير، القاهرة: دار السحاب للنشر والتوزيع. 2008.
55. مزباني فريدة قصير، مبادئ القانون الإداري، باتنة: مطبعة عمار قرفي، 2001.

56. موسشيث دوغلاس، مبادئ التنمية المستدامة، تر: بهاء شاهين، مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000.

57. مشورب إبراهيم ، إشكالية التنمية في العالم الثالث، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2006.

58. ناجي أحمد عبد الفتاح، التنمية المستدامة في المجتمع النامي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2013.

59. ناجي عبد النور، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة، منشورات جامعة باجي مختار عنابة، 2010.

60. نشوي فؤاد، التنمية السياحية، الإسكندرية: دار الوفاء للنشر والتوزيع، 2008.

61. وردم باتر محمد علي، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 2002.

ب- المحاضرات:

1- عرب هاني، محاضرات الإدارة المحلية دراسة في المفاهيم والمبادئ، ملتقى البحث العلمي، 1429هـ.

ت- المجالات:

1- العابد سميرة، عيان وزاهية، " ظاهرة البطالة في الجزائر بين الواقع و الطموحات"، مجلة الباحث، العدد 11، 2012.

2- بن حسين ناجي، " التنمية المستدامة في الجزائر حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنويع الاقتصاد"، مجلة الاقتصاد والمجتمع، قسنطينة، العدد 05، 2008.

3- بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، "الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012.

4- بوشنقير إيمان، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسان، لبنان، مركز جيل البحث العلمي، العدد 02، 2013.

5- حسن بشير محمد نور، "التنمية المحلية المفهوم والخيارات"، مجلة الوسط الاقتصادي، الخرطوم، 2010.

6- داني محمد احمد، "اللامركزية والتنمية للألفية الثالثة الميلادية"، أوراق بحثية، العدد 5، أبريل 2008، ص 80.

7- رحمانى موسى، السبتي وسيلة، "تمويل التنمية المحلية المستدامة من منظور إسلامي"، مجلة العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 23، 2011.

8- رواب عمار، غربي صباح، "التكوين المهني والتشغيل في الجزائر"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 05، 2011.

9- عارف نصر، "في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها"، مجلة ديوان العرب، القاهرة، عدد حزيران 2008.

10- عامر احمد، "محاولة نمذجة وتقدير الفجوة الغذائية في الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة مستغانم، الجزائر، 2010.

11- فريجة حسين، "الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 06، أبريل 2010.

12- مرزاق عيسى، "معوقات الجماعات المحلية بعض عناصر التحليل"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد 14، 2006.

13- مسعي محمد، "سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012.

14- مقدم عبيرات، عبد القادر بلخضر، "الطاقة وتلوث البيئة والمشاكل البيئية العالية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، العدد 07، 2007.

15- ناجي عبد النور، "دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة لتجربة البلديات الجزائرية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، ورقلة، العدد 01/05/2009.

16- ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية "تجربة البلدية الجزائرية"، مجلة النهضة، كلية علوم الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 2010.

17- ناصر مراد، "التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر"، مجلة التواصل، جامعة البليدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 26، جوان 2011.

18- هرمز نور الدين، "التخطيط السياحي والتنمية السياحية"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 03، 2006.

ث- الملتقيات:

1- الشريف عمر، الطاقة الشمسية وحماية البيئة كاستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، يومي 21/22 أكتوبر 2008.

- 2- بلعور الطاهر، ضلوش كمال، البلدان العربية في مواجهة أزمة الغذاء ومشكلة الفقر واقع وتحديات، ملتقى جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2010.
- 3- بوجعادة إلياس، حماية البيئة وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى الوطني الرابع حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 11/12 نوفمبر 2008.
- 4- بوحنية قوي، رمضان عبد المجيد، مداخلة حول تدابير حماية البيئة في الجزائر أو الفجوة بين القرار والتنفيذ (دراسة ميدانية)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، منتدى ورقلة.
- 5- بودي عبد القادر، أهمية التسويق السياحي في تنمية السياحة المستدامة بالجنوب الغربي، الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي 09 / 10 مارس 2010.
- 6- بورعدة وحيدة، تمثيلية الجماعات المحلية في الجزائر في ضوء معايير الحكم الراشد قراءة واستشراف في قانوني الولاية والبلدية، الملتقى الوطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 12/13 ديسمبر 2010.
- 7- بوقرة رابح، جعيج نبيلة، مداخلة بعنوان: دور المؤسسات المالية في تمويل التنمية المحلية حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، جامعة لمسيلا، الجزائر.
- 8- توهامي إبراهيم، طرفاني عتيقة، الزراعة والأمن الغذائي، ملتقى جامعة 20 أوت 1955، قسم العلوم الاقتصادية والتسيير، سكيكدة، 2010.
- 9- رحمانى موسى، السبتى ووسيلة، واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية وآفاق التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، يومي 1/2 ديسمبر 2004.
- 10- ساطوح مهدية، البيئة في الجزائر واقعها والاستراتيجية المتبعة لحمايتها، الملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، يومي 21/22 أكتوبر 2008.
- 11- سعداوي موسى، سعودي محمد، الجباية البيئية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة البعد البيئي، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدينة، يومي 03/04 مارس 2008.
- 12- شريف عمر، الطاقة الشمسية وحماية البيئة كاستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الوطني الخامس حول: اقتصاد البيئة وأثرها على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 21 / 22 أكتوبر 2008.

13- طيار أحسن، شلابي عمار، إشكالية البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى الوطني الرابع حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، يومي 12/11 نوفمبر 2008.

14- طيب سليمان مليكة، إشكالية التنمية المحلية المستدامة في ظل حماية البيئة، الملتقى الوطني الثالث حول التنمية المحلية المستدامة البعد البيئي، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدينة، يومي 04/03 مارس 2008.

15- عبو عمر، عبو هودة، جهود الجزائر في الألفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة، ملتقى وطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والعلوم الإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي.

16- عثمانى أمينة ، فرطاس زوليخة، الحكم الراشد والتنمية المحلية المستدامة، ملتقى وطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010.

17- مرزاق عيسى، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر دراسة فعالية وأداء مؤسسات القطاع السياحي، الملتقى الدولي حول اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة، جامعة محمد خيضر بسكرة يومي 10/09 مارس 2010.

ج- المؤتمرات:

1- الرفاعي سحر قدوري، المنظور الاقتصادي للتنمية المستدامة التجارة الدولية و أثرها على التنمية المستدامة، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006.

2- بيضون إلياس ، التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، بحوث و أوراق المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية، مصر، 2007.

3- جديدي روضة، أثر برامج سياسة الإنعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، أبحاث المؤتمر الدولي تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، يومي 12/11 مارس 2013.

ح-المذكرات:

- 1- أبرياش زهرة، دور البلدية في ميدان التهيئة والتعمير، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2010/2011).
- 2- العزة بنت محمد محمود، تقييم دور المرأة الموريتانية في التنمية المحلية تشخيص تعاونية "الجعيربية للزرايبي"، (مذكرة الماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة المولى إسماعيل، 2004/2005).
- 3- السبتى وسيلة، تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب دراسة حالة بسكرة، (رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2004/2005).
- 4- أولاد سالم نسيم، واقع النمو السكاني والتنمية المحلية خلال العقد الأخير لولاية ورقلة (2000-2009)، (مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012/2013).
- 5- بن عياش سمير، السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي - دراسة حالة ولاية الجزائر-، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية والعلوم، جامعة الجزائر03، 2010/2011).
- 6- بن عثمان شويح، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية- دراسة حالة البلدية-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة تلمسان، 2010/2011).
- 7- بوداء أمال، ميزانية البلديات والتنمية المحلية في ولاية قسنطينة(1998.2004)، (مذكرة الماجستير، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة المنتوري قسنطينة، 2011/2012).
- 8- بودخدع كريم، أثر الأنفاق العام على النمو الاقتصادي- دراسة حالة الجزائر- (2001-2009)، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009/2010).
- 9- بوشامي نجلاء، المجلس الشعبي البلدي في ظل قانون البلدية 90-08 أداة للديمقراطية المبدأ والتطبيق، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2006).
- 10- بوعشيبه احمد، المالية المحلية في الجزائر ومساهماتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعي، (مذكرة الماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1991).
- 11- بوعشير مريم، دور وأهمية الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011).
- 12- تريكي عبد الرؤوف، مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2013/2014).

- 13- تلايجية نورة، برامج التنمية المحلية ومشاركة المجتمع المدني في بلدية عنابة، (مذكرة الماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار عنابة، 2006/2005).
- 14- حربي سميرة، المشاركة الاجتماعية للمؤسسات التربوية في التنمية المحلية. دراسة ميدانية بمؤسسات رياض الأطفال (ولاية عنابة)، (رسالة الماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار عنابة، 2005/2004).
- 15- حمداني محي الدين، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر، (أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009/2008).
- 16- حسونة عبد الغاني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، (أطروحة الدكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012).
- 17- خشمون محمد، مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية - دراسة ميدانية على المجالس بلديات ولاية قسنطينة-، (رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة المنتوري قسنطينة، 2011/2010).
- 18- خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011/2010).
- 19- دبابش سامية، التنمية المستدامة في الجزائر، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012).
- 20- رحمون مريم، دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية، (مذكرة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012).
- 21- رزراق لمية ، التنمية المستدامة وإستراتيجية تطوير بدائل الطاقة في الجزائر، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012).
- 22- زرنوح ياسمين، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005).
- 23- زوين إيمان، دور الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في تحقيق التنمية -دراسة حالة الجزائر-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2011/2010).

- 24- سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013/2012).
- 25- شباط خيرة، التنمية المحلية المستدامة في الجزائر-دراسة حالة ولاية سوق أهراس-، (مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار عنابة، 2014/2013).
- 26- شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2010/2009).
- 27- شهاب سهام، إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية -دراسة تطبيقية حالة بلدية معسكر-، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2012/2011).
- 28- طالبي رياض، التنمية الريفية المستدامة في إطار سياسات استخدام الموارد الطبيعية المتجددة "دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب"، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011/2010).
- 29- عبد اللاوي عبد السلام، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر- دراسة ميدانية لولاية مسيلة-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011/2010).
- 30- عثمان صفاء، دور اللامركزية الإدارية في التنمية المحلية، دراسة مقارنة بين بلدية بسكرة وبلدية عنابة، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013).
- 31- عشاب لطيفة، النظام القانوني للبلدية في الجزائر، (مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013/2012).
- 32- عصماني مختار، دور الجباية البترولية في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام في الجزائر من خلال البرامج التنموية (2001-2014)، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2014/2013).
- 33- علاق محمد، التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة فرتيال/أسميدال عنابة، (مذكرة ماجستير، كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، 2009/2008).
- 34- عولمي بسمة، الجباية المحلية وأثرها على التنمية المحلية -دراسة حالة الجزائر-، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، 2008).
- 35- غمري عبير، إصلاحات الإدارة المحلية في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011/2010).

- 36- فروحات حدة، تمويل المشاريع البيئية في الجزائر - دراسة حالة مشروع الجزائر البيضاء بورقلة- ، (رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، ورقلة، 2007).
- 37- فطار خديجة، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة- دراسة حالة الجماعات المحلية بولاية سوق أهراس-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2012/2013).
- 38- فايزي محمد، دور المشاركة الشعبية في التنمية المحلية - بلدية قالمة نموذجاً-، (مذكرة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة قالمة، 2013/2014).
- 39- قادري محمد الطاهر، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، (أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005/2006).
- 40- كواشي عتيقة، اللامركزية الإدارية في الدول المغاربية -دراسة مقارنة-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010).
- 41- لبعل أمال، آلية التسيير الحضري والتنمية المحلية،(رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، 2003/2004).
- 42- مباركي إبراهيم، ترشيد استخدام الطاقة وحماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة -دراسة مستقبلية آفاق 2030-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2013/2014).
- 43- محمد الطاهر عزيز، آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009/2010).
- 44- محرز يمينة، لوجاني سمية، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة، (مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار عنابة، 2013/2014).
- 45- مرغاد لخضر، واقع المالية المحلية في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001).
- 46- مشري محمد الناصر، دراسة المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة-حالة ولاية تبسة-، (مذكرة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر، 2008/2011).

47- معاوي وفاء، الحكم المحلي الرشيد كآلية لتنمية المحلية في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، 2009 / 2010).

48- هرموش منى، دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لحاج لخضر باتنة، 2009/2010).

49- يحيوي حكيم، دور المجالس المنتخبة في التنمية المحلية - دراسة مقارنة بين بلديتي وولايتي ورقلة وغرداية-، (مذكرة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011).

50- يوسف نور الدين، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية وفي الجزائر- دراسة تقييمية للفترة 2008/2000 مع دراسة ولاية البويرة-، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2009/2010).

خ- النصوص القانونية والوثائق الرسمية:

أ- القوانين:

1. القانون 24/67 المؤرخ في 18 / 01 / 1967، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، عدد 06، 1967.
2. القانون 80/90 المؤرخ في 07/04/1990، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، عدد 18، 1990.
3. القانون رقم 29/90 المؤرخ في 01 / 12 / 1990، المتعلق بالتهيئة والتعمير، الجريدة الرسمية، عدد 52 لسنة 1990، المعدل والمتمم بالقانون رقم 05/04 المؤرخ في 14/08/2004، الجريدة الرسمية، عدد 51 لسنة 2004.
4. القانون رقم 08/90 المؤرخ في 07/04/1990، المتضمن رقابة البلدية، الجريدة الرسمية، العدد 15، 1990.
5. القانون رقم 19/01 المؤرخ في 12/12/2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، العدد 77، 2001.
6. قانون رقم 01 / 03 / 01 المؤرخ في 17 / 02 / 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، الجريدة الرسمية، العدد 11.
7. القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22/07/2011، يتعلق بقانون البلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، 2011.
8. القانون رقم 07/12 المؤرخ في 21 / 03 / 2012، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12، 2012.
9. القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بنظام الانتخابات 2012.

ب-المراسيم التنفيذية:

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 175/91، المؤرخ في 28/05/1975، المحدد للقواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء، الجريدة الرسمية، عدد 26 لسنة 1991، المعدل والمتمم.
- 2- المرسوم التنفيذي رقم 176/91 المؤرخ في 28/05/1975، المحدد لكيفيات تحضير شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم وتسليم ذلك، الجريدة الرسمية، عدد 18 لسنة 1991، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 09/307 المؤرخ في 22/09/2009، الجريدة الرسمية، عدد 55 لسنة 2009.
- 3- المرسوم رقم 371/81 المؤرخ في 26/12/1981 يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتهما في قطاع الشبيبة والرياضة، الجريدة الرسمية، عدد 52.
- 4- المرسوم رقم 372/81 المؤرخ في 26/12/1981 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في المجال السياحي، الجريدة الرسمية، العدد 52.
- 5- المرسوم رقم 379/81 المؤرخ في 26/12/1981، يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاع المياه، الجريدة الرسمية، العدد 52.
- 6- المرسوم رقم 382/81، المؤرخ في 26/12/1981 يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتهما في قطاع الثقافة، الجريدة الرسمية، عدد 52.
- 7- المرسوم رقم 385/81 المؤرخ في 26/12/1981، يحدد صلاحيات الولاية والبلدية واختصاصاتهما في قطاع المنشآت في قطاع المنشآت الأساسية القاعدية، الجريدة الرسمية، العدد 52.
- 8- المرسوم رقم 146/87 المؤرخ في 30/06/1987 والمتضمن إنشاء مكاتب حفظ نظافة البلدية بوضع تحت تصرف رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 86/07، المؤرخ في 11/03/2007، يحدد كيفيات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، الجريدة الرسمية، العدد 17.

ت-الدساتير:

- 10- دستور الجزائر لسنة 1963، المؤرخ في 10 سبتمبر 1963، الجريدة الرسمية، عدد 64 لسنة 1963.
- 11- دستور الجزائر لسنة 1976، المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، الجريدة الرسمية، عدد 94 الصادرة في 24 نوفمبر 1976.
- 12- دستور الجزائر لسنة 1989، المؤرخ في 23/02/1989، الجريدة الرسمية، عدد 09 الصادرة في 01/03/1989.

13- دستور الجزائر لسنة 1996، المؤرخ في 07/12/1996، الجريدة الرسمية، عدد 76 الصادرة في 08 /12/1996.

د- الوثائق الرسمية:

1- بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، الجزائر، 2010.

2- دليل سياسة التجديد الريفي، الوزير المنتدب المكلف بالتنمية الريفية، اللجنة الوطنية للتنمية الريفية، أوت 2006.

د- المواقع الإلكترونية:

1- الأمين العوض حاج أحمد، و آخرون، ورقة بعنوان الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي و الشراكة في تحقيق التنمية ، أوت 2007، المحمل من الموقع: WWW.walfare.gov.sbworkshoptanmia2.pdf. يوم التحميل : 2015/04/15.

2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، مقابلة مع السيد فوزي بن حسين والي ولاية سكيكدة ، جانفي 2004، تم التحميل علي الرابط: www.andi.dz

3- سعيد ياسين موسى، دور منظمات المجتمع المدني في التنمية، 2002، على الموقع.

http : www zouba – arabic/ articles/art % 20260112-2htm- 22

4- قرزيز محمود، مقال بعنوان "واقع القطاع السياحي في الجزائر ودوره في تمويل الجماعات المحلية بمشاريع التنمية"، منشور على صفحة الأنترنت: WWW.2algeria.com./vb3/t4401html.
ذ- المقابلات:

1- مقابلة مع السيد: بن لونيس عبد العزيز، مدير الشؤون الثقافية والرياضية والسياحية لبلدية سكيكدة، يوم: 2015/04/30، على الساعة: 10:42.

2- مقابلة مع السيد: بوسع عثمان، مدير مصلحة التنظيم الشؤون الاجتماعية، يوم: 2015/04/05، على الساعة 10:25.

3- مقابلة مع السيد: سحنون عبد الرزاق، مدير مديرية البيئة لولاية سكيكدة، يوم 2014/04/19، على الساعة 11:05.

4- مقابلة مع السيد: كساح عبد العزيز، مدير المالية والعمليات المحاسبية ، يوم: 2015/04/21، على الساعة 14:30.

5- مقابلة مع السيد: كنيو عبد الحفيظ، رئيس مصلحة النظافة والصحة والوقاية، يوم 2015/04/16، على الساعة 10:45.

6- مقابلة مع السيد: لبيدوي ساعد، نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي، يوم 2015/04/23، على الساعة 10:15.

ثانيا: بالغة الأجنبية:

أ- اللغة الإنجليزية:

1. Freedom 21 –santa cruz understanding sustainable developpment– Agenda 21,see [http//www.Freedom 21 santa cruz.net](http://www.Freedom 21 santa cruz.net)
2. G.Thomas, wiss governance **good governance and global governance: conceptual challenger**, third world quarterly, 2000,London,pp 213–217.

ب- اللغة الفرنسية:

Dictionnaire :

- 1- Raymond B et Français B, **dictionnaire critique de la sociologie**ED,presse universitaire de France, pp205–207.

Livres :

- 1- Alain Beiton et d a'autre, **economic** ,Paris :Dalloz, 2001,p 27.
- 2- Jaccquelin morond, deviller droit de l'urbanisme, 4 edition,Dalloz, 1998,p47.
- 3- Mihoub Mezouaghi, les territoires productifs en question.s : transformation occidentales et situation maghribines, maisonneuvre et larose, 2007, p70.

الفهرس

فهرس الجداول

الصفحة	الجدول
97	جدول رقم 01: يوضح قطاعات تدخل مخطط البلدية للتنمية.
102	جدول رقم 02: يبين برامج التنمية المحلية.
103	جدول رقم 03: يبين مناصب العمل المتوقع استحداثها من قبل برنامج التنمية المحلية.
104	جدول رقم 04: يبين محاور برنامج البرنامج التكميلي لدعم النمو.
204	جدول رقم 05: يبين توزيع المخطط المالي لبرنامج تحسين ظروف معيشة السكان حسب القطاعات في إطار المخطط الخماسي 2005-2009.
135	الجدول رقم 06: يوضح عدد المؤسسات التعليمية في بلدية سكيكدة.
150	جدول رقم 07: يوضح المستوى التعليمي للمبحوثين.
150	جدول رقم 08: يوضح المنصب الذي يشغله أفراد العينة.
151	جدول رقم 09: يوضح عدد السنوات في الوظيفة (الخبرة).
152	جدول رقم 10: يبين هل تعاني البلدية من إنخفاض في الإيرادات الجبائية (الضرائب).
152	جدول رقم 11: يبين هل تتلقى البلدية إعانات حكومية.
153	جدول رقم 12: يبين هل يعاني سكان البلدية من البطالة.
153	جدول رقم 13: يبين هل هناك أزمة سكن في البلدية.
154	جدول رقم 14: يبين هل يعاني سكان البلدية من الفقر.
154	جدول رقم 15: يبين هل المنح والمساعدات التي تقدمها البلدية للشباب والعجزة والمحتاجين... كافية لتلبية حاجياتهم اليومية.
155	جدول رقم 16: يبين هل هناك استثمارات أجنبية في البلدية.
155	جدول رقم 17: يبين هل هناك استثمارات وطنية.
156	جدول رقم 18: يبين لنا هل للهيئات المشرفة حماية البيئة شراكة مع جمعيات أخرى.
156	جدول رقم 19: يبين هل هناك انشغالات بيئية على مستوى البلدية.
157	جدول رقم 20: يبين هل تحسن وضع التنمية ببلدية سكيكدة في السنوات الأخيرة.
158	جدول رقم 21: يبين هل تنظم البلدية دورات تدريبية لتكوين موظفيها وتحسين مستوى أدائهم.
158	جدول رقم 22: يبين هل تتوفر البلدية على مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

فهرس الموضوعات

الصفحة	عنوان
—	خطة الدراسة
01	مقدمة
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية المستدامة
08	المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية
08	المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية.
08	الفرع الأول: التنمية.
12	الفرع الثاني: تعريف وخصائص التنمية المحلية.
15	الفرع الثالث : مبادئ التنمية المحلية.
18	المطلب الثاني: مظاهر التنمية المحلية.
18	الفرع الأول: التنمية الحضرية.
20	الفرع الثاني: التنمية الريفية.
24	الفرع الثالث: التنمية السياحية.
27	المطلب الثاني: فواعل التنمية المحلية.
27	الفرع الأول: القطاع الحكومي.
30	الفرع الثاني: المجتمع المدني.
31	الفرع الثالث: القطاع الخاص.
35	المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة.
35	المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة.
35	الفرع الأول :التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة.

38	الفرع الثاني: تعريف وخصائص التنمية المستدامة.
41	الفرع الثالث: مبادئ التنمية المستدامة.
42	المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.
42	الفرع الأول: البعد البيئي.
43	الفرع الثاني: البعد الاجتماعي والسياسي.
44	الفرع الثالث: البعد الاقتصادي.
46	المطلب الثالث: مؤشرات التنمية المستدامة.
46	الفرع الأول: المؤشرات البيئية.
48	الفرع الثاني: المؤشرات الاجتماعية.
49	الفرع الثالث: المؤشرات الاقتصادية.
52	المبحث الثالث: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.
52	المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية المستدامة.
53	الفرع الأول: ظهور المفهوم.
53	الفرع الثاني: تعريف التنمية المحلية المستدامة.
54	الفرع الثالث: أهداف التنمية المحلية المستدامة.
56	المطلب الثاني: إستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.
56	الفرع الأول: مفهوم إستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.
57	الفرع الثاني: المبادئ الأساسية للإستراتيجية التنمية المحلية المستدامة.
58	الفرع الثالث: ركائز سياسة التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.
61	المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستدامة.

62	الفرع الأول: الموارد المحلية الذاتية.
64	الفرع الثاني: الموارد المالية الخارجية (تمويل خارجي).
67	الفرع الثالث: المؤسسات المالية (الموارد الخارجية الأخرى).
الفصل الثاني : واقع وأفاق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.	
72	المبحث الأول: آليات العمل التنموي المحلي بالبلدية.
72	المطلب الأول: مفهوم البلدية و مراحل نشأتها.
72	الفرع الأول: مفهوم البلدية.
74	الفرع الثاني: مراحل إنشاء البلدية.
79	المطلب الثاني : الآليات الإدارية للعمل التنموي المحلي بالبلدية.
79	الفرع الأول: المجلس الشعبي البلدي كهيئة مداولة.
81	الفرع الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي.
83	الفرع الثالث: عمل اللجان الدائمة و المؤقتة للمجلس الشعبي البلدي.
85	المبحث الثاني: واقع التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي.
85	المطلب الأول: أشكال التنمية المحلية المستدامة من خلال قانون البلدية.
86	الفرع الأول: في الميدان الاجتماعي.
87	الفرع الثاني: في الميدان الرياضي والثقافي والتعليمي.
88	الفرع الثالث: في الميدان السياحي.
89	الفرع الرابع: في ميدان الرعاية الصحية وصيانة الطرقات.
90	الفرع الخامس: في الميدان الاقتصادي.
92	الفرع السادس: في الميدان البيئي.
94	الفرع السابع: في الميدان الفني.
94	الفرع الثامن: في ميدان الأمن والخدمات الطارئة.
95	المطلب الثاني: التنمية المحلية المستدامة من خلال المخططات التنموية البلدية.

95	الفرع الأول: المخطط البلدي للتنمية (pcd).
99	الفرع الثاني:المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير (PDAU).
100	الفرع الثالث: مخطط شغل الأراضي(POS).
101	المطلب الثالث: التنمية المحلية المستدامة من خلال مخططات دعم الإنعاش الاقتصادي.
101	الفرع الأول: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.
103	الفرع الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو (المخطط الخماسي الأول 2005-2009).
106	الفرع الثالث: المخطط الخماسي الثاني 2010-2014 (برنامج توطيد النمو الاقتصادي).
108	المبحث الثالث: معوقات وتحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.
108	المطلب الأول: معوقات التنمية المحلية المستدامة.
108	الفرع الأول: المعوقات الاجتماعية.
109	الفرع الثاني: المعوقات الاقتصادية.
111	الفرع الثالث: المعوقات البيئية.
113	الفرع الرابع: المعوقات السياسية.
114	الفرع الخامس: المعوقات الإدارية.
114	المطلب الثاني : تحديات التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.
114	الفرع الأول: التحديات الاجتماعية.
117	الفرع الثاني: التحديات الاقتصادية.
118	الفرع الثالث: التحديات البيئية.
120	الفرع الرابع: التحديات السياسية.
الفصل الثالث: دراسة ميدانية للواقع التنموي في بلدية سكيكدة	
123	المبحث الأول: التعريف بمجتمع الدراسة.
123	المطلب الأول:توصيف عام بولاية سكيكدة.
123	الفرع الأول: نبذة تاريخية.

124	الفرع الثاني: البعد الإقليمي للولاية.
124	المطلب الثاني: التعريف ببلدية سكيكدة.
124	الفرع الأول: الموقع الجغرافي.
125	الفرع الثاني: التضاريس.
126	المطلب الثالث: تحليل الهيكل التنظيمي لإدارة بلدية سكيكدة.
126	الفرع الأول: الهيكل الإداري لبلدية سكيكدة المصادق عليه في 2011.
132	الفرع الثاني: تحليل الهيكل السياسي لبلدية سكيكدة.
133	المطلب الرابع: مقومات التنمية المحلية المستدامة في بلدية سكيكدة.
133	الفرع الأول: المجال الصناعي.
134	الفرع الثاني: المجال الفلاحي.
135	الفرع الثالث: المجال التعليمي والثقافي.
136	الفرع الرابع: مجال الصحة والحماية الاجتماعية.
136	الفرع الخامس: مجال الشباب والرياضة.
136	الفرع السادس: مجال الشؤون الدينية والأوقاف.
136	الفرع السابع: في مجال السياحة.
138	الفرع الثامن: مجال النقل والبريد والمواصلات.
139	الفرع التاسع: المجال المالي.
141	المبحث الثاني: دور بلدية سكيكدة في خدمة مجالات التنمية المحلية المستدامة.
141	المطلب الأول: الخدمات في المجال الاجتماعي.
141	الفرع الأول: الصحة والرعاية الاجتماعية.
142	الفرع الثاني: البطالة.
143	الفرع الثالث: الفقر.
144	الفرع الرابع: السكن.

144	الفرع الخامس: التعليم.
145	المطلب الثاني: الخدمات في المجال الثقافي والسياحي والرياضي.
145	الفرع الأول: في المجال الثقافي.
146	الفرع الثاني: الخدمات في المجال السياحي.
146	الفرع الثالث: الخدمات في المجال الرياضي.
147	المطلب الثالث: الخدمات في المجال البيئي.
150	المبحث الثالث: الدراسة الميدانية للوضع التنموي بالبلدية.
150	المطلب الأول: قياس التنمية المحلية المستدامة من خلال العمل البلدي.
150	الفرع الأول: عينة الدراسة.
151	الفرع الثاني: وصف الاستبانة.
152	المطلب الثاني: تحليل أسئلة الدراسة.
163	خاتمة.
166	الملاحق.
167	قائمة المراجع.
182	فهرس الجداول.
—	فهرس الموضوعات

الملخص:

إن الحديث عن التنمية الوطنية الشاملة والمستدامة يقضي حتميا للحديث عن التنمية المحلية، تلك التي تراعي الأبعاد الخصوصية للإقليم المحلي من جهة وقطاعات المجتمع المحلي من جهة أخرى، ولقد سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا إلى تدعيم البلدية وجعلها أداة للتنمية المحلية باعتبارها أقرب إلى معرفة الحاجات المحلية والأقدر على تجسيدها وتنفيذها بحكم اتصالها المباشر مع المصالح المحلية.

إن التنمية المحلية المستدامة تتحقق بتكاتف الجهود الشعبية والحكومية، وهذا ما يتمثل أساسا في الدور الفعال الذي تلعبه البلدية من خلال تشجيعها للقطاع الخاص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم قطاع الفلاحة وبنالي تخفيض البطالة، كما تساهم في مكافحة الفقر عن طريق توفير الرعاية الصحية الكاملة للسكان المحليين وضمان السكنات لهم وغيرها من الخدمات الاجتماعية، كما لها دور مهم في مكافحة الأمية فهي الداعم الأساسي لرفع الكفاءة الثقافية بتفعيل النشاطات الثقافية والرياضية وتولي أهمية للقطاع السياحي من خلال الاهتمام بالمعالم الأثرية والتاريخية والمناطق الترفيهية.

Texte traduit

La Discussions du sujet du développement national global et durable consiste à parler forcément du développement local, ce dernier prend en considération les visions spécifiques de l'espace local d'un coté et les secteurs de la société local d'un autre coté, pour cela, l'Algérie n'a cessé depuis l'indépendance de soutenir l'APC et la rendre un moyen de développement local en la considérant la plus proche et la plus qualifié pour dépisté les besoins locaux et les résoudre de la meilleur façon en collaboration avec les autres services.

La concrétisation du développement local durable consiste a la mise en œuvre de l'unification des efforts populaire et gouvernemental, chose qui se traduit dans le rôle de l'APC a partir des encouragements apporte pour les particuliers ainsi que les petites et moyennes entreprises en plus des subventions de différents autres secteurs, comme elle joue le rôle de combattre la pauvreté en offrant la disponibilité des soins aux habitants locaux et leur assure le logement et différents autres services.

L'APC a pour mission aussi un rôle très important dans le combats contre l'analphabétisme et c'est elle-même qui travail a relevé le niveau des compétences culturelles en organisant les festivités culturelles et sportives et la prise en charge du secteur du tourisme tel que la préservation des ruines et sites historiques ainsi que les aires de distractions.